



كلية الحقوق

قسم: القانون العام

مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة
الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه

الإطار القانوني لآلية الأمن الجماعي التابعة
للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا
(ECOWAS)

الشعبة: القانون الدولي العام

من إعداد الطالبة:

حنان رميته

تحت إشراف الأستاذ:

عبد الرحمن لحرش

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د/عمار رزيق	أ. محاضر أ	الحاج لخضر - باتنة	رئيسا
أ.د / عبد الرحمن لحرش	أستاذ	باجي مختار عنابة	مشرفا ومقررا
أ.د عبد الحق بن جديد	أستاذ	باجي مختار عنابة	عضوا مناقشا
د/ بدر الدين شبل	أ. محاضر أ	جامعة الوادي	عضوا مناقشا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين"

صدق الله العظيم .

الآية (09) من سورة الحجرات.

" مازال المرء عالما ما طلب العلم، فإن ظن أنه علم فقد جهل " .

حكمة .

" إن رأيت أنه لا يكتب إنسانا كتابا في يومه إلا قال في غده لو غيرت هذا كان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهو من أعظم العبر وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر " .

عماد الدين الأصفهاني.

الإهداء

*الى من عاشوا معي التجربة بجلوها ومرها،:

الى والداي العزيزان: أطال الله في عمرهما.

الى زوجي : أدام الله زواجنا.

*الى ولداي: أرجو من الله العلي القدير أن يغفر لي تقصيري معهم...

الى أخي: حسبي أن يكون جهدي هذا حافزا له على طريق العلم...

*الى كل أفراد الأسرة من قريب أو بعيد، الى كل من ساندني ووقف

معي ولو بكلمة طيبة .

شكر وعرافان

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى : "وأنا أشكر لى و لوالدىك والى المصير"

- صدق الله العظيم -

الحمد لله الذى تبارك اسمه وجل جلاله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

ومصادقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لايشكر الله من لا يشكر الناس " .

أتقدم بالشكر الى الأستاذ عبد الرحمن لحرش على مساعدته و اشرافه على انجاز هذا البحث فى كل مراحلها بدءا بإختيار الموضوع و مروراً بجمع مادته العلمية و انتهاء بتدوينه، عسى الله أن يديمكم فى خدمة البحث العلمى، فبارككم الله، أستاذنا الفاضل وسدد خطاكم .

كما أتوجه بالشكر الى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة التى تكرمتم بقبول مناقشة هذا العمل المتواضع.

كما لا أنسى أن أشكر زميلات الدراسة اللواتى كن سندا لى .

فبارككم الله جميعا .

: المختصرات

AAFC : Allend Armed Forces of the Community .

AFL : Armed Forced of Liberia .

CEAO : Communiqué Economique de l'Afrique de l'Ouest.

ECOMIL : ECOMOG Mission in Liberia .

ECOMOG : ECOWAS Ceasefire Monitoring Group .

ECOWAS : Economic Community of West African States .

INPFL :Independent National Partiotic Front of Liberia .

LURD : Liberia United for Reconciliation and Democracy .

MODEL : the Movement for Democracy in Liberia .

NPFL :National Patriotic Front of Liberia .

RUF :Rrvolutionary United Front .

SMC: Standing Mediation Committee .

ULIMO :the United Liberation Movement of liberia for democracy .

UNOMIL : United Nations Observer Mission In Liberia .

UNOMISIL :United Nations OMISIL

المقدمة

مقدمة: /

اعترف ميثاق الأمم المتحدة بفكرة الاقليمية واعتبر المنظمات التي تحمل هذه السمة احدى وسائل تحقيق الأمن و السلم الدوليين، لذا أخذت فكرة الاقليمية في التبلور في شكل العديد من المنظمات الاقليمية منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية وقيام الأمم المتحدة عام 1945م، ويعود ذلك الى عدة أسباب أهمها:

- أن الدولة لم تعد بشكل عام قادرة بمفردها على تلبية حاجيات شعبها خاصة في مجال الأمن.

- وجود تكتلات وتجمعات معينة فرضت على الدول الأخرى ضرورة مواجهتها بذات المستوى الجماعي ، لأن التكتل يخلق تكتلات مضادة⁽¹⁾

فشهدت القارة الافريقية اتجاها متزايدا نحو انشاء تجمعات إقليمية لمواجهة التحديات الجديدة التي تفرضها حالة تهميش القارة من قبل القوى الكبرى، وكذلك التداعيات السلبية للعولمة اقتصاديا و اجتماعيا و سياسيا⁽²⁾.

إذ نجد على مستوى القارة الافريقية أن أبرز هذه المنظمات هو الإتحاد الافريقي وقبلها منظمة الوحدة الافريقية، كما ثمة عددا من المنظمات الاقليمية الفرعية أو دون الاقليمية⁽³⁾ التي يبدو أن العامل الجغرافي كان محددًا لتصنيفها ، فنجد تكتلات لدول شرق القارة و أخرى لدول غرب القارة الافريقية⁽⁴⁾، منها الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا المعروفة بإسم الايكواس ECOWAS⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ خليل حسين ، التنظيم الدولي ، المجلد الثاني ، المنظمات القارية والاقليمية، دار المنهل البناني ، 2010م ، ص 7.

⁽²⁾ المرجع نفسه ، ص 275 .

⁽³⁾ سوف يتم استخدام مصطلح المنظمات دون اقليمية بدل المنظمات الاقليمية الفرعية كما وردت في الوثائق الرسمية للأمم المتحدة.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه ، ص 305 .

⁽⁵⁾ سوف يتم استخدام مصطلح الايكواس أو ECOWAS بدلا من استخدام اسم المنظمة بالكامل وهو الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا وليس المجموعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا الذي ورد في بعض المراجع باللغة العربية واستخدام مصطلح الجماعة كما ورد في الوثائق الرسمية للأمم المتحدة .

لعبت المنظمات الدولية الافريقية، بشقيها الاقليمي و دون الاقليمي ، دورا في تسوية النزاعات الواقعة في القارة الافريقية منذ ستينات القرن الماضي بالنسبة لمنظمة الوحدة الافريقية، ومنذ التسعينات بالنسبة الى للمنظمات دون الاقليمية .

تعتبر ظاهرة الحروب الأهلية من أبرز الظواهر الافريقية اذ لا يكاد يخلو اقليم من اقليم القارة الافريقية من نزاع أو حرب أهلية عنيفة كان لها آثارها العميقة ليس فقط على الحياة السياسية فقط و انما على كافة مناحي الحياة في القارة.

وتجدر الإشارة الى أن القارة منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية شهدت ثلاثة موجات من الحروب و النزاعات.

الموجة الأولى : وقد افجرت على أعقاب الحرب العالمية الثانية، وتمثلت في حروب حركات التحرر ضد القوى الاستعمارية، وامتدت حتى منتصف السبعينات، واتسمت هذه الموجة من الحروب بانخفاض تكاليفها، وضيق أو محدودية نطاقها.

الموجة الثانية : وشملت ظهور عدد قليل من النزاعات بين الدول الافريقية فضلا عن

نزاعات و حروب اهلية على نطاق واسع، وكان من أبرزها حرب الأوجادين بين الصومال و إثيوبيا 1977م_1978م و الحرب التنزانية الأوغاندية 1978م_1979م

الموجة الثالثة: وقد بدأت هذه الموجة مع انتهاء الحرب الباردة واتسمت النزاعات في هذه المرحلة بأنها في معظمها نزاعات أهلية، اذ أصبحت النمط الأكثر شيوعا في القارة الافريقية بين أنماط النزاع الأخرى . (1)

ففي حين لم تتعدد حالات الحروب الأهلية التي وقعت في القارة منذ منتصف الخمسينيات وحتى نهاية الثمانينات ، اذ لم تتجاوز تسع حالات ، فإنه ومع بداية التسعينات انفجرت سلسلة من الحروب الأهلية الطاحنة، فضلا عن حالات التطهير العرقي و المذابح

⁽¹⁾ William Thom, « Africa's security issues through,2000-2010 »,military review July /August 2010.p 9

الجماعية، وتنوعت هذه النزاعات ما بين نزاعات شكلت استمرارا لحالات سابقة كالسودان ولموزنبيق أو استننفا لها في شكل جولات جديدة أكثر حدة كبوراندي و أونغولا فيما ظهرت حالات جديدة لم يكن لها وجود سابق كليريا .⁽²⁾

و في هذا الاطار انفجرت أربعة نزاعات داخلية في أربع دول أعضاء في الايكواس هي على الترتيب : ليبيريا ، سيراليون ، غينيا بيساو، كوت ديفوار⁽¹⁾. وهذا ما استلزم ضرورة تدخل الايكواس لتسويتها ، خاصة أن هذه النزاعات كان لها انعكاساتها الإقليمية على دول الجوار ، بل إن بعضها برز الى السطح بسبب دعم دول الجوار لقوى التمرد في هذه الدول، كما هو الحال في نزاعي ليبيريا و سيراليون .

كانت دول الايكواس لفترة ليست بالبعيدة مستعمرات لفرنسا وبريطانيا والبرتغال، وبعد استقلالها حاولت فرنسا جمع الدول الفرنكوفونية منها في كتلة واحدة وادخالها في اتحادات جمركية ونقدية بغية تحقيق تكاملها الاقتصادي، وضمان استمرار السيطرة الفرنسية عليها ولعل من أهم تلك المحاولات :

- الاتحاد النقدي لغرب افريقيا: الذي نشأ بمعاهدة عام 1962 وضم سبع دول ونص على انشاء بنك مركزي وجهاز مشترك لإصدار النقود. وفي عام 1983 وقعت اتفاقية جديدة أعادت تنظيم الاتحاد و عدلت نظام البنك المركزي وانشأت بنك التنمية لغرب افريقيا، وفي 10 جانفي 1993 وقعت الدول على معاهدة تنص على دمج هذا الاتحاد النقدي مع المجموعة الاقتصادية لغرب افريقيا، ومن اهم اسباب هذا القرار هو انخفاض قيمة الفرنك الافريقي بنسبة 50%.

- الاتحاد الجمركي والاقتصادي لدول غرب افريقيا: تم انشاؤه عام 1966 بغية

(2) - د. محمود أبو العنين ، "افريقيا و التحولات الراهنة في النظام الدولي " الهيئة العامة للكتاب، مصر و افريقيا الجذور التاريخية للمشكلات الافريقية المعاصرة ، أعمال ندوة لجنة التاريخ و الآثار بالمجلس الأعلى للثقافة بالاشتراك مع معهد البحوث و الدراسات الافريقية ، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب 1996م، ص 302 .

(1) خليل حسين، المرجع السابق، ص 7.

توطيد العلاقات التجارية بين دول المنطقة السبع وقتها واقامة تعرفه جمركية مخفضة للتجارة البينية وزيادة الرسوم على المواد المستوردة، ولكن جهود هذا الاتحاد ذهبت سدى ولهذا اتفق في عام 1970 على انشاء مجموعة اقتصادية جديدة .

- الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا : تتكون من 15 دولة ، تأسست عام 1975 في مدينة "لاجوس" العاصمة القديمة "لنيجيريا" بموجب اتفاقية "لاجوس" بتاريخ 28 ماي 1975م، ومهمتها الأساسية دعم التعاون الاقتصادي بين دول غرب أفريقيا ، و تضم (نيجيريا ، وبنين وبوركينا فاسو، والرأس الأخضر، وكوت ديفوار، وزامبيا، وغانا، وغينيا وغينيا بيساو وليبيريا، ومالي، والنيجر، والسنغال، وسيراليون، والطوغو) وكانت موريتانيا أحد أعضاء المنظمة ولكنها انسحبت عام 2000م .

الإيكواس منظمة دون اقليمية هدفها الأساسي اقتصادي، الا أن السنغال كانت سباقة في لفت الانتباه إلى مدى الترابط بين البعد الاقتصادي من ناحية، والسياسي والأمني من ناحية ثانية ، خلال القمة الرابعة للمنظمة التي عقدت في "داكار" (28 مايو 1979) حيث تحدث رئيسها آنذاك "عبد ضيوف" قائلا: " لست بحاجة لتوضيح حقيقة أنه لا يمكن أن تتحقق تنمية في مناخ عدم الاستقرار، وإذا كان الأمر كذلك، فإن علينا فيما بيننا أن نؤسس ميثاقا للتضامن بين دول غرب أفريقيا لحماية أنفسنا ضد العدوان الخارجي" .

ولقد أبرمت الإيكواس قبل ذلك بروتوكول عدم الاعتداء في 22 أبريل 1987م الذي نص على حظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها من جانب الدول الأعضاء، و في 29 ماي 1981م تبنت الإيكواس ميثاقا للدفاع المشترك (دخل حيز النفاذ في عام 1986) ليكون أول نموذج للأمن الجماعي الأفريقي في إطار منظمة دون اقليمية ولقد أشارت مواد هذا الميثاق من 1 - 4 إلى الإطار العام الذي يحكم عمله، ومن ذلك تعلن الدول الأعضاء أن أي تهديد مسلح أو عدوان يدار ضد دولة عضو يعتبر تهديدا أو عدوانا ضد المنظمة ككل، وأنه ينبغي تبادل المعونة والمساعدة في الدفاع ضد العدوان المسلح. وأنه لكي يتم فرض العمل الدفاعي، تقوم الدول الأعضاء بوضع قوات خاصة من قواتها المسلحة الوطنية العاملة تحت تصرف المنظمة، والمعروفة باسم القوات المسلحة المتحالفة للجماعة "

AAFC". أما مصادر التهديد فتتمثل حسب الميثاق في أي تهديد مسلح أو عدوان خارجي، ثم أي نزاع مسلح بين اثنين أو أكثر من الدول الستة عشرة الأعضاء، وأخيراً أي نزاع مسلح يقع داخل دولة عضو يدار ويدعم بشكل فعال من الخارج، ويعرض السلام والأمن داخل دول الأيكواس ككل للخطر.

لذلك ووفقاً لميثاق دفاع الأيكواس فإننا بصدد نوعين من النزاعات هي :

1 - نزاع داخلي، أي يقع داخل دولة، وهو إما يشكل تهديداً لدول المنطقة دون اقليمية ككل، أو يدار من الخارج ويدخل ذلك في نطاق المنظمة من أمثلة ذلك النزاع في كل من ليبيريا وسيراليون و غينيا بيساو .

2 - نزاع خارجي بين دولتين أو أكثر من الدول الأعضاء في المنظمة ، كالنزاع الأخير بين ليبيريا وسيراليون و غينيا بيساو.

و في عام 1990 احتدم النزاع في ليبيريا ، وأدركت الأيكواس أن الأحداث في ليبيريا تهدد أمن واستقرار المنظمة ككل ، ولذلك تم تشكيل قوة حفظ سلام تابعة للجماعة سميت بمجموعة الأيكواس للمراقبة وعُرفت اختصاراً بـ "إيكوموج ECOMOG " ولقد لعبت هذه المجموعة دوراً هاماً في تسوية نزاعي ليبيريا وسيراليون. و في 10 ديسمبر 1999 وقعت الدول الأعضاء في لومي بروتوكول خاص بإنشاء آلية للأمن الجماعي أطلق عليها آلية منع وإدارة وحل الصراع وحفظ السلم والأمن .

أولاً - أهمية الدراسة :

تبرز أهمية هذه الدراسة في سياق التطور الدولي الذي طرأ على مهام قوات حفظ السلام الإقليمية بعد نهاية الحرب العالمية الباردة حيث أكدت بعض الممارسات الدولية تحول طبيعة مهام هذه القوات من قوات سلام الى قوات تدخل تستخدم القوة لتحقيق السلم و الأمن الأفريقيين.

و من الحالات التي تؤكد هذه الممارسة تدخل قوات حفظ السلام التابعة للايكواس في كل من ليبيريا وسيراليون .

ويلاحظ أن البروتوكول الخاص بآلية منع و ادارة و تسوية النزاعات و حفظ السلم و الأمن لعام 1999 يمثل مساهمة كبيرة، وتطورا هاما في مجال الأمن الجماعي الاقليمي مقارنة بالبروتوكولات السابقة الصادرة عن المنظمة.

أ - الأهمية العلمية :

تكمن الأهمية العلمية لهذه الدراسة، في بيان تطور آلية الأمن الجماعي التابعة للايكواس وعلاقة ذلك بالنزاعات داخل اقليم غرب افريقيا، وتوافق أساليب التسوية مع ما جاء في ميثاق الأمم المتحدة.

ب - الأهمية العملية :

تنصب هذه الدراسة من الجانب العملي، حول أهمية تدخل منظمة الايكواس كمنظمة دون إقليمية في تسوية النزاعات، داخل اقليم غرب افريقيا، في ظل بروز فكرة الأمن الاقليمي خاصة في افريقيا بسبب الانشغال العالمي بقضايا أخرى، وضعف دور المنظمة القارية في عملية التسوية، واعتبار الايكواس المنظمة دون اقليمية الأولى في افريقيا التي صاغت بروتوكولات أمنية لعملية تسوية النزاعات في الاقليم من ناحية، كما أنها تدخلت في أربعة نزاعات من خلال استعمال الوسائل المختلفة للتسوية بما فيها الوسائل العسكرية من ناحية ثانية.

ثانيا : أهداف الدراسة : تهدف هذه الدراسة الى:

ا- الأهداف الموضوعية:

الايكواس هي المنظمة دون الاقليمية الأولى على مستوى القارة الافريقية التي اعتمدت على وسائل التسوية المختلفة، عسكرية وسلمية .

ان دراسة دور الايكواس في عملية التسوية وحل النزاعات داخل الاقليم يقدم تجربة مفيدة تبرز مدى فاعلية هذه المنظمة دون الاقليمية وبيان علاقتها مع المنظمات العالمية والقارية،

ب - الأهداف الذاتية:

الرغبة و الميل الى الكتابة حول هذا الموضوع.

قلة الدراسات السابقة حول هذا الموضوع .

ثالثا: الاشكالية :

بالرغم من أن منظمة الإيكواس، كما يتضح من الاسم، هي منظمة اقتصادية بالأساس، تهدف إلى تحقيق الوحدة الاقتصادية لدول الإقليم، على غرار الوحدة الأوروبية، إلا أن قادة هذه المنظمة أدركوا منذ اللحظة الأولى مدى الترابط بين البعد الاقتصادي من ناحية، والسياسي والأمني من ناحية ثانية.

فقد حددت المادة 22 من بروتوكول 1999 مهام آلية منع و ادارة وتسوية النزاعات وحفظ السلم و الأمن والتي تتمثل أهمها في :

- حفظ السلم و الأمن ، فرض عقوبات ، الانتشار الوقائي ، بناء السلام و نزع السلاح مراقبة و متابعة الجريمة المنظمة ، الوساطة ، وأخيرا التدخل الانساني لمنع وقوع كوارث انسانية. غير أن ممارسة هذه المهام الواردة في المادة 22 من هذا البروتوكول تعترضها بعض العقبات من بينها غياب آلية لمراقبة هذه المهام المرتبطة بالأمن الجماعي و التأكيد على عدم تجاوز هذه الآلية لصلاحيتها.

فبخصوص مهمة التدخل الانساني لمنع وقوع كوارث انسانية ، الواردة في المادة 2/10 (ج) من البروتوكول 1999 ، التي حددت سلطات مجلس السلم و الوساطة ، و تضمنت عبارة "يقرر اتخاذ كافة أشكال التدخل" تثير اشكالا بخصوص التفرقة بين حفظ السلم و

استخدام القوة . حيث يبدو أن هذا البروتوكول في المادتين (10 و 22) يحول هذه الآلية دون الإقليمية من آلية حفظ السلام الى آلية تدخل عسكري، و هذا ما يتعارض مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، لاسيما المادة 53(1) من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على:" يكون عمل (التنظيمات الإقليمية) حينئذ تحت مراقبته(مجلس الأمن) وشرافه..ولايجوز...القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس".

كما تنص المادة 52(3) من بروتوكول 1999 صراحة على أنه يتعين على الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا طبقا للفصلين السابع و الثامن من ميثاق الأمم المتحدة ، أن تبلغ الأمم المتحدة عن أي تدخل عسكري لتحقيق أهداف هذه الآلية . وبذلك يتطابق مضمون هذه المادة الى حد كبير مع المادة 54 من ميثاق الأمم المتحدة التي تلزم المنظمات الإقليمية بإبلاغ مجلس الأمن بكل ما يجري من الأعمال لحفظ السلم و الأمن الدوليين.

وتتفرع عن هذه الاشكالية بعض التساؤلات التي من أبرزها:

- ماهي أسباب اهتمام الايكواس بالجوانب الأمنية؟
- ماهي مراحل تطور آلية الأمن الجماعي التابعة للايكواس؟
- ماهي العلاقة التي تربط هذه المنظمة من جهة بالاتحاد الافريقي كمنظمة اقليمية و بمنظمة الأمم المتحدة من جهة أخرى ؟
- ماهي جهود الايكواس في تسوية النزاعات داخل اقليم غرب افريقيا؟ و ما مدى فعالية نظام الأمن التابع لها في تسوية هذه النزاعات؟.

رابعا :منهج الدراسة :

للإجابة عن هذه التساؤلات تم استخدام المنهج الوصفي و التحليلي بشكل أساسي، أعتمد المنهج التحليلي من أجل تحليل بعض المواد القانونية أما المنهج الوصفي لأجل التطرق لبعض التعريفات الواردة في المذكرة كتعريف حفظ السلام .

أما المنهج التاريخي فتم اعتماده بشكل ثانوي في سرد أحداث تعلقت خاصة بنشأة وتطور النزاعات المتدخل بها من قبل الايكواس .

خامسا : خطة الدراسة :

لمعالجة الاشكالية الرئيسية تم تقسيم هذه الدراسة الى فصلين، يتناول الأول: ماهية الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا(الايكواس)، في مبحثين، يتناول الأول الاطار المفاهيمي للايكواس، أما المبحث الثاني فيتناول تطور آلية الأمن الجماعي التابعة للايكواس.

أما الفصل الثاني والذي يمثل الجانب التطبيقي فيعرض لدور آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاعات في اقليم غرب افريقيا، وذلك في مبحثين الأول يتناول دور آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاع في ليبيريا، والثاني يعرض لدور آلية الأمن الجماعي في تسوية نزاعات أخرى(سيراليون، غينيا بيساو وكوت ديفوار).

الفصل الأول

ماهية الجماعة الاقتصادية لدول غرب
افريقيا

(الايكواس)

الفصل الأول

ماهية الجماعة الاقتصادية لدول غرب

افريقيا

(الايكواس)

الفصل الأول: ماهية الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا (الايكواس):

برزت الايكواس كمنظمة دون إقليمية تهدف الى تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول الاقليم ككل بحيث تضم الدول الأنجلوفونية و الفرانكوفونية و الليزوفونية لذا فإن عضويتها قاصرة على دول إقليم غرب افريقيا كما انعكست هذه النشأة الاقتصادية على أهداف الايكواس ومن ثم صيغت هياكلها لتحقيق أهدافها.

ومنه سنعرض للإطار المفاهيمي للايكواس في مبحث أول، أما الثاني فيتناول تطور آلية الأمن الجماعي التابعة للايكواس.

المبحث الأول: الاطار المفاهيمي للايكواس.

جاء ميلاد الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا المعروفة بـ "الايكواس" في شهر ماي عام 1975م بموجب اتفاقية "لاجوس" التي وقعتها خمس عشرة دولة من دول المنطقة بعد جهود ومساع وتجارب كثيرة بذلتها وخاضتها هذه الدول على مدار سنين طويلة للوصول إلي تكتل يجمع بينها ويوحد قدراتها الاقتصادية ومواقفها السياسية ويضمن لها الاستقرار الأمني.⁽²⁾

وفي هذا الاطار سنتطرق إلى مفهوم الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا في مطلب أول وفي مطلب ثاني سنتناول فيه نظام الأمن الجماعي التابعة للايكواس .

المطلب الاول: مفهوم الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا:

⁽²⁾ Issac Terwase Sampson, The Responsibility to Protecte and ECOWAS Mechanisme on Peace and Security: Assessing their Convergence and Divergence on Intervention, JOURNAL OF CONFLICT & SECURITY LAW, Vol 16 N 3 Winter 2011, p 507 .

كانت دول غرب إفريقيا مستعمرات لفرنسا وبريطانيا والبرتغال وبعد استقلالها قامت فرنسا بمحاولات حثيثة لجمع الدول الفرنكوفونية منها (الناطقة كليا أو جزئيا بالفرنسية) في كتلة واحدة وإدخالها في اتحادات جمركية أو نقدية أو اقتصادية. بغية تحقيق تكاملها الاقتصادي وضمان استمرار السيطرة الفرنسية عليها. فقد شهد إقليم غرب إفريقيا عددا من تجارب التكامل من بينها: الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا الذي نشأ عام 1962م. والاتحاد الجمركي والاقتصادي لدول غرب إفريقيا الذي تأسس عام 1966م، وحل محل الاتحاد الجمركي السابق الذي نشأ عام 1959م. ومع أن المعاهدة المنشأة أدت إلى نوع من التقارب بين الأعضاء في بعض المجالات إلا أن الجهود التي بذلت لإقامة اتحاد جمركي ذهبت سدى. ولهذا اتفق عام 1970م على إنشاء جماعة اقتصادية جديدة.⁽¹⁾

فما هي أسباب نشأة الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا؟
وما هي أهدافها ومبادئها واختصاصات أجهزتها؟

وللإجابة عن هذه التساؤلات سنعرض في الفرع الأول لنشأة وأهداف الايكواس. وفي الفرع الثاني لهياكل الايكواس واختصاصاتها.

الفرع الأول : نشأة وأهداف الايكواس:

تأسست الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا عام 1975م المعروفة اختصارا باسم "الايكواس" وإن كانت محاولات إنشائها تعود إلى منتصف الستينات، عندما دعا الرئيس الغاني الراحل "نكروما" الى ذلك ضمن فكرته الوحديية القائمة على مشروع الولايات المتحدة الإفريقية، وقد ظلت الفكرة حبيسة العديد من القيود الإقليمية والدولية إلى أن أحيائها رئيسا دولتي "نيجيريا" و"طوغو" عام 1973م.

⁽¹⁾ محمد المجذوب. التنظيم الدولي. النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة منشورات الحلبي الحقوقية. 2006. ص. 426.427.

وبعد عامين من المحاولات تم توقيع الاتفاقية في 28 ماي 1975 م⁽²⁾، وسميت باتفاقية "لاجوس" والتي وقعتها خمس عشرة دولة، وقد دخلت حيز التنفيذ في جويلية من نفس العام. وتم التصديق على البروتوكولات الخاصة بالاتفاقية في أول اجتماع لهيئة رؤساء الدول والحكومات في " لومي " (طوغو) والذي انعقد خلال الفترة (04-05) نوفمبر 1976م.

وتضم المجموعة في عضويتها وفقا لاتفاقية "لاجوس" خمس عشرة دولة إفريقية تسع منها فرانكوفونية هي (كوت ديفوار – بنين – غينيا – بوركينا فاسو – مالي – موريتانيا – النيجر – السينغال – طوغو)، وخمس دول أنجلوفونية هي (نيجيريا – ليبيريا – سيراليون – غانا – زامبيا)، ثم دولة ليزوفونية هي (غينيا بيساو)، ثم انضمت دولة ليزوفونية أخرى للايكواس عام 1977 م هي الرأس الأخضر، ليصبح عدد الدول الأعضاء ستة عشرة دولة⁽³⁾، ثم تراجع العدد مرة أخرى إلى خمس عشرة بعد انسحاب موريتانيا منها في ديسمبر 1999 .

وفي هذا الإطار تم تقسيم الفرع الأول إلى نقطتين: الأولى تتعلق بأسباب نشأة الايكواس والعضوية داخلها، والثانية تخص أهداف ومبادئ الايكواس.

أولاً: أسباب نشأة الايكواس والعضوية داخلها:

تعددت أسباب نشأة الايكواس بين أسباب اقتصادية وأخرى سياسية، كما اهتمت بمسألة العضوية داخلها لذلك سيتم تناول أسباب نشأة الايكواس، ثم للعضوية داخلها.

1- أسباب نشأة الايكواس :

تتمثل أسباب نشأة الايكواس ككيان اقتصادي، في أسباب إقتصادية وأخرى سياسية:

أ - الأسباب الاقتصادية: تتمثل فيمايلي :

(2) د. خليل حسين، التنظيم الدولي، مرجع سابق، ص 326.
(1) عادل عبد الرزاق، المنظومة الافريقية ومبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في افريقيا (نيباد) بين النظرية والتطبيق "رؤية مستقبلية" الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2006، ص 222.

- فشل التجارب التكاملية الجزئية في الإقليم، والتي بدأت منذ استقلال دوله أواخر الخمسينات وأوائل ستينات القرن الماضي، وقد كان لسياسات الدول الاستعمارية السابقة، خاصة فرنسا التي شجعت التجارب التكاملية بين الدول الفرانكوفونية بعضها البعض، أما بريطانيا فالإدارة غير المباشرة لمستعمراتها جعل الدول الأنجلوفونية أكثر تحررا، حيث دخلت في علاقات تكاملية مع بعضها البعض، أو مع الدول الفرانكوفونية⁽⁴⁾. و من أهم هذه التكتلات الاتحاد الجمركي لغرب إفريقيا .

- فعلمية التكامل الإقليمي احتاجت أولا الى استقلال الدول الداخلة فيها، وهذا لم يتحقق بصورة كبيرة بسبب ارتباط اقتصاديات دول الإقليم خاصة الدول الفرانكوفونية بالدول المستعمرة .

- لعبت الجهود الدولية دورا مهما أيضا في نشأة الايكواس، فخلال الستينات من القرن الماضي بدأت الأمم المتحدة إطلاق دعوتها بشأن إنشاء جماعات اقتصادية اقليمية في إفريقيا بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية، حيث قامت بتقسيم القارة الى أربعة أقاليم رئيسية (شمال شرق، جنوب وغرب).

وقد عقد اجتماعان في هذا الشأن لبحث إمكانية قيام أحد أشكال التعاون الاقتصادي في غرب إفريقيا:

الأول: في نيامي (النيجر) في أكتوبر 1966م وحضره ممثلو أربعة عشرة دولة، وذلك لبحث المشروع الذي أعدته اللجنة الاقتصادية الخاصة بإفريقيا التابعة للأمم المتحدة، والذي يتبنى هدف تحقيق التنمية الاقتصادية في الإقليم عن طريق تشجيع جهود التعاون الاقتصادي في كافة المجالات .

الثاني: في أكرا(غانا) في 1967 م لنفس الأمر، ثم بعد ذلك عقد اجتماع ثالث في داكار (السنغال) في نوفمبر 1967م، من أجل وضع المقترحات اللازمة لقمة دول الإقليم و التي

(1)Adebajo adedeji , "prosoects of regional economic co – opiration in west africa " the journal of modern africa studies, vol 8 , No 2 , july 1970, pp .225 – 226 .

عقدها في مونروفيا (ليبيريا) ، لكن لم يحضر هذه القمة سوى تسع دول فقط، إلا أن اندلاع الحرب الأهلية في نيجيريا عام 1967م أدى الى توقف هذه المبادرات⁽⁵⁾ .

ب- الأسباب السياسية:

تنقسم هذه الأسباب بدورها الى أسباب تتعلق بفكر قادة الدول المؤسسة للايكواس و رؤيتهم لفكرة الوحدة دون الاقليمية كخطوة أولى نحو الوحدة الاقليمية الكاملة من ناحية، والرؤية السياسية للقيادة النيجيرية بشأن التكامل الاقليمي من ناحية ثانية ويبدو أن ذلك يرجع الى الفكر السائد لدى النظم النيجيرية المتعاقبة منذ الاستقلال والذي يرى أن نيجيريا مؤهلة لأن تقود عملية التكامل في الاقليم، وقد ظهر هذا بوضوح في خطة التنمية الوطنية الأولى للبلاد من (1962-1968) والتي أوضحت أهمية أن تكون نيجيريا القلب الصناعي للسوق الافريقية المشتركة وبعد الحرب الأهلية فيها (حرب بيافرا) جعلت ادارة الجنرال "يعقوب جيون" التكامل الاقليمي في مقدمة أولويات سياستها الخارجية، ومن ثم السعي لإنشاء الايكواس⁽⁶⁾ لعدة أسباب أهمها:

- الحد من الدور الفرنسي في الاقليم .

- ادراك القيادة النيجيرية محدودية احتياطاتها من البترول، ومن ثم فإن نشأة مثل هذا التجمع سيساهم في ايجاد سوق لتصريف منتجاتها وزيادة مواردها القومية⁽⁷⁾ .

⁽⁵⁾ julius emeka okolo "the development and structure of Ecowas" in julius emeka and stephen wright(eds), west african regional co-operation and development(Boulder: west view press, 1990) pp22-23.

⁽⁶⁾ M.leonn Brown: "Nigeria and the Ecowas protocol on free movement." The journal of african studies.vol.27,NO.2,1989,pp.258-259.

⁽⁷⁾ Jan persson, "Region as Security Providers, the Evolution of the West African Regional Security Complex, Lund University, STVM 21 , Fall 2012, p 27.

- محاولة اعادة الثقة في علاقاتها مع الدول الفرانكوفونية عامة. و الدول المنافسة لها على الهيمنة في اقليم غرب افريقيا وفي مقدمتها السنغال والكوت ديفوار .⁽⁸⁾

ومن هنا أسفرت الجهود الدبلوماسية لنيجيريا والتي بدأت بالاتحاد مع الطوغو عن تشكيل لجنة من الخبراء على مستوى الإقليم عام 1972م، لوضع المقترحات اللازمة لإتمام العملية التكاملية، وبعد مرور 18 شهرا من أول اجتماع لهذه اللجنة تم تحضير مسودة معاهدة الايكواس، وفي ديسمبر 1973م تم تبني المبادئ العامة لإنشائها في اجتماع عقده وزراء الاقليم في لومي (الطوغو) ، وتلاه اجتماع في أكرا(غانا) في فيفري 1974م ، ثم مونروفيا (ليبيريا) في جانفي 1975م . وقد انتهت هذه الاجتماعات بصياغة معاهدة إنشاء الايكواس و التي تم توقيعها في لاجوس (نيجيريا) 1975م⁽⁹⁾.

2- العضوية داخل الايكواس:

اهتمت الايكواس بمسألة العضوية فيها، فنصت عليها في الاتفاقية المنشئة لها لعام 1975م، في ديباجتها وكذلك في المواد 62 و 64 و 65 . ويمكن التفرقة بين نوعين من العضوية، عضوية أصلية، وأخرى بالانضمام.

أ- العضوية الأصلية:

وتتضمن جميع الدول المؤسسة للجماعة منذ نشأتها، والتي قامت بتوقيع معاهدة "لاجوس"، ثم التصديق عليها بعد ذلك وهي خمس عشرة دولة. (كوت ديفوار- بوركينافاسو-

⁽⁸⁾ بدر حسن شافعي، تسوية الصراعات في افريقيا (نموذج الايكواس) ط 1 القاهرة ، دار النشر للجامعات 2009، ص71 .

⁽¹⁾ julius emeka okolo,op,cit,p28

السينغال- الطوغو- بنين- غينيا- موريطانيا- مالي- النيجر- نيجيريا- ليبيريا- سيراليون- غانا- زامبيا- غينيا بيساو). وهي الدول التي ورد ذكرها في ديباجة المعاهدة.⁽¹⁰⁾

ب- العضوية بالانضمام:

تنص المعاهدة المنشئة على أن أي دولة من إقليم غرب أفريقيا يمكن أن تنضم للمعاهدة في إطار الشروط التي وضعتها هيئة رؤساء الدول والحكومات، وينبغي على هذه الدولة أن تعلن موافقتها على هذه الشروط مع إيداع أوراق الاعتماد لدى سكرتارية الايكواس، والتي تقوم بإبلاغ الدول الأعضاء بذلك، وتصبح الدولة عضوا من تاريخ إيداع أوراقها. وعدم اعتراض الدول الأعضاء على ذلك.⁽¹⁾ كمثل انضمام الرأس الأخضر سنة 1977م.

- ما يمكن ملاحظته أن العضوية داخل الإيكواس قاصرة على دول إقليم غرب أفريقيا فقط، بغض النظر عن ثقافتها وتوجهاتها (فرانكفونية- انجلوفونية- ليزوفونية). وبالتالي فهي تعد منظمة إقليمية بالمعنى الجغرافي.

ثانيا: أهداف ومبادئ الايكواس:

لقد حددت معاهدة الإيكواس مجموعة من الأهداف والمبادئ التي تسعى إلى تحقيقها من خلال هيكل مؤسسية ذات اختصاصات محددة.

⁽¹⁰⁾ ديباجة المعاهدة المنشئة للإيكواس "لاجوس" لعام 1975.

⁽¹⁾ المادة 62 من نفس المعاهدة.

ولقد تضمنت معاهدة "لاجوس" لعام 1975م هذه الأهداف و التي تم التأكيد عليها وإضافة تفاصيل أخرى لها في المعاهدة المنقحة "كوتونو" لعام 1993م والتي تضمنت أيضا المبادئ .

لذلك سنعرض لنقطتين الأولى تتعلق بأهداف الايكواس، والثانية تتعلق بمبادئها.

1- أهداف الايكواس:

حددت اتفاقية "لاجوس" المنشئة لايكواس 1975م عددا من الأهداف:

- تحسين الأداء الاقتصادي للدول الأعضاء؛
- القضاء على مواطن الضعف الهيكلي والوظيفي؛
- إزالة العوائق أمام التجارة والاستثمار عبر الحدود؛
- تشجيع التعاون والتنمية في كافة الأنشطة الاقتصادية، خاصة في مجال الصناعة، النقل، المواصلات، الطاقة، الزراعة، التجارة، المجالات المالية والنقدية إلى جانب الثقافية من اجل رفع مستوى المعيشة للأفراد؛
- ضمان الاستقرار الاقتصادي ودعم العلاقات بين الدول الأعضاء؛
- اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتسهيل انتقال الأفراد وإقامتهم أثناء تنقلهم بين دول الجماعة⁽¹¹⁾

ويلاحظ أن الأهداف الواردة في المعاهدة المنقحة "كوتونو" 1993م لم تختلف كثيرا عن تلك الواردة في المعاهدة المنشئة، وإن كانت قد تضمنت بعض الأهداف التي تكون أكثر تحديدا من ناحية. أو أنها لم تدرج سابقا في المعاهدة المنشئة⁽¹²⁾.

وقد نصت معاهدة 1993م على مايلي:

(11) المادة 2 (1) من نفس المعاهدة .

(12) عادل عبد الرزاق، مرجع سابق، ص 224 .

- إنشاء سوق مشتركة من خلال: تحرير التجارة؛ إلغاء القيود الجمركية فيما بين الدول الأعضاء، وإنشاء منطقة للتجارة الحرة؛ اعتماد تعريفه خارجية مشتركة، وضع سياسة تجارية مشتركة؛ فك العقبات التي تعترض حرية تنقل الأشخاص والسلع والخدمات ورأس المال⁽¹³⁾.

- إنشاء وحدة اقتصادية من خلال اعتماد سياسات مشتركة في المجالات الاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية وإنشاء اتحاد نقدي.

- تبني سياسة سكانية للجماعة تأخذ في اعتبارها الحاجة إلى تحقيق الموازنة بين العوامل السكانية من ناحية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية من ناحية ثانية⁽¹⁴⁾.

من خلال أهداف الايكواس يمكن تسجيل ملاحظتين:

الأولى أن الأهداف السياسية والأمنية لم يتم الحديث عنها في كلا المعاهدتين 1975م و1993م، والثانية أن الأهداف المدرجة في المعاهدة المنقحة لعام 1993م جاءت أكثر تفصيلاً.

ومواكبة للتطورات والتحديات التي شهدتها العالم منذ التسعينات (ثورة المعلومات والتحول الديمقراطي، وأهمية المشاركة الشعبية في العملية الديمقراطية) الأمر الذي انعكس بعد ذلك على المؤسسات التي استحدثتها ضمن المعاهدة المنقحة مثل برلمان الجماعة، أو اللجان المتخصصة كلجنة الحكومات⁽¹⁵⁾.

2- مبادئ الايكواس:

نصت المعاهدة المنقحة لعام 1993م على مجموعة من المبادئ الأساسية التي تسير عليها الايكواس أهمها:

- المساواة والاعتماد المتبادل بين الدول الأعضاء؛

- التضامن والاعتماد الجماعي على الذات؛

⁽¹³⁾ المرجع نفسه.

⁽¹⁴⁾ المادة 3 من معاهدة الايكواس المنقحة لعام 1993 .

⁽¹⁵⁾ د. بدر حسن الشافعي، المرجع السابق، ص78

- التعاون وتنسيق السياسات وتكامل البرامج بين الدول الأعضاء؛

- عدم الاعتداء بين الدول الأعضاء؛

- الحفاظ على السلام، الأمن و الاستقرار الإقليمي من خلال تشجيع وتقوية روابط حسن الجوار؛

- تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية، والتعاون الفعال بين الدول المتجاورة، وتشجيع إقامة بيئة آمنة كأحد المتطلبات اللازمة لعملية التنمية الاقتصادية؛

- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب وفقا لأحكام الميثاق الإفريقي، و اعلان حقوق الإنسان.

- العدالة الاقتصادية و الاجتماعية و المشاركة الشعبية في عملية التنمية.

- اقامة و حماية النظم الديمقراطية داخل كل دولة عضو. (16)

من خلال ما سبق يمكن ابداء الملاحظات التالية:

1- إن المعاهدة المنشئة لم تتضمن مبادئ الايكواس، ولعل ذلك يرجع إلى أن الدول الموقعة على المعاهدة اعتبرت أن هذه المبادئ من البديهيات المعروفة حينها، لكن الممارسة العملية والمشاكل التي واجهت الايكواس خلال الفترة 1975م - 1993م خاصة الجانب الأمني في كل من ليبيريا وسيراليون دفعت إلى ضرورة النص على هذه المبادئ ضمن المعاهدة المنقحة لعام 1993م⁽¹⁷⁾.

2- أن مبادئ الايكواس الواردة في المعاهدة المنقحة تكاد تتطابق مع المبادئ الواردة في اتفاقيات مماثلة مثل الكوميسا، ولعل هذا الأمر يمكن تفسيره على أن هذه المبادئ عامة ولا تختلف في معظمها من تجمع إقليمي إلى آخر.

(16) المادة 4 من نفس المعاهدة.

(17) Suyash Paliwal, the Primacy of Regional Organization in Intenational Peacekeeping the African Example, Viginia Journal of International law, vol 51, n°1, 2010, p 207 .

3- أن مبادئ الايكواس في المعاهدة المنقحة وعلى عكس الأهداف لم تقتصر على المبادئ الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية فقط، وإنما تعدتها إلى المبادئ السياسية والأمنية. و يبدو أن سبب ذلك هو إدراك المنظمة لأهمية الجانبين السياسي و الأمني لتحقيق التنمية الاقتصادية⁽¹⁸⁾.

الفرع الثاني: أجهزة الايكواس واختصاصاتها:

تعد أجهزة الايكواس بمثابة الآليات التي من خلالها يتم تحقيق أهدافها ، لذلك كان من الضروري إيجاد أجهزة محددة لتحقيق هذه الأهداف، ومنه سيتم تناول هذا الفرع في نقطتين أساسيتين هما: أولاً: هياكل الايكواس طبقاً لمعاهدة "لاجوس" لعام 1975م، و ثانياً: هياكل الايكواس طبقاً للمعاهدة المنقحة لعام 1993م.

و سيتم التركيز على الأجهزة الرئيسية فقط دون الأجهزة الفرعية، وكذلك على الأجهزة ذات الدور الاقتصادي دون الأجهزة الأمنية على اعتبار أنه سيتم التطرق لها لاحقاً.

أولاً: أجهزة الايكواس طبقاً لمعاهدة "لاجوس" لعام 1975م:

حددت المعاهدة أجهزة الايكواس كمايلي:

1- مجلس رؤساء الدول والحكومات؛

2- مجلس الوزراء؛

3- السكرتارية التنفيذية؛

4- محكمة الجماعة؛

5- اللجان الفنية المتخصصة؛

(18) عادل عبد الرزاق، مرجع سابق، ص 226 .

6- صندوق التعاون والتعويض والتنمية⁽¹⁹⁾.

1- مجلس رؤساء الدول والحكومات.

يعد الهيئة العليا لاتخاذ القرار داخل الايكواس، ويشار إليه بلفظ السلطة أو الهيئة، ويتم اختيار رئيس المجلس بالتناوب بين الدول الأعضاء كل عام، وفي أوت 1997م، ثم اتخاذ قرار بأن يجتمع المجلس مرتين كل عام بدلا من مرة واحدة من أجل متابعة أنشطة الجماعة وتنسيقها.

وباعتباره السلطة العليا لاتخاذ القرار داخل الايكواس يمارس مجلس رؤساء الدول والحكومات الاختصاصات التالية:

- يعطي التوجيهات لكافة المؤسسات والدول الأعضاء بالجماعة.

- هو المسؤول عن رقابة وتوجيه السكرتارية التنفيذية.

- وهو المسؤول عن تنفيذ القرارات والتوجيهات على كافة المؤسسات التابعة للجماعة.⁽²⁰⁾

والملاحظ أن المعاهدة المنشئة لم تتحدث عن كيفية اتخاذ القرارات داخل المجلس وهو الأمر الذي تم تداركه خلال القمة غير العادية في "باماكو" نوفمبر 1990م، حيث تم التأكيد على قاعدة الإجماع.⁽³⁾

2- مجلس الوزراء.

(1) المادة 4 من المعاهدة المنشئة.

(2) المادة 5 من نفس المعاهدة

(3) د. محمد عاشور.د. أحمد سالم، دليل المنظمات الأفريقية الدولية - جامعة القاهرة معهد البحوث والدراسات الأفريقية مشروع دعم التكامل الأفريقي، 2006م، ص93.

يتكون من ممثلين اثنين من كل دولة عضو، ويجتمع المجلس مرتين سنويا على أن تكون واحدة منها قبل قمة رؤساء الدول مباشرة، كما يمكن للمجلس أن يعقد جلسات استثنائية إذا اقتضى الأمر ذلك. وتتمثل اختصاصاته فيما يلي:

- إعداد ورفع التوصيات لمجلس رؤساء الدول والحكومات.
- إعطاء التوجيهات لكافة المؤسسات التابعة للجماعة، ماعدا المؤسسات التي يقرر مجلس رؤساء الدول والحكومات تبعيتها له.
- في حالة ما إذا اعترض نصف ممثلي الدول الأعضاء بشأن موضوع أو اقتراح تم تقديمه لمجلس الوزراء يتم رفع هذا الاقتراح إلى مجلس رؤساء الدول والحكومات (السلطة)⁽¹⁾.
- وقد حددت المادة(07) العلاقة بين مجلس الوزراء والسلطة، حيث تحدد السلطة الخطوات العلمية لاتخاذ القرارات والتوجيهات، وعلى مجلس الوزراء أن يضعها للتنفيذ.

3- السكرتارية التنفيذية:

يترأسها السكرتير التنفيذي، يتم تعيينه بواسطة السلطة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، وهي فقط المسؤولة عن إقالته بناء على توصية من مجلس الوزراء ويعاونه نائبان يتم اختيارهما من مجلس الوزراء إضافة إلى مراقب مالي يعينه أيضا مجلس الوزراء، ويخضع العاملون في السكرتارية إلى القواعد التي يضعها مجلس الوزراء أو الهيئة. وتقوم السكرتارية التنفيذية بالمهام التالية:

- مساعدة مؤسسات الجماعة على أداء عملها ومهامها المنوطة بها.
- المتابعة المستمرة لأداء مؤسسات الجماعة، ورفع تقرير عنها لمجلس الوزراء.
- كتابة التقارير عن أهم الأنشطة التي قام بها مجلس الوزراء والسلطة.
- إعداد الدراسات المتعلقة بتطوير أداء المؤسسات بما يساهم في تفعيلها.

(1) المادة 6 من نفس المعاهدة .

(2) المادة 8 من نفس المعاهدة.

إعداد ميزانية المشاريع و الاشراف على تنفيذها بعد موافقة المجلس .⁽²⁾

4- محكمة الجماعة :

الهدف من إنشائها : إقرار العدالة بين الدول الأعضاء عند تطبيق بنود المعاهدة.

فض المنازعات التي قد تنشأ عند تطبيق البروتوكولات والبرامج الملحقة بها.

ويتم تحديد اختصاصاتها وتشكيلتها وكذا مدة ولاية أعضائها من قبل السلطة.⁽¹⁾

في حالة خلاف بين الدول الأعضاء عند تطبيق المعاهدة يتم تسويته عبر التفاوض والاتفاق

المباشر بين المتنازعين (عملية اختيارية) وفي حالة فشل هذا الأسلوب يمكن رفع الأمر إلى

المحكمة من قبل أحد أطراف النزاع، وهنا تكون قرارات المحكمة نهائية.⁽²⁾

5- اللجان الفنية والمتخصصة:

وهذه اللجان هي: لجنة التجارة والجمارك والهجرة والنقد والمدفوعات.

- لجنة الصناعة والزراعة والموارد الطبيعية.

- لجنة النقل والاتصالات والطاقة.

- لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية.

تضم هذه اللجان عدة ممثلين عن كل دولة عضو، ويعينون بناء على ترشيحات الدول

الأعضاء، ولهم مساعدين ومستشارين، وتجتمع كل لجنة عدة مرات سنويا بهدف وضع

التقارير والتوصيات ورفعها إلى السكرتارية التنفيذية.⁽³⁾

(1) المادة 11 من نفس المعاهدة.

(2) المادة 65 من نفس المعاهدة.

(3) المادة 9 من نفس المعاهدة.

لكل لجنة وظائف تختلف عن الأخرى محددة في المادة العاشرة من المعاهدة المنشئة. وللسلطة الحق في إنشاء لجان أخرى حسب الحاجة، مع تحديد خطوات العمل والوظائف الخاصة بهذه اللجان من قبل مجلس الوزراء.⁽⁴⁾

6 - صندوق التعاون والتفويض والتنمية

لم تنص المادة 4 من المعاهدة عليه ضمن مؤسساتها، إلا أنها تضمنت بالشرح والتفصيل نشأته، وظائفه في المواد (50 - 52)، إضافة إلى وجود بروتوكول ملحق بالمعاهدة يوضح كيفية عمله ومساهمات الدول الأعضاء به.⁽¹⁾

يقوم الصندوق بتمويل مشروعات في الدول الأعضاء، ومنح تعويضات لها، وتقديم ضمانات للاستثمارات الأجنبية، والمساهمة في جهود تنمية الدول الأكثر فقرا في الجماعة ويدير الصندوق مديرين، الرئيس التنفيذي والمدير العام لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويتم تمويل الصندوق من مساهمات الدول الأعضاء إلى جانب التبرعات والمساهمات التي تتلقاها الجماعة من جهات خارجية.⁽²⁾

ظهر العديد من المنازعات بين السكرتارية التنفيذية والصندوق، بسبب رغبة الأخير في المزيد من الاستقلالية عند اتخاذ القرارات، مما دفع السلطة لإصدار قرار عام 1979 م بجعل الصندوق أحد المؤسسات الرئيسية للايكواس.⁽³⁾

⁽⁴⁾المادة 10 من نفس المعاهدة.

⁽¹⁾ بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 85.

⁽²⁾ د. محمد عاشور - د. أحمد علي سالم، مرجع سابق، ص ص 94-95.

⁽³⁾ Julius emeka okola, op,cit,pp 22.23 .

وفي عام 1988م، تم التوصل إلى اتفاقيات مع البنك الإفريقي للتنمية والبنك الإسلامي للتنمية من أجل الاشتراك في تحويل مشروعات الصندوق وتدريب أعضائه، وفي قمة رؤساء دول حكومات الايكواس التي انعقدت في ديسمبر 1999 م تقرر تحويل الصندوق إلى بنك للاستثمار والتنمية يتكون من قسمين أحدهما بنك استثماري إقليمي، والآخر صندوق تنمية إقليمي.⁽⁴⁾

ثانيا : أجهزة الإيكواس طبقا للمعاهدة المنقحة لعام 1993 م :

نظرا لظهور التقصير في أداء بعض أجهزة الايكواس منذ نشأتها وحتى نهاية ثمانينات القرن الماضي، ظهرت الحاجة لاستحداث بعض المؤسسات الأخرى، و إدخال بعض التعديلات أو الإضافات على بعض المؤسسات القائمة وهذا تماشيا مع الظروف الإقليمية التي شهدتها المنطقة من ناحية، والظروف الدولية التي ترتبت على انهيار الكتلة الشرقية من ناحية أخرى.⁽¹⁾

ولقد نصت المعاهدة المنقحة على أن مؤسسات الايكواس هي :

- 1- مجلس رؤساء الدول والحكومات؛
- 2- مجلس الوزراء؛
- 3- برلمان الجماعة؛
- 4- المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- 5- محكمة العدل؛
- 6- السكرتارية التنفيذية؛
- 7- صندوق التعاون والتعويض والتنمية؛

⁽⁴⁾ د. محمد عاشور. د. أحمد علي سالم. نفس المرجع، ص 95.

⁽¹⁾ سنتحدث عن التعديلات أو الإضافات التي وردت على أجهزة الايكواس في المعاهدة المنقحة دون تكرار ماذكر سابقا في أجهزة الايكواس طبقا لمعاهدة "لاجوس" لعام 1975 .

8- اللجان الفنية المتخصصة⁽²⁾.

1- مجلس رؤساء الدول والحكومات :

يتم اتخاذ القرارات داخله بموافقة ثلثي الأعضاء أو باتفاق الآراء بناء على طبيعة الأمر الذي سيتم اتخاذ القرار بشأنه، وتدخل هذه القرارات حيز التنفيذ بعد ستين يوم من نشرها في الجريدة الرسمية⁽³⁾.

2- مجلس الوزراء :

لقد أضافت المعاهدة المنقحة بعض التفاصيل هي :

- أن يطلب المجلس الاستشارة من محكمة الجماعة حول الأمور القانونية والشرعية إذا لزم الأمر.
- تحديد صفة المندوبين الممثلين لكل دولة عضو، حيث يمثل كل دولة وزيران من بينهما الوزير المنوط بشؤون الجماعة⁽⁴⁾.
- يتولى رئاسة المجلس وزير شؤون الايكواس والدولة التي تم انتخابها رئيسة للسلطة خلال تلك الفترة⁽¹⁾.

3- برلمان الجماعة :

نصت المعاهدة على تشكيل برلمان خاص بالايكواس، لكنها لم تتحدث عن التفاصيل الخاصة بطريقة انتخاب أعضائه، وتشكيله، والوظائف والسلطات المنوطة به على اعتبار أنه تم إدراجهم ضمن بروتوكول ملحق بالمعاهدة⁽²⁾.

(2) المادة 6 من المعاهدة المنقحة.

(3) المادة 9 من نفس المعاهدة.

(4) المادة 10 من نفس المعاهدة.

(1) المادة 11 من نفس المعاهدة.

(2) المادة 13 من نفس المعاهدة.

يتكون البرلمان من ممثلين عن الدول الأعضاء يتم انتخابهم لمدة خمسة سنوات، هناك 115 مقعدا يتم توزيعهم بين الدول الأعضاء بناء على الأوزان النسبية لعدد سكان كل دولة، وبالتالي: نيجيريا لديها 35 مقعدا، غانا 8 مقاعد، كوت ديفوار 7 مقاعد، وكل من بوركينافاسو غينيا ومالي والنيجر والسنغال 6 مقاعد وباقي الدول 5 مقاعد لكل دولة⁽³⁾ يتكون من 120 عضوا يتم انتخابهم لمدة خمسة سنوات، ولكل دولة عضو خمسة مقاعد ويتم توزيع بقية المقاعد بناء على الأوزان النسبية لعدد سكان الدول الأعضاء. ويتكون المكتب الإداري للبرلمان من رئيسه الذي ينتخبه أعضاء البرلمان لمدة خمس سنوات، وموظفين آخرين يتم انتخابهم لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد، وهناك 13 لجنة فنية تغطي مجالات النشاط الخاصة بالبرلمان التي تشمل الدفاع والأمن، والاقتصاد والمالية والطاقة والبيئة والموارد الطبيعية والشؤون الخارجية وحقوق الإنسان، وقوانين التنمية الريفية والنقل والاتصالات وشؤون المرأة والطفل. وقد عقد البرلمان أولى جلساته في نوفمبر 2000 م في أبوجا بنيجيريا.⁽⁴⁾

4- المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

تأسس وفقا للاتفاقية المعدلة لدراسة ودعم قرارات الايكواس. وهو مجلس استشاري، يتكون من ممثلين عن مختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء.⁽¹⁾

5- محكمة الجماعة:

ويلاحظ أن المعاهدة المنقحة أبتت على هذه المحكمة مع تغيير اسمها من محكمة الجماعة إلى محكمة التحكيم المادة 16 (2) ويرجع السبب إلى استحداث تلك المعاهدة لمحكمة جديدة أطلق عليها اسم محكمة عدل الجماعة.⁽²⁾

⁽³⁾ JanPersson, op cit, p. 26 .

⁽⁴⁾ د. محمد عاشور- د. أحمد علي سالم. المرجع السابق ص 94.

⁽¹⁾ المادة 14 من المعاهدة المنقحة 1993.

محكمة عدل الجماعة: نصت المعاهد على أنها تتمتع باستقلالية تامة عن مؤسسات الايكواس والدول الأعضاء، وتتمتع قراراتها بالصفة الإلزامية على كل الدول الأعضاء وأجهزة وأفراد الايكواس.⁽³⁾

لقد حددت المعاهدة طرق تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء، واختصاصات المحكمة في ذلك، أولاً يتم تسوية النزاع بصورة ودية وبالاتفاق المباشر بين المتنازعين، وفي حالة فشل التسوية الودية يجوز لأي طرف من أطراف النزاع أو أي دولة عضو من أعضاء المنظمة أن ترفع الأمر إلى المحكمة وتكون قراراتها ملزمة ونهائية.⁽⁴⁾

بدأت العمل في جانفي عام 2001 م، حيث عرضت عليها آنذاك سبع قضايا ويستمر أعضاؤها في مناصبهم لخمس سنوات قابلة للتجديد.⁽⁵⁾

6- السكرتارية التنفيذية:

لم يطرأ عليها أي تغيير وهذا ما نصت عليه المادة 19 من المعاهدة المنقحة.

7- صندوق التعاون والتعويض والتنمية:

نصت عليه المادة 21 من المعاهدة المنقحة، وتضمن البروتوكول الملحق بالمعاهدة أهدافه ومهامه.

8- اللجان الفنية المتخصصة:

(2) د. بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 85.

(3) المادة 15 من نفس المعاهدة.

(4) المادة 76 من نفس المعاهدة.

(5) د. محمد عاشور- د. أحمد علي سالم. المرجع السابق ص 95.

تقريبا نفس الاختصاصات، مع زيادة عددها من أربع لجان إلى ثماني لجان حيث تم استحداث لجان البيئة، لجان الموارد الإنسانية والمعلومات، لجان التمويل والإدارة ولجان الشؤون القانونية والقضائية والسياسية والأمن الإقليمي والهجرة.⁽²¹⁾

ما يمكن استخلاصه من المعاهدتين هو:

- المعاهدة المنقحة جاءت أكثر تفصيلا وتحديدا بالنسبة لبعض وظائف أجهزة الايكواس كمثل الحديث عن أسلوب اتخاذ القرارات في مجلس رؤساء الدول والحكومات.
- المعاهدة المنقحة استحدثت مؤسستين جديدتين هما برلمان الايكواس والمجلس الاجتماعي والاقتصادي، ويغلب عليهما الطابع الشعبي وسبب ذلك هو تماشي الايكواس مع المبدأ الثامن المنصوص عليه في المعاهدة المنقحة، والمتمثل في مشاركة شعوب الدول الأعضاء في أجهزة صنع القرار في الايكواس، حتى لا تكون هذه القرارات فوقية، ولا تعكس مطالب الرأي العام داخل الدول الاعضاء.⁽²²⁾
- أما استحداث اللجان الفنية الأربعة في المعاهدة المنقحة فقد جاءت تماشيا مع مبادئ المنظمة التي وردت في هذه المعاهدة، والتي أكدت على أهمية قضايا البيئة، المعلومات، الاستقرار السياسي و الإدارة في عملية التكامل الاقتصادي.
- تقسيم أجهزة الايكواس خالف القاعدة العامة المعمول بها في قانون المنظمات الدولية والتي تميز بين الأجهزة الرئيسية (الجهاز العام أو مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ثم الجهاز التنفيذي والذي يتجسد في مجلس الوزراء، ثم الجهاز الإداري والمتمثل في السكرتارية التنفيذية، وأخيرا الجهاز القضائي) أما عدا ذلك مثل اللجان المتخصصة فهي لجان أو أجهزة فرعية تابعة، لكن لا المعاهدة المنشئة ولا المعدلة تضمنت هذا التقسيم، وهي سمة عامة في موثيق المنظمات الإفريقية، إذ إن ميثاق الاتحاد الإفريقي ذاته تجاهل هذا التقسيم عندما نص في المادة (05) من القانون التأسيسي على أن أجهزة الاتحاد تسعة.⁽²³⁾

⁽²¹⁾ المادة 23 من المعاهدة المنقحة 1993م

⁽²⁾ Jan Persson, op, cit, p.26 .

⁽²³⁾ د. بدر حسن شافعي. المرجع السابق. ص ص 89-90.

المطلب الثاني : نظام الأمن الجماعي التابع للايكواس:

لقد أدت ظروف الحرب الباردة، وعدم تدخل الأمم المتحدة في تسوية الكثير من النزاعات بسبب ممارسة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن لحق النقض (الفيتو) من ناحية، إضافة إلى فشل منظمة الوحدة الإفريقية - كمنظمة إقليمية - في تسوية النزاعات داخل القارة، لاسيما النزاعات في إقليم غرب إفريقيا من ناحية أخرى، إلى دفع الايكواس للبحث عن إقامة نظام أمني جماعي إقليمي خاص بها لتحقيق السلم والأمن في غرب إفريقيا.⁽²⁴⁾

لذلك سنعرض لأسباب نشأة هذا النظام في الفرع الأول، و علاقة الأمم المتحدة بالاتحاد الإفريقي و المنظمات الإقليمية الفرعية الإفريقية في مجال تسوية النزاعات في الفرع الثاني.

الفرع الأول: أسباب نشأة نظام الأمن الجماعي للايكواس:

لم تتعرض الايكواس عند نشأتها إلى الأهداف الأمنية، باعتبار أن الهدف الأساسي لانشائها هو تحقيق التعاون الاقتصادي. ويبدو أن ذلك يرجع إلى سببين:

الأول هو الفصل بين التنمية الاقتصادية والأمن الإقليمي والثاني هو سيطرة مفهوم الأمن بمعناه الضيق على حساب الأمن الجماعي، أي أن الدولة الأكثر تسلحا هي الأكثر أمنا.⁽²⁵⁾

⁽²⁴⁾ Ademola abass " the new collective security mechanism of ecowas : innovations and problems" journal of conflict and security law , oxford ,university press(2000) ,vol.05,N°.2 pp.211-212.

⁽²⁵⁾ Adenije olu," Mechanism for conflict management in west Africa politics of Harmonization" in " www.jha.ac/articles/027.htm.p.3

ومن هنا سنعرض في هذا الفرع الأسباب الدولية والقارية التي أدت إلى نشأة نظام الأمن الجماعي التابع للايكواس.

أولاً : الأسباب الدولية لنشأة نظام الأمن الجماعي للايكواس:

ساهمت مجموعة من العوامل الدولية في نشأة نظام الأمن الجماعي للايكواس، منها ما هو مرتبط بالبيئة الدولية وطبيعة النظام الدولي ما بعد الحرب العالمية الثانية، والبعض مرتبط بالنظم الاستعمارية لإقليم غرب إفريقيا، والبعض الآخر يتعلق بالتهديدات الخارجية التي يمكن أن تتعرض لها دول الإيكواس. ومن هذه العوامل ما يلي:

1- فشل عصبة الأمم في وضع ترتيبات أمنية عالمية لاحتواء النزاعات والحروب في العالم، وكذا آثار الحرب العالمية الثانية حيث أدى ذلك إلى التفكير في إقامة تنظيمات إقليمية ليست ذات أهداف اقتصادية فقط، بل أيضاً ذات أهداف أمنية.⁽²⁶⁾

2- عدم فعالية الأمم المتحدة في تحقيق الأمن الجماعي وهذا يرجع لعاملين هما :

- عدم قدرة مجلس الأمن على تحمل تبعات حفظ السلام بسبب تزايد استعمال الاعضاء الدائمين لحق الفيتو.

- الصراع بين الغرب والشرق في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، حيث من الصعب الاعتماد على الأمم المتحدة في ضمان الأمن الدولي والوطني، من هنا انصرف البحث عن بدائل أخرى لذلك.⁽²⁷⁾

لذا فقد عملت الأمم المتحدة على تشجيع فكرة إقامة التنظيمات الإقليمية وقيامها بعملية حفظ السلام والأمن في إطار إقليمي، إذ أشار ميثاق الأمم المتحدة الى المنظمات الاقليمية في المادة 33 منه ضمن الطرق و الوسائل السلمية لتسوية النزاعات الدولية، كما حدد في الفصل

⁽²⁶⁾ لمزيد من التفاصيل أنظر :

د.حسن طوالة، نظام الأمن الجماعي في النظرية والتطبيق، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005م، ص.93-123.

⁽²⁷⁾ محمود محمد أبو العينين، الأمن الجماعي الإفريقي المستويان القاري والاقليمي الفرعي، بحوث في الدراسات الإفريقية، نشرة دورية محكمة رقم 36، عام 1994م، ص 07.

الثامن مظاهر هذه العلاقة حيث اعترف بشرعية وجودها ومنحها الأولوية في التسوية السلمية للنزاعات الإقليمية كما تعمل أيضا في مجال أعمال القمع تحت مراقبة وإشراف مجلس الأمن وفي المقابل تلتزم هذه المنظمات بأهداف ومبادئ الأمم المتحدة.⁽²⁸⁾

لذلك بسبب هذه العوامل، قررت الايكواس ضرورة توفير نظام أمني لها من أجل تحقيق المصالح المشتركة لدول الإقليم، وهذا بالفعل ما تمت الإشارة إليه في ديباجة بروتوكول عدم الاعتداء عام 1978م، حيث تمت الإشارة إلى أن أهداف الايكواس المنصوص عليها في اتفاقية " لاجوس " المنشئة لن يتم تحقيقها إلا من خلال توفير مناخ آمن ومستقر.⁽²⁹⁾

بالإضافة إلى العوامل السابقة كانت هناك التهديدات الخارجية التي لم تقتصر على الدول الاستعمارية السابقة، بل صار الإقليم محط أطماع كثير من الدول الأخرى، مثل تعرض جمهورية غينيا في نوفمبر 1970م إلى محاولة غزو من جانب المرتزقة البرتغاليين إلى جانب التدخلات العسكرية الفرنسية ووجود قواتها حول الإقليم، أدى إلى زيادة المخاوف الأمنية لدى كثير من دول الايكواس التي أدركت أن الدول المستعمرة السابقة لا تزال ترغب في استمرار تبعية الإقليم لها⁽³⁰⁾. لذلك رأت دول الايكواس ضرورة إيجاد آلية دفاعية مشتركة لمواجهة أي عدوان خارجي.

ثانيا: الأسباب القارية و الإقليمية لنشأة نظام الأمن الجماعي للايكواس:

1- الأسباب القارية :

يقصد بالأسباب القارية تلك المتعلقة بضعف دور منظمة الوحدة الأفريقية في تسوية النزاعات في القارة، مما دفع الدول الأفريقية إما إلى اقتراح تطوير النظم الموجودة داخلها،

(28) بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص95.

(29) أنظر ديباجة بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م .

(30) يمكن أن تقوم بذلك عبر وسائل عدة، منها استخدام الجنود المرتزقة لزراعة الاستقرار في دولة ما، تدبير انقلابات ضد حكومات غير مرغوب فيها أو الابتزاز والتخريب الاقتصادي.

أو البحث عن آليات جديدة على المستوى دون الاقليمي، كنظام الامن الجماعي التابع الايكواس⁽³¹⁾.

2- الأسباب الاقليمية:

ترتبط هذه الأسباب بوجود أكثر من مصدر للتوتر بين دول الإقليم، إذ يمتاز إقليم غرب إفريقيا بكثرة الخلافات بين دوله بسبب تداخل الاثنيات عبر الحدود، فضلا عن الخلافات السياسية بين قادة الدول بسبب دعم بعضهم للمعارضة السياسية في الدول الأخرى إلا أن هذه الخلافات لم ترق إلى حالة النزاع المسلح أو الحرب المفتوحة باستثناء الحرب بين مالي وبوركينا فاسو عام 1974م، والتي كانت سببا في إنشاء بروتوكول عدم الاعتداء التابع لمنظمة سايو (CEAO)⁽³²⁾.

وهذا أدى إلى خوف بعض الدول عن عجزها في مواجهة مصادر التهديد الخارجية. ومن ثم تكون هناك حاجة لإيجاد ترتيبات جماعية للحيلولة دون وجود نزاعات مسلحة بين هذه الدول، كما أن إقدام الدول الفرانكفونية على إيجاد نظام للأمن الجماعي بينها قد ساهم بدوره في دفع دول الايكواس خاصة الدول الأنجلوفونية لإيجاد نظام أمني جماعي أشمل وأكثر كفاءة⁽³³⁾.

الفرع الثاني: علاقة الأمم المتحدة بمنظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الإفريقي) والمنظمات دون الإقليمية الإفريقية في مجال تسوية النزاعات:

لقد أصبحت النزاعات المسلحة غير الدولية تشكل خطرا على السلم والأمن الدوليين إذا كان من شأنها تعريض شعب الدولة التي يقوم ضمن حدودها النزاع، لأعمال تنطوي على

(31) د. محمود محمد أبو العينين، المرجع السابق، ص 12.

(32) تنظيم إقليمي فرعي أقامته الدول الفرانكفونية، سمي بالجماعة الاقتصادية لإفريقيا الغربية حيث أدت المواجهات الحدودية بين مالي وبوركينا فاسو إلى تفكير الدول الفرانكفونية في إمكانية إقامة نظام أمني جماعي بينها، حيث يوجد تعارض بين هذا النظام والاتفاقيات الدفاعية الثنائية مع فرنسا، بالفعل قامت سبع دول فرانكفونية عام 1974 هي: السنغال، كوت ديفوار، بوركينا فاسو، مالي، النيجر، موريتانيا، توجو، بالتوقيع على بروتوكول عدم الاعتداء وتقديم المساعدة الجماعية في حالة الدفاع (ANAD).

(33) Jan Persson, op, cit, p.20 .

انتهاكات لحقوقهم الأساسية، كأن يسفر النزاع عن موجات اللجوء والنزوح، وما يعقب ذلك من مشكلات قد تطال دولا أخرى، خاصة إذا كان هناك قابلية لتحول هذا النزاع إلى نزاع دولي بحكم ارتباط الدولة المعنية بروابط عرفية أو دينية أو سياسية مع دول أخرى خاصة المجاورة منها.⁽³⁴⁾

لذلك نص ميثاق الأمم المتحدة على حق الدفاع عن النفس للدول بشكل فردي أو جماعي، وقد ميز الميثاق بين استخدام القوة في حالة الدفاع عن النفس طبقا للمادة 51 وبين استخدامها عن طريق المنظمات الإقليمية حسب نصوص الفصل الثامن منه.⁽³⁵⁾

وبالعودة إلى مواد الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة نجد أن المادة 33 اعتبرت التنظيمات الإقليمية من جملة الوسائل التي تلجأ إليها الدول الأعضاء في المنظمة الدولية لحل المشاكل التي تهدد السلم والأمن الدوليين دون ترتيب الأولوية أو الأفضلية لهذه الوسائل.⁽³⁶⁾ لذلك سنعرض للاطار القانوني للعلاقة بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي) والايكواس في مجال تسوية النزاعات أولا، ثم المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الأفريقي ثانيا.

أولا: الاطار القانوني للعلاقة بين منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي) و الايكواس في مجال تسوية النزاعات:

تعرف المنظمة الإقليمية بأنها " تجمع اقليمي يضم دولا عدة على نحو منسق ومستمر، لتنظيم العلاقات بينها يتم انشاؤه بموجب اتفاق سواء كان دستور، عهد، ميثاق لتحقيق مصالح مشتركة لأعضائها، وتنمية علاقاتها في مجالات مختلفة (ثقافية اجتماعية، اقتصادية، عسكرية) وتنسجم أهدافها مع مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة "⁽³⁷⁾.

(2)- سعد عبد الرحمان زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب القانونية، مصر، المجلة الكبرى، 2008م، ص366.

(3)- ممدوح شوقي مصطفى كامل، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، القاهرة، 1985م، ص331.

(4)- بوزناد معمر، المنظمات الإقليمية ونظام الأمن الجماعي، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992م، ص64.

(37) عبد السلام صالح عرفة، المنظمات الدولية الإقليمية، طرابلس، دار الجماهيرية للنشر و التوزيع و الاعلان، 1993 ص ص 255 - 257 .

فقد أدرك واضعوا ميثاق الأمم المتحدة أهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه المنظمات الإقليمية في مجالات تسوية النزاعات وحفظ السلم والأمن الدوليين، على اعتبار أن دورها مكمل لدور الأمم المتحدة وليس متعارضاً معها. فلأمم المتحدة تضل صاحبة الاختصاص الأصلي من خلال مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين لاسيما التدخل في عملية تسوية النزاعات التي قد تنشب في أي دولة من الدول الأعضاء. لذا فقد نظم ميثاق الأمم المتحدة العلاقة بين منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بشقيها الإقليمي و دون إقليمي، حيث تم تخصيص الفصل الثامن للتنظيمات الإقليمية. غير أن الميثاق لم يحدد بصورة قاطعة مفهوم التنظيم الإقليمي وإنما وضع الإطار العام لذلك في بعض موادها.⁽²⁾

يرخص الميثاق إقامة منظمات إقليمية كمنظمة الوحدة الأفريقية تعالج الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، إذ ما كان العمل الإقليمي صالحاً ومناسباً لها مادامت هذه المنظمات ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.⁽¹⁾

تنص المادة (52) من الميثاق على أنه:

- 1- ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي، ما يكون العمل الإقليمي صالحاً فيها ومناسباً مادامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.
- 2- يبذل أعضاء الأمم المتحدة الداخلون في مثل هذه التنظيمات أو الذين تتألف منهم تلك الوكالات كل جهدهم لتدبير الحل السلمي للمنازعات المحلية عن طريق هذه التنظيمات الإقليمية أو بواسطة هذه الوكالات، وذلك قبل عرضها على مجلس الأمن.
- 3- على مجلس الأمن أن يشجع على الاستكثار من الحل السلمي لهذه المنازعات المحلية بطريق هذه التنظيمات الإقليمية أو بواسطة تلك الوكالات الإقليمية بطلب من الدول التي يعنيه الأمر أو بالإحالة عليها من جانب مجلس الأمن.
- 4- لا تعطل هذه المادة بحال من الأحوال تطبيق المادتين 34 و 35 .

(2) - محمد نصار شحاتة، العلاقة بين منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة، 1980م، صص 36-37.

(1) - محمد عزيز شكري، الأتحاف والتكتلات في السياسة العالمية، علم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، جويلية 1978م، ص 131.

وطبقا لنص المادة (53) " يستخدم مجلس الأمن تلك المنظمات والوكالات الإقليمية في أعمال القمع كلما رأى ذلك ملائما. ويكون عملها حينئذ تحت مراقبته وإشرافه ولا يجوز (لهذه المنظمات) القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس".

أما المادة (54) من الميثاق فتشير: " ... أن يكون مجلس الأمن على علم تام بما يجري من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي بمقتضى تنظيمات أو بواسطة وكالات إقليمية أو ما يزمع إجراؤه منها".

ويمكن تسجيل بعض الملاحظات بشأن هذه المواد الثلاث، من بينها:

أن الميثاق يشجع هذه المنظمات على تسوية النزاعات بالوسائل السلمية قبل عرضها على المجلس .

أن الميثاق لم يمنع قيام هذه المنظمات من استخدام أدوات التسوية السلمية والعسكرية عبر استخدام القوة، ولكنه اشترط علمه المسبق بها، بل إنه في بعض الأحيان قد يعتمد عليها في عملية التسوية العسكرية.

أن تفويض مجلس الأمن للمنظمات الإقليمية باتخاذ التدابير العسكرية تحديدا لا يعني إلغاء دور المجلس في هذا الشأن، إذ يظل هو صاحب الاختصاص الأصيل في حفظ السلم و الأمن الدوليين .⁽³⁸⁾

إلا أنه على ضوء أحكام المادتين 16 و 17 من بروتوكول مجلس السلم والأمن الافريقي و المادة 10(ج) و 25 من بروتوكول 1999 (الايكواس) كلها تشير أن الاتحاد الافريقي و الايكواس لا تتطلب تفويض من مجلس الأمن لاستخدام القوة خلافا لما تنص عليه المادة 53(1) من ميثاق الأمم المتحدة الذي يطلب من المنظمات الإقليمية الحصول على انن مجلس الأمن الدولي لتنفيذ استخدام القوة، وهذا يأخذنا الى نص المادة 103 من ميثاق الأمن

⁽³⁸⁾ بدر حسن شافعي ، المرجع السابق، ص 14 .

المتحدة الذي يحظر على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من الدخول في معاهدات التزاماتها تتعارض مع التزامات الميثاق⁽³⁹⁾.

وللاجابة على هذا الاشكال يجب معرفة سبب انشاء آلية التدخل العسكري داخل المنظمات الافريقية، فبعد الحرب الباردة واجهت القارة الافريقية مجموعة من التحديات الجديدة، مثال ذلك أثناء تدخل الايكواس في ليبيريا وضعت هذه الأخيرة صك قانوني أنشأت بموجبه فريق المراقبين العسكريين للاستجابة لمثل هذه الحالات، وهذا أدى الى أحكام غير مسبوقه كتعديل المعاهدة عام 1993م وانشاء بروتوكول منع الصراعات وادارتها وحلها وحفظ السلم و الأمن سنة 1999م⁽⁴⁰⁾، وفي المقابل وضعت منظمة الوحدة الافريقية نظام قانوني للتدخل في القارة ككل عن طريق وثيقة كامبالا⁽⁴¹⁾، تلاه اعتماد آلية منظمة الوحدة الافريقية لمنع الصراعات وادارتها وتسويتها في عام 1993م على خلفية التحديات العديدة التي تواجهها افريقيا⁽⁴²⁾ و الملاحظ تطور نظرة منظمة الوحدة الافريقية للتدخل حيث أنها سابقا منذ بداية 1963م كان هدفها الأساسي انهاء الاستعمار تحت غطاء الأمم المتحدة بتوظيف وساطتها معتمدة على مبدأ السيادة وعدم التدخل المنصوص عليها في المادة 3(2) و(3) ولكن بعد 1980م مع نهاية الاستعمار وتحقيق البلدان الافريقية الحكم الذاتي دخلت افريقيا مرحلة جديدة، وجدت نفسها تواجه تحديات داخلية ونزاعات مسلحة داخلية⁽⁴³⁾ خاصة بعد الابداء الجماعية في روندا عام 1994م حيث قدم الفريق الدولي للتحقيق في الابداء توصيات إذ أقر المسؤولية الأساسية لافريقيا في حماية أرواح مواطنيها ، ودعت :

- منظمة الوحدة الافريقية لاقامة الهياكل الملائمة لتمكينها من الاستجابة بفاعلية لتحقيق السلم والأمن في حالات النزاعات والحروب الأهلية.

⁽³⁹⁾ John-mark iyi, humanitarian intervention and the responsibility to protect: deconstructing regional legal and theoretical frameworks for action in africa (2013) p 132.

⁽⁴⁰⁾ idem

⁽⁴¹⁾ انظر مشروع وثيقة كامبالا لعقد مؤتمر بشأن الأمن و الاستقرار والتنمية والتعاون في افريقيا كمبالا، أوغندا، 22 ماي 1991م .

⁽⁴²⁾ انظر اعلان جمعية رؤساء الدول والحكومات لانشاء آلية لمنع الصراعات وادارتها وتسويتها(1993) الدورة 29 في القاهرة،

مصر، 28- 30 جوان 1993

⁽⁴³⁾ محمد أحمد عبد الغفار، فض النزاعات في الفكر و الممارسة الغربية"الدبلوماسية الوقائية"صنع السلام"، دار هومة، 2004، ص

- المجتمع الدولي لمساعدة منظمة الوحدة الافريقية ماليا و لوجيستيا لتحقيق هذه المساعي
الأمنية⁽⁴⁴⁾.

وقد تم تنفيذ هذه التوصيات في القانون التأسيسي للاتحاد الافريقي، وبالتالي فإن فشل الأمم
المتحدة وعدم اهتمامها والتزامها بحل الأزمات الافريقية ولّد نظام التدخل الانساني لدى
الاتحاد الافريقي و الايكواس.

نظام التدخل الانساني للايكواس جاء بموجب المادة 58 من المعاهدة المنقحة 1993م
والمادتين 10 و 25 من بروتوكول 1999م، ونجد المادة 4(ح) و (ي) من القانون التأسيسي
للاتحاد الافريقي والمادة 4(ي) و 16 و 17 من بروتوكول مجلس السلم والأمن الافريقي ،
جميعها تسعى لبناء اطار قانوني للتدخل الانساني خارج ميثاق الأمم المتحدة⁽⁴⁵⁾، اذ تنص
المادة 58 على:

(أ) في حالات العدوان أو النزاع في أي دولة عضو أو التهديد بأي منها.

(ب) في حالة قيام نزاع بين دولتين أو عدة دول الأعضاء؛

(ج) في حالة من الصراع الداخلي:

(أ) الذي يهدد يؤدي إلى كارثة إنسانية،

(ب) أن يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن في المنطقة الفرعية؛

(ج) في حالة انتهاك خطير واسعة النطاق لحقوق الإنسان وسيادة القانون.

(د) أي حالة أخرى كما قد يقرره مجلس الوساطة و الأمن

وعلى نفس المنوال، فإن المادة 10 من بروتوكول 1999 تمنح مجلس الوساطة والأمن:

(أ) اتخاذ قرار بشأن جميع المسائل المتعلقة بالسلم والأمن؛ (ب) اتخاذ القرار وتنفيذ جميع

السياسات لمنع الصراعات وإدارتها وحلها وحفظ السلم والأمن؛ (ج) يأذن جميع أشكال

⁽⁴⁴⁾ John-mark iyi, op cit,p 133

⁽⁴⁵⁾, Williamsa and Jurgen Haackeb, Security culture, transnational challenges and the Economic
Community of West African States, Journal of Contemporary African Studies Vol. 26, No. 2, April
2008, 119_136 p 125.

التدخل وتقرر بشكل خاص على نشر بعثات السياسية والعسكرية؛ (د) الموافقة على ولايات واختصاصات هذه البعثات⁽⁴⁶⁾.

وتشير "عبارة كل أشكال التدخل" اشكالا يتمثل في عدم التفارقة بين عمليات حفظ السلام و اجراءات القمع (التدابير الاكراهية) كما ان المادة 10 من هذا البروتوكول قد تصطمم بالفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة لاسيما المادة 53(1) و التي لا تجيز للمنظمات الاقليمية القيام بأي عمل من أعمال القمع دون إذن مجلس الأمن، رغم أن المادة 52(3) من بروتوكول 1999 تلزم الايكواس بابلاغ الأمم المتحدة (مجلس الأمن) عن أي تدخل عسكري لتحقيق أغراض آلية الايكواس بما يتفق مع الفصلين السابع و الثامن من ميثاق الأمم المتحدة،ومنه نلاحظ تطابقها مع المادة 54 من الميثاق⁽⁴⁷⁾.

بالاضافة الى ذلك تنص المادة 41 من بروتوكول 1999 التابع للايكواس على التزام الايكواس بالتنسيق مع كل من الاتحاد الافريقي و الأمم المتحدة، وقد التزمت الايكواس بنصي المادة 54 من ميثاق الأمم المتحدة و المادة 41 من بروتوكول الآلية (1999) وذلك من خلال تزويد الأمم المتحدة بتقارير حول عمليات حفظ السلام التي قامت بها في أزمة ليبيريا،⁽⁴⁸⁾ ويلاحظ على مستوى الممارسة أن تسوية النزاعات الافريقية لم تشهد تداخل أو تناقض في الاختصاصات بين الأمم المتحدة و منظمة الوحدة الافريقية سابقا و الاتحاد الافريقي حاليا خاصة فيما يتعلق بمهام حفظ أو فرض السلام. ذلك أن ارسال هذه البعثات يتطلب قدرا أكبر من القوات المدربة من ناحية، وتمويلا ودعما لوجيستيا من ناحية ثانية، وهي أمور كان من الصعب توفرها في منظمة الوحدة الافريقية.

لذا كان دور منظمة الوحدة الافريقية دورا مساندا لدور الأمم المتحدة ، ونظرا لعدم وجود نص صريح في ميثاق منظمة الوحدة الافريقية يتعلق بتسوية النزاعات الداخلية، كانت هذه الأخيرة تعتمد كليا على الأمم المتحدة كتدخلها في الصومال 1992م - 1995م⁽⁴⁹⁾.

⁽⁴⁶⁾ انظر بروتوكول الايكواس 1999.

⁽⁴⁷⁾ Ademola abass,op.cit PP.220-221.

⁽⁴⁸⁾ Ademola abass, ibid .

⁽⁴⁹⁾ بدر حسن شافعي،المرجع السابق ، ص 15 .

لكن يلاحظ أن الأمم المتحدة بعد انتهاء الحرب الباردة رفضت في كثير من الأحيان الاستجابة لطلب منظمة الوحدة الأفريقية، أو حتى الدول الأفريقية بشأن التدخل، مثل رفض مجلس الأمن إرسال قوة لحفظ السلام في بورندي عام 1993م، كما انسحبت بعثة الأمم المتحدة من رواندا عام 1994م، بسبب مقتل عدد من الجنود البلجيكيين العاملين بها⁽⁵⁰⁾.

هذا الرفض الدولي للتدخل يرجع اما لعدم رغبة الدول الكبرى في مجلس الأمن في التدخل خشية تعرضها لخسائر بشرية كتلك التي تعرضت لها في الصومال من ناحية، أو بسبب عدم أهمية الصراع لها من ناحية ثانية، أو بسبب الانشغال بالتدخل في النزاعات أخرى أكثر أهمية من ناحية ثالثة، أو بسبب التكلفة العالية لعملية التدخل من ناحية رابعة.

نالت المنظمات الإقليمية اهتمام الأمين العام الأسبق خافيير بيرز ديكيولار واقترح في تقرير قدمه في سبتمبر 1990م، بأن تقوم علاقة بين الأمم المتحدة وبين المنظمات الإقليمية التي يتصورها الميثاق، بشرط أن تملك الأهلية و الصلاحيات والامكانات المادية، لكي تؤهلها للاسهام في حل النزاعات الإقليمية، أو القيام بدور وسيط حيوي، يخفف من حدة التوتر في النزاعات والحفاظ على السلم الإقليمي⁽⁵¹⁾.

لذا فإن الأمم المتحدة طالبت بضرورة اضطلاع المنظمات الإقليمية بما فيها التنظيمات الأفريقية بمهام حفظ السلام و الأمن في الإطار الإقليمي، خاصة فيما يتعلق بالنزاعات الداخلية على اعتبار أنها أكثر تعقيدا، ومن ذلك قرار مجلس الأمن رقم (751) في 24 افريل 1992 بشأن الصومال، والذي أكد على عدم امكانية تجاهل الدور الإقليمي في تسوية النزاع، كما أكد على أهمية دور منظمة الوحدة الأفريقية في تسوية النزاع في رواندا بعد الانسحاب الدولي منها عام 1994م⁽⁵²⁾.

(50) أيمن السيد محمد أحمد حسن شبانة ، ظاهرة التدخل الإقليمي في الصراعات الداخلية الأفريقية بعد الحرب الباردة ، الكونجو الديمقراطية نموذجاً (رسالة ماجستير، معهد البحوث الأفريقية، جامعة القاهرة، 2003) ص ص 89- 97 .

(51) .أيمن السيد احمد حسن شبانة، المرجع السابق، ص 97.

(52) حسن طوالبه، نظام الأمن الجماعي في النظرية و التطبيق، عالم الكتب الحديث ، 2005، ص 122 .

والى نفس السياق أكدت الجمعية العامة في قرارها رقم 1995/158/50، حيث أكدت على أهمية دعم وتنسيق التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية في سبيل التسوية السلمية للنزاعات وحفظ السلام في إفريقيا، كما أكدت على ضرورة تقديم المساعدات لمنظمة الوحدة الإفريقية لدعم قدراتها المؤسسية، والتنفيذية في مجال منع النزاعات وإدارتها وتسويتها. وبالفعل أنشأت الأمم المتحدة مكتب اتصال تابع لها في مقر منظمة الوحدة بأديس أبابا، وقد عزز مجلس الأمن هذا الأمر ثانية عندما شجع في قراره رقم 1170 في 27 ماي 1998م على انشاء آليات إقليمية جديدة لتسوية النزاعات الإفريقية، خاصة النزاعات الداخلية.⁽⁵³⁾

ويلاحظ أن هذا التعاون والتنسيق بين المنظمتين الدولية و الإفريقية لا يزال مستمرا حتى الآونة الأخيرة، وقد برز بوضوح في أزمة دارفور، حيث وافق مجلس السلم و الأمن التابع للاتحاد الإفريقي و المنوط بمهام حفظ السلام في دورته رقم 45 بأديس أبابا في 10 مارس 2006، من حيث المبدأ على امكانية نقل مهام قوات حفظ السلام التابعة له في الاقليم الى الأمم المتحدة بحلول نهاية سبتمبر، بسبب ضعف تمويل هذه القوات⁽⁵⁴⁾.

وهذا أساسا كما جاء في نتائج مؤتمر القمة العالمية 2005 بضرورة دعم بناء القدرات والتعاون على الصعيد الاقليمي و الدون اقليمي في صون السلم و الأمن الدوليين خاصة في إفريقيا، مع دعوة المنظمات الاقليمية والدون الاقليمية القادرة على منع الصراعات أو على حفظ السلام أن تضع قدراتها في اطار نظام الأمم المتحدة⁽⁵⁵⁾، وفي سنة 2012 أقرّ مجلس الأمن بأهمية تعزيز قدرات المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية في مجال منع نشوب النزاع وادارة الأزمات، وفي ميدان احلال الاستقرار فيما بعد النزاع⁽⁵⁶⁾.

و تضم ادارة النزاعات ثلاثة عمليات مختلفة هي منع نشوب النزاعات والمصالحة وبناء السلام، ويشير منع نشوب النزاعات الى الاجراءات التي تعالج خطر الاندلاع الوشيك

⁽⁵³⁾ أيمن السيد احمد حسن شبانة، المرجع السابق، ص ص 89-97.
⁽⁵⁴⁾ بدر حسن شافعي، أزمة دارفور بين الأفرقة والتدويل، السياسة الدولية، القاهرة، مؤسسة الأهرام، عدد 164، افريل 2006، ص ص 180-181.

⁽⁵⁵⁾ قرار مجلس الأمن رقم 1631 (2005) المؤرخ في 17 أكتوبر 2005، ص 2 .

⁽⁵⁶⁾ قرار مجلس الأمن رقم 2033 (2012) المؤرخ في 12 جانفي 2012، ص 2 .

للعنف، وتشير المصالحة الى عملية اعادة الثقة بين أفراد الشعب من خلال تدابير من قبل لجان تقصي الحقائق و المحاكمة، ويستلزم بناء السلام اتباع نهج متكامل ومتعدد الأوجه في بناء المؤسسات، والتنمية، والجوانب الأخرى التي عادة ما تكون متلازمة من أجل ضمان الاستقرار على المدى الطويل (57).

وعموما تندلع النزاعات الداخلية عندما لا تتمكن المؤسسات الضعيفة من معالجة أشكال اللامساواة و التهميش السياسي و الاجتماعي التي تعاني منه مجموعات إثنية او دينية داخل الدولة، مما يستدعي تطوير مضامين قوانينها الداخلية لتعزيز الديمقراطية و الحكم الرشيد، لدى وجب التنسيق وتوزيع الأدوار و المسؤوليات بين الأمم المتحدة و المنظمات الاقليمية و الدول الاقليمية و المجتمع المدني من أجل الاستجابة للأزمات الداخلية للدول (58).

أما بالنسبة للعلاقة بين الأمم المتحدة و المنظمات دون الاقليمية الافريقية خاصة الايكواس فقد كان هناك تنسيق كبير بين الجانبين في الواقع العملي إذ نجد الايكواس التزمت بنص المادة 54 من خلال تزويد الأمم المتحدة بتقارير حول عمليات حفظ السلام التي قامت بها، حيث سيتم الحديث عن ذلك عند التطرق في الفصل الثاني لتدخل الايكواس في تسوية النزاعات في غرب افريقيا في كل من ليبيريا سيراليون، غينيا بيساو و كوب ديفوار.

ثانيا : المسؤولية الرئيسية عن حماية السلم والأمن الافريقي:

نصت المادة 24(1) من ميثاق الأمم المتحدة أن المسؤولية الرئيسية لحفظ السلم والأمن الدوليين تعود الى مجلس الأمن الدولي بإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بما يتماشى

(57) تقرير عن جلسة الاستماع البرلمانية لعام 2012 . A/67/765 ، عملا بقرار الجمعية العامة 24/63 ص 3.

(58) تقرير جلسة الاستماع، المرجع السابق ص 5 .

ومقاصد الأمم المتحدة⁽⁵⁹⁾، وعلى الرغم من أن الواقع بأن الأمم المتحدة ساهمت في تفاقم العديد من الأزمات الانسانية في افريقيا مثال ذلك رواندا و ليبيريا و سيراليون ودارفور بعدم تدخلها لحل هذه الأزمات فور وقوعها، هذه الوقائع دعمت الرأي القائل بأن مجلس الأمن لم يطبق نص المادة 24(1) من ميثاق الأمم المتحدة واعتبر الباحثون المنظمة الاقليمية تجسيدا للنظام الاقليمي الذي ظهر في الستينات والسبعينات من القرن العشرين واعتبر النظام الاقليمي مظهرا جديدا في العلاقات الدولية ووسيلة للتقارب و التعاون لحل المشكلات بين الشعوب و الدول المتجاورة جغرافيا، وصار النظام الاقليمي والتكتلات الاقليمية احدى السمات المميزة للمجتمع الدولي المعاصر وخاصة التي تسعى الى تحقيق الوحدة الاقليمية⁽⁶⁰⁾.

لم يتضمن ميثاق منظمة الوحدة الافريقية عام 1963م أي اشارة الى المنظمات دون الاقليمية و دورها في حفظ الأمن و السلم الاقليمي، وقد يكون ذلك راجعا بالأساس الى عدم وجود هذه التنظيمات في حينها، أو أن ما وجد منها كان يصعب اطلاق وصف التنظيم عليه من وجهة النظر القانونية، كما انها كانت تنظيمات اقتصادية بالأساس مثل الاتحاد الجمركي لغرب افريقية الذي نشأ عام 1959م، وضم ستة دول فرانكوفونية في الاقليم بهدف تشجيع التجارة وإزالة الحواجز الجمركية بينها.

ولقد تم تدارك هذا الأمر مع نشأة آلية منع وإدارة وحل النزاعات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية عام 1993م، حيث نصت المادة (24) من بروتوكول هذه الآلية على قيامها بالتنسيق في أنشطتها مع المنظمات دون الاقليمية من أجل حفظ الأمن و السلم الدوليين⁽⁶¹⁾. وقد تم التأكيد على نفس الشيء في البروتوكول المنشىء لمجلس السلم و الأمن التابع للاتحاد الافريقي لعام 2003، و الذي حل محل آلية منع وادارة وحل النزاعات، حيث تم نصت المادة (16) من هذا البروتوكول على أنه الجهاز المكلف بحفظ السلم والأمن على المستوى الاقليمي. ومن أهم بنود هذه المادة مايلي:

(59) Ademola abass, op.cit, p.331 .

(60) John-mark iyi, op cit,p134

(61) محمد عبد الغفار، المرجع السابق، ص.17.

- ان هذه الآليات الإقليمية هي جزء من النظام الأمني الشامل للاتحاد الإفريقي، والتي تقع على عاتقها بالأساس مسئولية تعزيز السلم و الأمن في القارة.

- قيام المجلس ورئيس مفوضية الاتحاد بالتنسيق مع هذه الآليات في مجال السلم والأمن والاستقرار، مع التأكيد على تماشي أنشطة هذه الآليات مع أهداف و مبادئ الاتحاد.⁽⁶²⁾

- يقوم المجلس بالتشاور مع الآليات الإقليمية بتعزيز المبادرات الرامية الى توقّع النزاعات ومنعها، وفي حالة حدوثها يقوم المجلس بمهام صنع وبناء السلام.⁽⁶³⁾

- يتم عقد اجتماعات دورية مرتين على الأقل في السنة بين مفوض الاتحاد الإفريقي ونظرائه في هذه الآليات من أجل ضمان التنسيق المستمر بينهم.⁽⁶⁴⁾

- قيام رئيس المفوضية بإتخاذ جميع الاجراءات اللازمة لضمان المشاركة الكاملة للآليات الإقليمية في انشاء نظام الانذار المبكر والقوة الإفريقية الجاهزة للتدخل، وسير عملها بفاعلية.⁽⁶⁵⁾

- قيام مفوضية الاتحاد بإنشاء مكاتب اتصال تابعة لهذه الآليات بها، ونفس الأمر بالنسبة الى هذه الآليات الإقليمية.⁽⁶⁶⁾

ومعنى ذلك أن الاتحاد الإفريقي يعوّل كثيرا على دور هذه المنظمات دون الإقليمية فيما يتعلق بتسوية النزاعات الواقعة في اطارها الإقليمي وان كان عليها اخباره بأية خطوات قد يتم اتخاذها في هذا الشأن من أجل ضمان استمرار التنسيق بينهما، وهو أمر أكدته نصوص البروتوكولات المنشئة لهذه الآليات. فعلى سبيل المثال نصت المادة 52 من البروتوكول المنشئ لآلية الايكواس لمنع وإدارة وحل الصراع وحفظ السلام و الأمن لعام 1999م على

⁽⁶²⁾ المادة 16(1) من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن للاتحاد الإفريقي.

⁽⁶³⁾ المادة 16(2) من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن للاتحاد الإفريقي.

⁽⁶⁴⁾ المادة 16(4) من نفس البروتوكول .

⁽⁶⁵⁾ المادة 16(6) من نفس البروتوكول

⁽⁶⁶⁾ المادة 16(7) من نفس البروتوكول .

أنه ينبغي على الآلية فيما يتعلق بتنفيذ مهامها لحفظ السلم و الأمن وذلك بالتعاون الكامل مع آلية منظمة الوحدة الإفريقية آنذاك⁽⁶⁷⁾.

كما ينبغي على هذه الآلية وفقا لأحكام الفصلين السابع و الثامن من ميثاق الأمم المتحدة إبلاغ منظمة الأمم المتحدة بأي تدخل عسكري تقوم به.

حيث سلام مجلس الأمن بأن المنظمات الإقليمية هي الأقدر على فهم الأسباب المؤدية لنشوب النزاعات المسلحة بحكم خبرتها بالمنطقة مما يمكن أن يساعدها فيما تبذله من جهود للمساهمة في منع نشوب تلك النزاعات أو تسويتها⁽⁶⁸⁾.

انتهجت الأمم المتحدة في القرن 21 مبدأ مسؤولية الحماية R2P نتيجة لأزمات انسانية عديدة مر بها العالم في التسعينيات من القرن الماضي، وردا على الجدل القائم حول شرعية التدخل الانساني من خلال الممارسات الميدانية لمجلس الأمن، وقد تم استخدام مبدأ مسؤولية الحماية كتبرير للتدخل في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة، على أساس أن حكومات الدول المستقلة لا تريد أن تحمي سكانها المدنيين من التهديدات الجسدية أو غير قادرة على ذلك⁽⁶⁹⁾.

توصلت اللجنة المعنية بالتدخل وسيادة الدول ومؤتمر القمة العالمي لعام 2005⁽⁷⁰⁾، في تقريرها الى اعلان أنه يقع على عاتق كل دولة المسؤولية الرئيسية عن حماية مواطنيها من الابادة الجماعية، وجرائم الحرب، والتطهير العرقي، والجرائم ضد الانسانية احتراماً لمبدأ السيادة، من خلال استعمال الوسائل المناسبة والضرورية. غير أنه في حالة تعرض السكان لأذى خطير نتيجة لحرب داخلية، أو عصيان، أو قمع أو اخفاق الدولة، أو كون الدولة المعنية غير راغبة أو غير قادرة على وقف الأذى أو تجنبه يتحمل المجتمع الدولي المسؤولية في حماية المدنيين وبالتالي يتتحي مبدأ عدم التدخل لتحل محله المسؤولية الدولية عن الحماية.

⁽⁶⁷⁾ أنظر البروتوكول المنشئ لآلية منع و حل السلم و الامن لعام 1999م التابع للايكواس ص 16

⁽⁶⁸⁾ قرار مجلس الأمن رقم 2033(2012) ، المرجع السابق، ص 1 – 2 .

⁽⁶⁹⁾ لعمارة ليندة ، دور مجلس الأمن الدولي في تنفيذ قواعد القانون الدولي الانساني، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، كلية الحقوق، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون فرع تحولات الدولة، 2012، ص 101 .

⁽⁷⁰⁾ بدعوة من الأمين العام للأمم المتحدة وبمبادرة من الحكومة الكندية تم تشكيل اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول (ICISS) في سبتمبر 2000 تنصب مهامها في وضع أسس التدخل الدولي الانساني وفي ديسمبر 2001 توصلت اللجنة الى وضع تقريرها ونشره وقد خلص هذا الأخير الى استبدال التدخل الانساني بمسؤولية الحماية ، وفي سبتمبر 2005 وفي اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة وافقت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تفاصيل مسؤولية الحماية في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمية لعام 2005 .

تقوم مسؤولية الحماية على ثلاثة أركان وقد تم تأكيدها في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في 12 جانفي 2009 والمتمثلة في:

- مسؤولية الدولة في حماية مواطنيها: ان منع انتهاك حقوق الانسان يقع بالدرجة الأولى على عاتق الدولة لأن مثل هذه المهام متصلة في دور الدولة باعتبارها ذات سيادة⁽⁷¹⁾.

- مسؤولية المجتمع الدولي للمساعدة: يتطلبت من أعضاء آخرين في المجتمع الدولي بشكل فردي، أو من خلال المنظمات الاقليمية، أو الأمم المتحدة، أو منظمات المجتمع المدني، مساعدة الدولة على حماية مواطنيها وذلك في الحالات التي تفتقر فيها الدولة الى القيادة أو القدرة على الاستجابة للأزمات الانسانية و ثم السيطرة على الأزمة بنفسها⁽⁷²⁾.

- مسؤولية المجتمع الدولي للاستجابة و الرد: يتطلب من الدول الأعضاء بالأمم المتحدة الاستجابة لأوضاع تنطوي على حاجة انسانية ماسة و الرد في الوقت المناسب و بطريقة حاسمة بالتدابير المناسبة وذلك بإعمال الفصل السادس و السابع و الثامن من ميثاق الأمم المتحدة في حالة فشل الدولة في حماية مواطنيها⁽⁷³⁾.

يقول جون بارسن: " ان المسؤولية الأساسية للحماية تقع على عاتق الدولة، وعندما تفشل الدولة يجب أن تمرر المسؤولية الى المنظمة دون اقليمية ذات الصلة وفي حالة عدم وجود هذه المنظمة دون اقليمية أو فشلها أو عدم قدرتها أو رغبتها، ينبغي تمرير المسؤولية الى المنظمة الاقليمية ذات الصلة ضمن نظرية المسؤولية الاقليمية للحماية RR2P وفي حالة فشل أو عدم قدرة أو رغبة هذه المنظمة الاقليمية، تمرر المسؤولية الى المجتمع الدولي الأوسع الذي يعمل من خلال الأمم المتحدة. ومن أجل تحقيق نظرية المسؤولية الاقليمية للحماية يجب وضع تغييرات:

أولاً: يجب اعادة توزيع السلطة بين مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة و المنظمات الاقليمية و الدول الاقليمية، لأغراض تجيز استعمال القوة لتنفيذ مسؤولية الحماية بموجب الفصل الثامن

⁽⁷¹⁾Rapport du Secrétaire général sur la mise en œuvre de la responsabilité de protéger, Assemblée générale, 63^{ème} session du 12 janvier 2009, nations-unies, doc.A/63/677 .para.11(a),p 8 .

⁽⁷²⁾Ibid, para,11(b)et para 29 , p 8 .

من ميثاق الأمم المتحدة. وإعادة توزيع السلطة يجب أن يقدم للمنظمات الإقليمية و دون الإقليمية السلطة القانونية لاستخدام القوة وفقا لمجموعة من المعايير المحددة مسبقا و المنصوص عليها في نظام المعاهدة التابعة لهذه المنظمات الإقليمية و دون الإقليمية أو بروتوكولاتها.

ثانيا : إعادة ضبك فكرة لأجل من تقوم مسؤولية الحماية، وكيف تتحول هذه المسؤولية من السلطات الوطنية الى المنظمات الدون اقليمية ثم الإقليمية وأخيرا الأمم المتحدة، وبدل أن يتوفر مستويين فقط للحماية وطني ودولي، يمكن أن يكون هناك ثلاثة أو أربعة وهذا يتوقف على المنطقة سواء كانت بها منظمات اقليمية أو دون اقليمية."

وهنا نظرية المسؤولية الإقليمية للحماية جاءت ليس لازاحة النظام القانوني الدولي القائم ولكن لكي تكون مكملة له من خلال توفير قواعد بديلة لتفعيل مسؤولية الحماية.

ويلاحظ أن الممارسة على المستوى الافريقي لم تبرز أي تناقض أو تعارض في أدوار كل من المنظمة القارية و المنظمات دون اقليمية، التي من بينها الايكواس، على نحو ما سوف نتطرق له عند الحديث عن حالات التدخل الأربعة للايكواس. بل و يمكن القول أن المنظمة القارية كانت ترحب بدور المنظمات دون الإقليمية على اعتبار أنها الأجدر بفهم ملابسات النزاعات.

المبحث الثاني : تطوير آلية الأمن الجماعي التابعة للايكواس:

لقد دفعت الأسباب السابق ذكرها الايكواس لإقامة نظام أمني جماعي إقليمي خاص بها لتحقيق السلم والأمن، لذا تم ابرام مجموعة من البروتوكولات في هذا الشأن، كان في مقدمتها بروتوكول عدم الاعتداء (protocol on non aggression) الذي تم توقيعه عام 1978م، والذي جاء بمثابة إعلان مبادئ فيما يتعلق بالنواحي الدفاعية.

وقد تم تدعيم هذا البروتوكول بعد ثلاث سنوات ببروتوكول آخر هو بروتوكول المساعدة الجماعية في حالة الدفاع لعام 1981 م (Rrotocol Relating to Mutuel Assistance on Defence) والذي يعرف باسم ميثاق دفاع الجماعة، (Ecowas Defence Pact)، والذي كان أكثر تفصيلا وإيضاحا للعديد من النقاط التي لم يتناولها بروتوكول 1978م، سواء فيما يتعلق بتحديد النزاعات التي تستوجب التدخل الجماعي أو فيما يتعلق بالآليات المنوطة بذلك.

ويلاحظ أن النزاعات الأربعة التي تدخلت فيها الايكواس وهي ليبيريا و سيراليون وغينيا بيساو وطوت ديفوار، كشفت عن وجود بعض النقائص (سيتم التطرق لها لاحقا) التي تم تداركها فيما بعد بإقامة شبكة للإنذار المبكر، لتحقيق هذا الغرض⁽⁷⁴⁾. وبعد مشاورات استمرت قرابة عامين توصل قادة الايكواس إلى إنشاء آلية لمنع وإدارة وتسوية النزاعات وحفظ السلام والأمن ، (Mechanism for conflict prevention Management Resolution, peacekeeping and Security)

ومنه سنعرض في هذا المبحث لبروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م وميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م في المطلب الأول، كما سنعرض لآلية منع وإدارة وتسوية النزاعات وحفظ السلام والأمن لعام 1999 في المطلب الثاني .

المطلب الأول : من بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978 إلى ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م:

يعد بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م أول محاولة للايكواس لوضع نظام أمن جماعي، ونظرا للقصور الذي شابه اتخذت الايكواس تدابير أمنية جديدة تمثلت في ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م .

(74) أظهرت هذه الحالات من النزاعات أن تفاقم هذه النزاعات بصورة كبيرة تطلب البحث عن أسلوب لرصدها واحتوائها قبل نشوبها، أو منع انتشارها حال وقوعها إلى دول الجوار.

الفرع الأول : بروتوكول عدم الاعتداء عام 1978 م:

ويعد أول محاولة من طرف الايكواس لوضع نظام أمني جماعي، حيث تناول مجموعة من المبادئ التي يتعين على الدول مراعاتها فيما بينها، كما حدد بعض الأهداف والمؤسسات المنوطة بالنظر في المنازعات.

ومنه فإن هذا الفرع يتضمن نشأة وأهداف البروتوكول أولا وثانيا سنعرض للأجهزة التي نص عليها واختصاصاتها.

أولا : ظروف إبرام بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م و أهدافه و مبادئه :

1 - ظروف إبرام بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م:

تم إبرام بروتوكول عدم الاعتداء كمحصلة للأسباب والظروف الدولية والقارية والإقليمية التي سبقت الإشارة إليها، إذ اتخذ قادة رؤساء الدول والحكومات للايكواس في قمة لومي في 05 نوفمبر 1976م، قرار بشأن وضع بروتوكول يقضي بعدم الاعتداء بين الدول الأعضاء، واستغرق إعداد صياغة البروتوكول قرابة عام ونصف، حتى تم التوقيع عليه رسميا في قمة رؤساء الدول والحكومات في لاجوس في 22 أبريل 1978م، ويعد البروتوكول من وجهة نظر بعض المحللين أول قرار سياسي يتم اتخاذه من جانب الايكواس.⁽⁷⁵⁾

2- الأهداف والمبادئ:

(75) - بدر حسن شافعي، تسوية الصراعات في افريقيا (نموذج الايكواس) مرجع سابق، ص 101.

حدد البروتوكول كما جاء في ديباجته الهدف الأساسي منه، وهو توفير مناخ آمن ومستقر بين الدول الأعضاء من أجل تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول المجموعة، ونفس الهدف الوارد في معاهدة لاجوس المنشئة لها.

وقد حدد البروتوكول مجموعة من المبادئ العامة:

- امتناع الدول الأعضاء عن استخدام القوة أو العدوان، أو استخدام أي وسيلة لا تتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة أو منظمة الوحدة الأفريقية، أو تتعدى على سيادة أي دولة عضو في علاقاتها مع بعضها البعض.⁽⁷⁶⁾

- امتناع الدول الأعضاء عن ارتكاب أو تشجيع الأعمال التي من شأنها تهديد حدود أي دولة أو الاستقلال السياسي لها.⁽⁷⁷⁾

ثانياً: آلية الأمن ضمن بروتوكول عدم الاعتداء 1978م.

لم يحدد البروتوكول آلية معينة للتنفيذ، إذ جاء أشبه بإعلان مبادئ، وهذا أبرز نقاط الضعف فيه، والاستثناء من ذلك ما ورد في المادة 5 من البروتوكول:

- في حالة فشل الدول الأعضاء في تسوية الخلافات بينها بالطرق السلمية يتم تحويل الأمر إلى لجنة رؤساء الدول والحكومات، وفي حالة فشل هذه اللجنة في حل الخلافات يتم رفع الأمر إلى السلطة أو الهيئة لاتخاذ اللازم.⁽⁷⁸⁾

لم يحدد البروتوكول كيفية تشكيل هذه اللجنة أو الصلاحيات المنوطة بها، واكتفى بإحالة الأمر إلى السلطة كي تقرر ذلك.⁽⁷⁹⁾

⁽⁷⁶⁾ - المادة 1 من بروتوكول عدم الاعتداء عام 1978.

⁽⁷⁷⁾ - المادة 2 من نفس البروتوكول.

⁽⁷⁸⁾ المادة 5 (2) من بروتوكول عدم الاعتداء عام 1978.

ويمكن ابداء بعض الملاحظات بشأن هذا البروتوكول، كالتالي :

- لم يحدد هذا البروتوكول حالات التهديد أو العدوان التي تستوجب تدخل الايكواس سواء سلميا أو عسكريا.

- يركز مفهوم الأمن الجماعي على فكرة رئيسية وهي أن العدوان على دولة يعتبر عدوانا على الدول الأخرى، وهذه الفكرة غير واردة في البروتوكول.

- عدم النص على التدابير العسكرية التي يمكن اتخاذها لردّ العدوان، أو حتى يتم رفع الأمر فيها إلى السلطة أو الهيئة⁽⁸⁰⁾.

- لم يحدد البروتوكول وسائل التسوية السلمية للنزاعات، وإنما اكتفى بالإشارة إلى أن الدول تتعهد باستخدام الوسائل السلمية في تسوية النزاعات التي قد تنشأ بينها، فالنص جاء مبهما على عكس الحال بالنسبة لميثاق منظمة الوحدة الأفريقية الذي حدد في المادة 3 (4) أن التسوية السلمية تتم عن طريق التفاوض، الوساطة، التوفيق و التحكيم.

- لم يحدد البروتوكول إذا ما كانت لجنة السلطة المشار إليها في المادة 5 (2) هي آلية الايكواس الدائمة، خاصة أنه أوكل تحديد تشكيل وصلاحيات هذه اللجنة إلى السلطة، أم أن هذه اللجنة بمثابة لجنة تنشأ عند نشوب النزاع فقط ؟

- عدم النص على الآليات التي تقوم بتحقيق المهام الأمنية الدفاعية، وهي الآليات التي تتولى مهام تحقيق السلم والأمن في الإقليم⁽⁸¹⁾.

(79) المادة 5 (3) من نفس البروتوكول .

(80) بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 102.

(81) - بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 103.

الفرع الثاني: ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981 م:

يعتبر بروتوكول المساعدة الجماعية في حالة الدفاع لعام 1981م - ميثاق دفاع الايكواس- الذي دخل حيز التنفيذ سنة 1986م، محاولة من قبل الايكواس لتدارك النقص الذي شاب بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م، خاصة فيما يتعلق بالتدابير الجماعية في حالة وقوع عدوان على دولة عضو، فهو يعد مكملا للبروتوكول الأول.

لذا سنعرض في هذا الفرع لنشأة وأهداف ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م أولا وثانيا سنعرض لآليات الأمن الجماعي الذي تضمنه الميثاق.

أولا: ظروف إبرام ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م و أهدافه و مبادئه:

1- ظروف إبرام ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م:

بالرغم من أن بروتوكول عدم الاعتداء ساهم في إرساء مجموعة من المبادئ التي تنظم العلاقات بين الدول الأعضاء بشكل يحقق الاستقرار في إقليم غرب أفريقيا، ويساهم في إيجاد حالة من الثقة بينها، إلا أنه اعتراه بعض السلبيات خاصة فيما يتعلق بكيفية تأمين هذه الدول في مواجهة عدوان خارجي أو دعم خارجي لنزاع داخلي، ومن هنا تطلب الأمر إعادة النظر في هذا البروتوكول إما لتنقيحه، أو صياغة بروتوكول آخر يكون مكملا له.

وبالفعل حدث هذا في أول قمة بعد توقيع بروتوكول عدم الاعتداء (قمة دكار 1979م)، حيث تقدمت كل من السنغال والطوغو باقتراحين منفصلين بشأن صياغة بروتوكول أممي جديد، يكون بمثابة ميثاق دفاعي Defence Pact للايكواس وقد تم رفع الاقتراحين لرئيس مجلس الوزراء والسكرتير التنفيذي لمناقشتهم ودعوة اللجنة الوزارية الفنية، والتي تضم وزراء الشؤون الخارجية - الدفاع، المالية، الشؤون الاقتصادية، رؤساء الأركان- للاجتماع من أجل مناقشتهم والتنسيق بينها، وإعداد مسودة بشأن الميثاق الدفاعي

لعرضها على القمة القادمة التي ستعقد في لومي، لكن فشلت اللجنة التي تحكمها قاعدة الإجماع في اجتماعها الذي عقد عام 1981م، في التوصل لاتفاق بشأن البروتوكول بسبب المعارضة الشديدة لثلاث دول هي الرأس الأخضر، غينيا بيساو، مالي.⁽⁸²⁾

وخلال قمة الايكواس في لومي أكد رئيس السنغال آنذاك " ليوبولد سنجور " على أهمية الميثاق الدفاعي، حيث قال: "لست بحاجة إلى توضيح حقيقة أنه لا يمكن أن نحقق تنمية في مناخ عدم الاستقرار.... وإذا كان الأمر كذلك، فإن علينا - فيما بيننا- أن نؤسس ميثاقاً للتضامن بين دول غرب أفريقيا لحماية أنفسنا ضد العدوان الخارجي."⁽⁸³⁾

ومرة ثانية تم تشكيل لجنة وزارية من ثماني دول من أجل وضع المسودة النهائية للبروتوكول، وأسفرت جهود هذه اللجنة عن التوقيع عليه من قبل كل الدول باستثناء الرأس الأخضر وغينيا بيساو ومالي في 29 ماي 1981م،⁽⁸⁴⁾ ولكي يصبح نافذاً ينبغي تصديق سبع دول على الأقل.⁽⁸⁵⁾

ولقد دخل البروتوكول حيز النفاذ عام 1986م، بعد تصديق أكثر من سبع دول عليه.

2- الأهداف والمبادئ:

أكد الميثاق على أن الهدف الأساسي منه هو توفير بيئة آمنة ومستقرة من أجل تحقيق التقدم الاقتصادي، وهذا ما نصت عليه ديباجة الميثاق.

- لقد حدد الميثاق مجموعة من المبادئ العامة التي تتعلق بمبدأ التدخل، وذلك بعد إقرار المبدأ الأساسي الذي تقوم عليه فكرة الأمن الجماعي، وهو أن الاعتداء المباشر أو

(1) Juluis Emeka, "integrative and co cooperative Regionalisme: The Economic Community of West of African States", international Organization, Vol;39, No.1 Winter 1985, pp..147-148.

(83) - محمود محمد أبو العينين، المرجع السابق، ص 54.

(3) Juluis Emeka, , op.cit , p..147.

(85) - المادة 24 من ميثاق دفاع الايكواس 1981م.

العدوان⁽⁸⁶⁾ أو التهديد المسلح ضد أي دولة يعد بمثابة تهديد أو عدوان على دول الايكواس ككل.⁽⁸⁷⁾

- تتعهد الدول الأعضاء بتقديم المساعدة الجماعية⁽⁸⁸⁾ في مجال الدفاع⁽⁸⁹⁾، وذلك من خلال وضع قوات خاصة من قواتها المسلحة تحت تصرف الايكواس ضد أي تدخل عسكري، هذه الوحدات تعرف باسم القوات المسلحة المتحالفة مع الجماعة. Allied armed Forces of The community تعرف اختصاراً باسم (AAFC).⁽⁹⁰⁾

ولقد حدد الميثاق ثلاث حالات للتدخل هي:

1- حالة النزاع المسلح بين دولتين أو أكثر من الدول الأعضاء، وذلك في حالة فشل الدول الأعضاء في تسوية الخلافات بالطرق السلمية، أو من خلال اللجنة⁽⁹¹⁾ المشكلة من قبل السلطة لذلك.⁽⁹²⁾

إذ تقوم سلطة الايكواس بالاجتماع العاجل، وتتخذ الإجراء المناسب للوساطة، وإذا تطلب الأمر إرسال قوات محايدة، تقوم بالتدخل لفض الاشتباك بين القوات المتحاربة، ودورها يقتصر على مهام حفظ السلام.⁽⁹³⁾

2- حالة وجود عدوان خارجي مسلح ضد أي دولة عضو في الايكواس.⁽⁹⁴⁾

إذ تقوم السلطة بعد تلقيها طلباً مكتوباً بشأن المساعدة من الدولة أو الدول التي تم الاعتداء عليها باتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن، إذ يمكن للسلطة أن تعقد اجتماعات غير

(86) - حدد الميثاق مفهوم العدوان في ديباجته بأنه استخدام القوة أو أي وسيلة أخرى تتعارض مع وثيقة منظمة الأمم المتحدة، والوحدة الأفريقية، من قبل أي دولة عضو ضد سيادة أو حدود دولة أخرى.

(87) - المادة 2 من ميثاق دفاع الايكواس 1981م.

(88) - وفق ديباجة ميثاق الايكواس المساعدة الجماعية هي كل أنواع المساعدة العسكرية (فنية، قوات عسكرية، معدات).

(89) - المادة 3 من نفس الميثاق.

(90) - بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 106.

(91) - هي لجنة وساطة تابعة للايكواس تشكل من قبل السلطة تتكون من دول أعضاء في الايكواس عددهم غير محدد يترأسها رئيس السلطة تقوم بمهمة التسوية السلمية.

(92) - المادة 4 (1) من نفس الميثاق.

(93) - المادة 17 من نفس الميثاق.

(94) - المادة 16 من ميثاق دفاع الايكواس 1981م.

دورية لمناقشة قضايا الأمن، واتخاذ الإجراءات الدفاعية إذا لزم الأمر، ولها أن تحدد وتقدر العمل العسكري المناسب، والتفويض الممنوح لقوات الايكواس⁽⁹⁵⁾، وتكتسب قرارات السلطة صفة الإلزامية. كما توضع قوات الايكواس في حالة طوارئ انتظاراً للقرار الذي تتخذه السلطة⁽⁹⁶⁾.

3- حالة وجود نزاع داخلي يتم إدارته ودعمه من الخارج بما يهدد السلم والأمن داخل الايكواس، ومنه فإن هيئة الايكواس هي التي تحدد هذا الموقف وتقرر التعامل معه⁽⁹⁷⁾. في هذه الحالة تتخذ الايكواس نفس التدابير الواردة في الحالة الثانية⁽⁹⁸⁾.

مما سبق يمكن إبداء الملاحظات التالية:

وضع الميثاق معيارين إثنيين من أجل تحديد حالات التدخل وهما وجود دعم خارجي وتهديد السلم والأمن، ويعد تحديدهما مسألة تقديرية. مما قد يدفع بالإيكواس إلى التورط في العديد من هذه النزاعات نتيجة سوء تقدير الموقف⁽⁹⁹⁾.

4 - لم يشر الميثاق إلى كيفية حل النزاعات بالطرق السلمية أو إلى جهود الدبلوماسية الوقائية باستثناء الحالة الأولى، حيث أشار إلى التسوية من خلال الوساطة فقط، مع العلم بوجود وسائل أخرى للتسوية السلمية⁽¹⁰⁰⁾.

⁽⁹⁵⁾ - المادة 6 من نفس الميثاق.

⁽⁹⁾ - المادة 16 من نفس الميثاق.

⁽⁹⁷⁾ - المادة 4 (2) من نفس الميثاق.

⁽⁹⁸⁾ - المادة 18 (1) من نفس الميثاق.

⁽⁹⁹⁾ Tom Imobighe " Ecowas Defence Pact and Regionalisme in Africa" in Ralph I. Onuka and Amadu Sessay, " The Future of Regionalism in Africa", (London: Macmillan Publiches, 1985), PP. 117. .

⁽¹⁰⁰⁾ - المادة 5 من نفس الميثاق.

ثانياً: آليات الأمن الجماعي الذي تضمنه ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م:

لقد نص الميثاق على الأجهزة المنوط بها المهام الأمنية، وتقديم المساعدة في عمليات الدفاع وكذلك اختصاصات هذه المؤسسات، وتتمثل في ثلاثة أجهزة هي:

1- الهيئة أو السلطة.

2- مجلس الدفاع.

3- لجنة الدفاع.

وفيما يلي اختصاصات كل آلية:

1- الهيئة أو السلطة:

وهي أعلى مؤسسة في الايكواس، مهامها بصفة أساسية تحقيق السلم والأمن، حيث تناقش في اجتماعاتها العادية المشكلات العامة التابعة للسلم والأمن في الإقليم، كما يجوز لها أن تعقد اجتماعات غير دورية في حالة نشوب نزاع بين دولتين عضوين، أو بين دولة عضو وأخرى غير عضو، أو نزاع داخلي يدار من الخارج ويهدد السلم والأمن في الإقليم، وهي التي تحدد وتقرر التدبير العسكري المناسب. وكذلك التفويض الممنوح لقوات الايكواس، وتتخذ قراراتها بصفة إلزامية⁽¹⁰¹⁾.

2- مجلس الدفاع:

ويتم تشكيله من قبل السلطة، ويتكون من وزراء الدفاع والخارجية للدول الأعضاء، وفي أوقات الأزمات، فإن المجلس يمكن أن يضم الرئيس الحالي للسلطة، كما يمكن أن

(101) - المادة 6 (1، 2، 3، 4) من ميثاق دفاع الايكواس 1981م.

يتوسع ليضم وزراء آخرين إذا اقتضت الضرورة ذلك، ويمكن للسكرتير التنفيذي للايكواس ونائبه للشؤون العسكرية حضور هذه الاجتماعات.⁽¹⁰²⁾

ويعقد المجلس اجتماعاته في الظروف العادية بناء على دعوة رئيسه من أجل إعداد جدول القضايا ذات المضامين الدفاعية التي سيتم عرضها على قمة رؤساء الدول.⁽¹⁰³⁾

أما في حالة الطوارئ، فإن المجلس يدرس الموقف والإستراتيجية التي ينبغي تطبيقها، وكيفية التدخل، لكن ليس له اتخاذ القرارات النهائية، كما أن التدابير التي يتخذها لا تحظى بالصفة الإلزامية، إذ لا بد أن يتم اتخاذ القرار مثل هذه الحالات من خلال السلطة أو الهيئة.⁽¹⁰⁴⁾

وفي حالة موافقة السلطة على قرار التدخل، فإن المجلس يقوم بمعاونة لجنة الدفاع وبالتنسيق مع الدولة أو الدول المعنية بالتدخل بالإشراف على جميع الإجراءات الواجب إتباعها من قبل قائد قوات الايكواس، وكذلك كل الإجراءات المتاحة له عند التدخل. وينبغي على هذا القائد أن ينسق مع القيادة السياسية للدولة أو الدول المعنية.⁽¹⁰⁵⁾ وفي نهاية عملية التدخل يقوم المجلس برفع تقرير عنها للسلطة.⁽¹⁰⁶⁾

3- لجنة الدفاع:

يتم تشكيلها أيضا من قبل السلطة، وتتكون من رؤساء الأركان في الدول الأعضاء والوظيفة الأساسية للجنة فحص النواحي الفنية الخاصة بالإجراءات الدفاعية، كما تقوم اللجنة بوضع القواعد الحاكمة لعملها، خاصة فيما يتعلق باجتماعاتها وكيفية تنفيذ المهام المنوطة بها من قبل مجلس الدفاع.⁽¹⁰⁷⁾

⁽¹⁰²⁾ - المادة 7 (1، 2) من نفس الميثاق.

⁽¹⁰³⁾ - المادة 8(1) من ميثاق دفاع الايكواس 1981م.

⁽¹⁰⁴⁾ - المادة 6 من نفس الميثاق.

⁽¹⁰⁵⁾ - المادة 9 من نفس الميثاق.

⁽¹⁰⁶⁾ - المادة 10 من نفس الميثاق.

⁽¹⁰⁷⁾ - المادة 11 (3) من نفس الميثاق.

إلى جانب هذه المؤسسات الثلاثة، استحدث البروتوكول منصب نائب السكرتير التنفيذي للمهام العسكرية، ويتم تعيينه من قبل مجلس الدفاع لمدة أربعة أعوام قابلة للتجديد مرة واحدة ، ويعاونه في ذلك مجموعة من الضباط العسكريين (108).

أما بالنسبة لقوات المتحالفة للجماعة (AAFC)، فهي بمثابة الآلية العسكرية في البروتوكول لتنفيذ قرارات التدخل، ويتم تشكيلها من خلال تعهد الدول الأعضاء بوضع وحدات خاصة من قواتها المسلحة تحت تصرف الايكواس في حالة أي تدخل عسكري (109) ويمكن للدول الأعضاء أن تقوم من وقت لآخر بإجراء تدريبات عسكرية مشتركة لهذه القوات سواء كان ذلك على مستوى دولتين أو أكثر (110).

وهذا يعني أنه لا توجد قوات دائمة للإيكواس يمكن حشدتها بسرعة عند الطوارئ كما أن قلة التدريبات المشتركة والتي لا تأخذ صفة الإلزامية. فضلا عن وجود مجموعة من التباينات الأخرى مثل اختلاف اللغة، العادات، التقاليد، نمط التدريب والأسلحة من شأنها تقليل كفاءة القوات (111).

ويتم تعيين قائد لهذه القوات من خلال السلطة وبناء على ترشيح من مجلس الدفاع، ويتصرف هذا القائد وفقا للتفويض الممنوح له من قبل السلطة، ويتعين عليه التنسيق مع رئيس أركان الدولة التي يتم تقديم المساعدة لها فيما يتعلق بإدارة هذه القوات، وتنفيذ عملية التدخل، واتخاذ الإجراءات الضرورية في هذا الشأن (112).

ثالثا : تقييم ميثاق دفاع الايكواس لعام 1981م :

(108) - المادة 12 (1، 2) من نفس الميثاق.

(109) - المادة 13(1) من ميثاق دفاع الايكواس 1981م

(110) - المادة 13(3) من نفس الميثاق.

(3) Juluis Emeka, "integrative, op.cit ,p p.146-148

(112) - المادة 14 من نفس الميثاق.

مما سبق يمكن القول بوجود نقاط إيجابية في الميثاق لم تكن موجودة من قبل في بروتوكول عدم الاعتداء، وفي المقابل كانت هناك نقاط سلبية التي عملت الايكواس على تلافيتها بعد ذلك، لذلك سنتعرض إلى الإيجابيات ثم سلبيات الميثاق.

1- إيجابيات الميثاق:

- دشن فكرة الأمن الجماعي الإقليمي للايكواس، وهي الفكرة التي تم البناء عليها بعد ذلك في عمليات التدخل، والتي بدأت مع أزمة ليبيريا.
- لم يقتصر على مجموعة من المبادئ العامة فقط مثل مبدأ عدم استخدام القوة أو التهديد بها في علاقات الدول ببعضها البعض، وإنما كان أكثر جدية في تحديد كيفية التصرف في حالة انتهاك دولة ما لهذه المبادئ، سواء كانت هذه الدولة عضواً أو لا، حيث حدد حالات التدخل ونص على إنشاء قوات مسلحة للايكواس من أجل تنفيذ الأحكام العسكرية.
- حدد الآليات المنوط بها بحث القضايا اللازمة. واتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن، وهي نقطة كانت غائبة في ميثاق عدم الاعتداء⁽¹¹³⁾.

2- سلبيات الميثاق:

- رغم الإيجابيات السابقة إلا أنه كانت هناك مجموعة من السلبيات أهمها:
- عدم وجود آلية لتسوية النزاعات سلمياً، فالميثاق لم يشتمل على ذلك، باستثناء تلك الخاصة بتشكيل لجنة وساطة⁽¹¹⁴⁾. وهو النص الذي تحدث عنه بروتوكول 1978م وأقره ميثاق 1981م.
- لم ينص على نظام معين للتصويت بشأن قرارات التدخل، فعملية التصويت تخضع لقاعدة الإجماع التي تحكم عملية اتخاذ القرار في الايكواس والتي من شأنها عرقلة عملية

(113) - بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 112.

(114) - يمكن أن يكون البديل في هذه الحالة هو اللجوء إلى وساطة منظمة الوحدة الأفريقية.

التدخل. كان يمكن أن ينص على قاعدة أغلبية الثلثين أو الأغلبية المطلقة من أجل تسهيل عملية التدخل.⁽¹¹⁵⁾

لم يشر الميثاق إلى الأحكام المالية عامة والتمويل خاصة، باستثناء المادة 2(5) التي نصت على أن نائب السكرتير التنفيذي العسكري يقوم بإعداد الموازنة العسكرية للسكترارية، فالميثاق لم يذكر شيئاً حول التمويل المنظم والمستمر للمؤسسات (تمويل الجهاز الإداري المنوطة به المهام الدفاعية، التمويل الخاص لحالات التدخل والتدريبات العسكرية المشتركة...) فمن المحتمل أن تتعرض إحدى دول الايكواس

للعوان دون أن تكون للاكواس القدرة على توفير التمويل اللازم لأي تدخل مسلح.⁽¹¹⁶⁾

عدم وجود قوات دائمة للايكواس تجعل هناك صعوبات في عملية حشد هذه القوات.⁽¹¹⁷⁾

من هنا يمكن فهم أسباب عدم استحداث الميثاق أية مؤسسات جديدة حتى اندلاع أزمة ليبيريا، فالآليات القديمة المناط بها اتخاذ القرارات بشأن التدخل (السلطة، مجلس الدفاع، لجنة الدفاع) كشفت مدى العجز في احتواء هذه النزاعات ومنع تفاقمها لذا جاء التفكير في ضرورة البحث عن تفعيل الميثاق.

المطلب الثاني: آلية الايكواس لمنع وإدارة وحل النزاع وحفظ السلام والأمن لعام 1999م:

لقد كشفت حالات التدخل الثلاث لدول الايكواس في كل من ليبيريا، سيراليون، غينيا بيساو خلال تسعينات القرن الماضي ضعف الآليات الأمنية الواردة في بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978 وميثاق الدفاع لعام 1981 أدى إلى تفاقم هذه النزاعات بصورة كبيرة اقتضى البحث عن أسلوب ما لرصدها واحتوائها قبل نشوبها، أو منع انتشارها حال وقوعها

⁽¹¹⁵⁾ - بدر حسن شافعي، المرجع نفسه، ص 113.

⁽¹¹⁶⁾ Tom Imobighe, Op. Cit, pp121.

⁽¹¹⁷⁾ Sunday Ajulo Babola "The Economic Community of West African States and International Law" The Journal Modern African Studies, Vol.27, No.2, 1989, P148

إلى دول الجوار، وهذا ما تطلب التفكير في إقامة شبكة للإنذار المبكر لتحقيق هذا الغرض، وبعد مشاورات قرابة عامين توصل قادة الايكواس إلى إنشاء آلية لمنع وإدارة وحل النزاعات وحفظ السلام والأمن (Mechanism for conflict prevention) وقد تم توقيع البروتوكول المنشئ لها في قمة الايكواس التي عقدت في لومي في 10 ديسمبر 1999م.⁽¹¹⁸⁾ سنعرض في هذا المطلب لنشأة الآلية وأهم مبادئها وأهدافها في الفرع الأول ثم لأجهزة الآلية ومهامها في الفرع الثاني.

الفرع الأول: أسباب نشأة الآلية وأهم أهدافها و مبادئها:

دفعت مجموعة من الأسباب الدولية والقارية دول الايكواس إلى ضرورة التفكير في إنشاء آلية ليس للتعامل مع النزاعات بعد نشوبها كما كان يحدث من قبل، وإنما للحيلولة دون نشوبها من الأساس في إطار ما يعرف باسم منع الصراعات.

وفي هذا الإطار سنعرض لأسباب نشأة الآلية أولاً، وثانياً نتحدث عن مبادئ وأهداف الآلية. وثالثاً لبروتوكول الديمقراطية والحكم الراشد لعام 2001.

أولاً: أسباب نشأة الآلية:

لقد ازداد اهتمام المنظمات دون الإقليمية عامة والايكواس خاصة بتسوية النزاعات الواقعة في نطاق إقليمها الجغرافي منذ أوائل التسعينات. وقد أدت الانتقادات التي وجهت للايكواس في كل من ليبيريا، وسيراليون، وغينيا بيساو، وفشلها في تسويتها بالوسائل السلمية قبل تفاقمها في إطار ما يعرف باسم الدبلوماسية الوقائية، إلى ضرورة البحث عن آلية جديدة لتحقيق السلم والأمن الإقليمي بدلاً من بروتوكولي عدم الاعتداء والمساعدة

⁽¹¹⁸⁾ Suyash paliwal, op.cit,p p 207 208 .

الجماعية (ميثاق دفاع الايكواس)، وذلك لتفادي المشكلات التي ظهرت خلال تسوية هذه الأزمات⁽¹¹⁹⁾، التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- أسلوب انتشار قوات مراقبة إطلاق النار التابعة للايكواس. (ECOWAS Cease- Fire Monitoring Group) والتي عرفت اختصاراً باسم الايكوموج (ECOMOG) في الحالات الثلاث حيث انتشرت بدون ترتيبات مالية ولوجستية مسبقة مما انعكس على مستوى تسليحها الذي كان ضعيفاً إلى حد كبير، وكذلك على مستوى أدائها على أرض الواقع.⁽¹²⁰⁾

2- أسلوب وإدارة وقيادة العمليات، حيث خضعت هذه القوات (ECOMOG) لهيمنة نيجيريا- خاصة في أزمتي ليبيريا وسيراليون في حين تقلص دور السلطة وكذلك السكرتارية إلى حد كبير، بالرغم من أنهما المخولتان رسمياً بالإشراف على سير العمليات مما أدى إلى افتقار القوات إلى الشرعية الكافية لتنفيذ مهامها.⁽¹²¹⁾

3- عدم وجود جهاز خاص داخل الايكواس منوط به القيام بعمليات حفظ السلام وتحقيق الأمن والاستقرار الإقليمي على غرار مجلس الأمن بالنسبة للأمم المتحدة.

نتيجة لهذه المشكلات و الأسباب، اجتمع قادة دول الايكواس في قمة غير عادية في لومي في ديسمبر 1997م، لمناقشة الاقتراح النيجيري بشأن إنشاء آلية جديدة لمنع وإدارة وتسوية النزاعات وحفظ السلم والأمن، وقد وافقت الدول الأعضاء من حيث المبدأ على إنشاء الآلية، وكذلك إشراف السلطة على عملية حفظ السلام في الإقليم. كما تمت الموافقة على تطبيق المادة (58) من المعاهدة المنقحة الخاصة بالأمن القومي.⁽¹²²⁾

ولقد تلا ذلك عقد اجتماعات عديدة في هذا الشأن، من أبرزها اجتماع وزراء الداخلية - الدفاع - الأمن في بانجول عاصمة زامبيا والتي أقر فيه مسودة الآلية في 26 أكتوبر

⁽¹¹⁹⁾John-mark iyi, op cit,p p 85-86 .

⁽¹²⁰⁾بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 120 .

⁽¹²¹⁾Adekeye Adebajo, "The ECOWAS Security Mechanism: Toward a Pax West Africana", Paper presented at the CODESRIA General Assembly Meeting, Kampala, December 2002. (see http://www.codesria.org/Links/Home/Abstracts%20GA%201220/Ecowas_Adebajo.htm).

⁽¹²²⁾- نصت م 58 (02) "ان دول الايكواس تتعاون مع الجماعة من أجل إنشاء وتقوية الآليات المناسبة لمنع وتسوية النزاعات داخل الدول، أو فيما بينها وبين بعضها البعض."

1998م، وفي 31 أكتوبر من نفس العام. تم تكليف السكرتارية التنفيذية بإعداد البروتوكول اللازم في هذا الشأن، ولقد استغرق إعداد هذا البروتوكول قرابة عام إلى أن تم إقراره في قمة قادة الايكواس في اجتماعها في لومي ديسمبر 1999م، وصار كل من بروتوكولي عدم الاعتداء والمساعدة الجماعية جزءا من آلية الايكواس الجديدة إلا أنه مع مرور الأيام حل محلها بروتوكول الآلية الجديدة⁽¹²³⁾.

- كما قامت الايكواس في ديسمبر 2001م بإضافة بروتوكول الآلية عرف باسم بروتوكول الديمقراطية والحكم الراشد Protocol on Democracy and Good Governance والذي يتناول أسباب وجذور النزاعات، ومنها الفساد وعدم الاستقرار، ويتعامل مع عدة قضايا أخرى أبرزها: حرية ونزاهة الانتخابات، إشراف المجتمع المدني على المؤسسة العسكرية، رفض التغييرات غير الدستورية في نظم الحكم.⁽¹²⁴⁾

ثانيا: مبادئ وأهداف الآلية:

1- المبادئ:

لم تختلف مبادئ الآلية كثيرا عن المبادئ المقررة بالنسبة للمنظمات الدولية عامة والأفريقية خاصة.

إذ نصت الآلية على أن الدول الأعضاء تعيد التأكيد على التزامها بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، وميثاق منظمة الوحدة الأفريقية، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، مع التركيز على مجموعة من المبادئ التالية:

- التلازم بين قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأمن الشعوب والدول قضايا متلازمة ولا يمكن الفصل بينها؛

⁽¹²³⁾Eric G. Berman & Katie E. Sams, Peacekeeping in Africa: Capabilities and culpabilities Culpabilities,south africa:institute for security studies,2002 ,pp.139-140

⁽¹²⁴⁾ Emmanuel Kwesi Aninig,peace and security decisions protocol, declations and peace agreements,2010,p106.

- تعزيز وتقوية حرية حركة الأفراد وحق الإقامة، والذي يساهم في تحسين علاقات حسن الجوار؛

- حماية حقوق الإنسان الأساسية واحترام القوانين الإنسانية العالمية في هذا الشأن؛

- المساواة والسيادة بين الدول؛

- الحفاظ على السيادة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول الأعضاء.⁽¹²⁵⁾

2- الأهداف:

- لقد كان بروتوكول الآلية أكثر تحديدا وتفصيلا للأهداف مقارنة ببروتوكول 1981م الذي خلط بين المبادئ والأهداف، تتمثل أهداف الآلية الجديدة فيما يلي:

- منع وإدارة وتسوية النزاعات الداخلية والبيئية.

- تنفيذ الأحكام ذات الصلة بالمادة 58 من المعاهدة المنقحة والتي تنص على استخدام المساعي الحميدة، الوساطة، التوفيق ووسائل أخرى للتسوية السلمية للنزاعات.

- ضرورة تنفيذ التدابير الملائمة الواردة في بروتوكولي عدم الاعتداء والمساعدة الجماعية في مجال الأمن.

- ضرورة دعم وتقوية التعاون في مجالات منع النزاع والإنذار المبكر من خلال التحكم في الجرائم عبر الحدود.

- صيانة ودعم وتعزيز السلم والأمن والاستقرار داخل الايكواس.

- ضرورة إقامة المؤسسات وصياغة السياسات التي من شأنها التنسيق فيما يتعلق ببعثات الإغاثة الإنسانية في مناطق النزاع.

- ضرورة التعاون الوثيق بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بدعم الدبلوماسية الوقائية

لحفظ السلام

⁽¹²⁵⁾ - المادة 02 من بروتوكول آية الجديدة 1999 لمنع وإدارة وحل النزاع وحفظ السلام والأمن لعام 1990م:

- ضرورة تشكيل ونشر قوات مدنية وعسكرية من أجل حماية أو إعادة السلام داخل المنطقة كلما دعت الحاجة الى ذلك.

- ضرورة إنشاء آلية مناسبة بين دول الايكواس من أجل إدارة الموارد الطبيعية بين أكثر من دولة عضو بصورة عادلة ونزيهة للحيلولة دون نشوب نزاعات بين هذه الدول.⁽¹²⁶⁾

وقد حدد الفصل السادس من البروتوكول الجهة المناط بها تحقيق هدفي إدارة النزاع وتسويته وهي قوات الايكوموج.

ثالثا: البروتوكول الاضافي الديمقراطي و الحكم الراشد لعام 2001:

اثر تزايد الصراعات الناجمة عن التعصب الديني و الاثني، والتهميش السياسي والاجتماعي، احتاج بروتوكول الآلية الجديدة 1999، الى ادراج أحكام تتعلق بقضايا منع الأزمات الداخلية، وسيادة القانون، والديمقراطية والحكم الراشد، وحقوق الانسان. فوضع بروتوكول الديمقراطية والحكم الراشد في 21 ديسمبر 2001.

1 - مبادئ بروتوكول الديمقراطية و الحكم الراشد:

وتعتبر هذه المبادئ مكملة للمبادئ المنصوص عليها في المادة 2 من بروتوكول الآلية الجديدة 1999⁽¹²⁷⁾.

⁽¹²⁶⁾ - المادة 8 من نفس بروتوكول الآلية الجديدة 1999 .

⁽¹²⁷⁾ Emmanuel Kwesi Aninig, op.cit, p 95 .

تقارب المبادئ الدستورية: كالفصل بين السلطات، استقلال القضاء والحصانة البرلمانية، عدم التسامح مع السلطة غير الدستورية، المشاركة الشعبية لصنع القرار، أن تكون أنشطة الأحزاب السياسية بعيدة عن الاعتبارات الإثنية أو الدينية أو العرقية⁽¹²⁸⁾.

الانتخابات: لايجوز تعديل نص قانوني جوهرى يتعلق بالانتخابات في مدة 06 أشهر قبل الانتخابات إلا بموافقة أغلبية الأطراف الفاعلة السياسية⁽¹²⁹⁾، استعمال خدمات المجتمع المدني أثناء الانتخابات من أجل انتخابات خالية من العنف⁽¹³⁰⁾.

- مراقبة الانتخابات: بطلب من دولة عضو يحق للأمين التنفيذي أن يتخذ قرار بالمساعدة في تسيير الانتخابات⁽¹³¹⁾، وارسال بعثة بغرض مراقبة السير الحسن للعملية الانتخابية⁽¹³²⁾، ويتعين على هذه البعثة تقديم التقارير للأمين التنفيذي للايكواس⁽¹³³⁾.

- الجمعيات و النقابات: يجب على الجمعيات و السلطات السياسية و الادارية الاجتماع من أجل تعزيز الحوار بهدف منع النزاعات.

2 - طرق التنفيذ و العقوبات:

في حالة انتهاك حقوق الانسان في إحدى الدول الأعضاء تفرض الايكواس عقوبات على الدولة المعنية تقررها السلطة:

رفض مترشحين من الدولة المعنية لمناصب داخل الايكواس.

رفض تنظيم اجتماعات الايكواس في الدولة العضو المعنية.

تعليق عضوية الدولة المعنية في جميع عمليات صنع القرار، إلا أنها تبقى ملزمة بدفع المستحقات طوال فترة التعليق⁽¹³⁴⁾.

⁽¹²⁸⁾ Ibid, p 96

⁽¹²⁹⁾ المادة 2 من بروتوكول الديمقراطية والحكم الرشيد 2001

⁽¹³⁰⁾ المادة 8 من نفس البروتوكول .

⁽¹³¹⁾ المادة 12 من نفس البروتوكول

⁽¹³²⁾ المادة 13 من نفس البروتوكول

⁽¹³³⁾ المادة 16 من نفس البروتوكول

⁽¹³⁴⁾ المادة 48 من بروتوكول الديمقراطية والحكم الرشيد 2001

الفرع الثاني: أجهزة الآلية ومهامها:

نص بروتوكول هذه الآلية لعام 1999 على مجموعة من الأجهزة حدّد اختصاصات كل جهاز على وجه التفصيل، وكذا المهام الأساسية للآلية وطريقة التمويل اللازمة من أجل تنفيذ هذه المهام.

سنعرض لأجهزة الآلية واختصاصاتها أولاً، ولمهام الآلية وعملية التمويل ثانياً.

أولاً: أجهزة الآلية واختصاصاتها:

تتكون الآلية من الأجهزة الرئيسية التي تعد بمثابة المؤسسات التي تقوم عليها، و من الأجهزة الفرعية المعاونة لها. كما قامت بتحليل اختصاصات كل جهاز على وجه التفصيل، بما يؤدي إلى تحقيق الهدف النهائي الذي قامت من أجله الآلية وهو منع وإدارة وتسوية النزاعات، وتحقيق السلم والأمن في الإقليم. ومنه سنتناول الأجهزة الرئيسية للآلية واختصاصاتها ثم الأجهزة الفرعية للآلية واختصاصاتها.

1- الأجهزة الرئيسية للآلية واختصاصاتها:

هناك ثلاث أجهزة رئيسية هي السلطة، مجلس الوساطة والأمن، السكرتارية التنفيذية مع ملاحظة أن هناك مرونة قد تطرأ على هذه الأجهزة فيما يتعلق بإمكانية إضافة أجهزة أخرى إليها بشرط موافقة السلطة عليها.. (135)

أ- السلطة:

تتكون السلطة من رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الايكواس، وتعد الكيان أو المؤسسة العليا لاتخاذ القرارات بها، حيث تملك الصلاحيات الخاصة باتخاذ أية قرارات أو إجراءات تتعلق بمنع النزاعات، إدارتها، تسويتها، حفظ السلام والأمن، الدعم الإنساني، بناء السلام، السيطرة على النزاع عبر الحدود والتحكم في الأسلحة الخفيفة. (136)

(135) - المادة 4 من بروتوكول الآلية الجديدة 1999 .

(136) - المادة 6 من بروتوكول الآلية الجديدة. 1999 .

أجاز البروتوكول أن تقوم السلطة بتفويض صلاحيتها المشار إليها سابقا إلى مجلس الوساطة والأمن، لكي يقوم نيابة عنها باتخاذ القرارات الملائمة من أجل تطبيق وتنفيذ التدابير الواردة بالآلية.⁽¹³⁷⁾

وقد اعتبر أمر التفويض بمثابة أمر جديد، واقترب لم يوجد له مثيل في النظم الإقليمية الأخرى.⁽¹³⁸⁾

وفيما يتعلق باجتماعات السلطة لم يشر البروتوكول إلى دورية هذه الاجتماعات وإنما اكتفى بالإشارة إلى أنها تجتمع كلما دعت الضرورة لذلك.⁽¹³⁹⁾

ب- مجلس الوساطة والأمن:

يشبه مجلس الوساطة والأمن في صلاحياته مجلس الأمن الدولي، ولكن على المستوى الإقليمي، كما أنه يشبه كذلك الجهاز العام في آلية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع وإدارة وتسوية النزاعات، سواء فيما يتعلق بمستويات تمثيله الثلاث من ناحية، وإمكانية انعقاده في أي وقت من ناحية ثانية، ويشبه إلى حد كبير أيضا مجلس الدفاع في بروتوكول 1981م على اعتبار أن الجهاز الذي يلي السلطة مباشرة، فضلا عن كونه منوطا بمراقبة النزاعات وتطورها في الإقليم.

يتشكل مجلس الوساطة والأمن من 9 دول أعضاء: 7 ينتخبوا من قبل السلطة لمدة سنتين قابلة للتجديد و عضويين آخريين هما الرئيس الحالي و السابق للسلطة⁽¹⁴⁰⁾، يكون اجتماع مجلس الوساطة صحيحا عند حضور ثلثي الأعضاء وتتخذ قراراته من قبل ثلثي أغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين⁽¹⁴¹⁾، وتعد مداوات مجلس الوساطة والأمن في ثلاثة

⁽¹³⁷⁾ - المادة 7 من نفس البروتوكول.

⁽¹³⁸⁾ Eric Berman and Katie Sams, "The Economic Community of West African States and a New Mechanism", Conflict Trends, (Durban: The African Center for The Constructive Resolution of Disputes – Accord, No. 3, 2001) P.2.

⁽¹³⁹⁾ المادة 5 من نفس البروتوكول.

⁽¹⁴⁰⁾ المادة 8 من بروتوكول الآلية الجديدة 1999.

⁽¹⁴¹⁾ المادة 9 من نفس البروتوكول.

مستويات: رؤساء الدول والحكومات ومستويات الوزاري والسفراء⁽¹⁴²⁾، يجتمع على الأقل مرتين في السنة في دورات عادية ويجوز عقد جلسات غير عادية كلما دعت الحاجة بطلب من الرئيس أو أغلبية أعضاء المجلس⁽¹⁴³⁾، ويكون الاجتماع على المستوى الوزاري كل ثلاثة أشهر لمراجعة الوضع السياسي والأمني في المنطقة وكلما دعت الحاجة لذلك، وتقدم التوصيات الصادرة عن الاجتماعات الوزارية لعضو رؤساء الدول والحكومات في مجلس الوساطة والأمن⁽¹⁴⁴⁾ أما الاجتماع على مستوى السفراء: على جميع الدول الأعضاء في الايكواس اعتماد سفراء ممثلين دائمين في الأمانة التنفيذية يجتمعون مرة واحدة في الشهر لاستعراض القضايا المتعلقة بالسلم والأمن في الاقليم ثم تحال جميع التقارير و التوصيات للأمين التنفيذي الذي يقدمها للدول الأعضاء في مجلس الوساطة والأمن⁽¹⁴⁵⁾.

يقوم مجلس الوساطة والأمن بمجموعة من المهام منها:

- اتخاذ قرارات بشأن قضايا السلم والأمن في المنطقة نيابة عن السلطة

- تأذن بجميع أشكال التدخل وتقرر بشكل خاص على نشر البعثات السياسية والعسكرية .

- بناء على توصية من الأمين التنفيذي يقوم بتعيين ممثل الأمين التنفيذي وقائد القوات⁽¹⁴⁶⁾.

جـ السكرتارية التنفيذية:

لقد حظي الأمين العام في ظل الآلية الجديدة بقدر من الإجماع حول أهمية دوره بصفة عامة، وضرورة منحه المساندة المطلوبة كي يكون أكثر فاعلية في مهمة صنع السلام وإدارة النزاعات وتسويتها، وذلك مقارنة بدوره فيما سبق، والذي كان محدودا في بروتوكول 1981م الذي لم يفرد له بندا خاصا بالمهام المنوطة به، وهو ما تم تداركه في الآلية الجديدة.

(142) المادة 11 من نفس البروتوكول .

(143) المادة 12 من نفس البروتوكول .

(144) المادة 13 من نفس البروتوكول .

(145) المادة 14 من نفس البروتوكول .

(146) المادة 10 من نفس البروتوكول .

يحق للأمين العام اتخاذ زمام المبادرة لكل الأعمال المتعلقة بمنع وإدارة وتسوية النزاعات وحفظ السلام والأمن في الإقليم، وتتضمن هذه الأعمال تقصي الحقائق، الوساطة المصالحة، التفاوض بين أطراف النزاع.⁽¹⁴⁷⁾

ويقوم الأمين العام بتقديم توصية للمجلس بشأن تعيين المبعوث الخاص، وقائد القوات. كما يقوم بتعيين أعضاء مجلس الحكماء ولجنة الدفاع والأمن، وذلك بالتشاور مع رئيس السلطة، ويقوم بتنفيذ كل القرارات الصادرة عن المجلس في هذا الشأن⁽¹⁴⁸⁾، كما يقوم بإعداد تقارير دورية عن أنشطة الآلية يتم رفعها للمجلس.⁽¹⁴⁹⁾

تم استحداث منصب نائب الأمين العام للشؤون السياسية والدفاعية والأمن، الذي يقوم بإدارة العمليات العسكرية في ميدان المعركة من خلال دعم وقف إطلاق النار، وتشجيع اتفاقيات السلام.⁽¹⁵⁰⁾

ويلاحظ أن هذا الدور مهم من أجل تنسيق الأنشطة بين الأمين العام والبعثات العسكرية في أرض المعركة، وذلك لتلافي السلبية التي ظهرت في حالات التدخل الثلاث من قبل.⁽¹⁵¹⁾

أما دور المبعوث الخاص يكون مسئولاً بالأساس عن عملية التوجيه السياسي للبعثة وعمليات التسوية السلمية، ورفع تقارير عنها إلى الأمين العام.⁽¹⁵²⁾

2- الأجهزة الفرعية للآلية واختصاصاتها:

من أجل ضمان قيام مجلس الوساطة والأمن بأداء المهام المنوطة به فيما يتعلق بحفظ السلام والأمن في الإقليم، عمل البروتوكول على إنشاء عدد من المؤسسات المساعدة

⁽¹⁴⁷⁾ - المادة 15 (6) من بروتوكول الآلية الجديدة 1999.

⁽¹⁴⁸⁾ - المادة 15 (5) من نفس البروتوكول.

⁽¹⁴⁹⁾ - المادة 15 (4) من نفس البروتوكول .

⁽¹⁵⁰⁾ - المادة 16 (1) من نفس البروتوكول .

⁽¹⁵¹⁾ - حيث كان قيادة القوات في أرض المعركة كانت تكتب تقارير عن سير العمليات إلى قيادتها العسكرية الوطنية بدلا من إرسالها إلى سكرتارية الإيكواس. ويتكامل دور نائب الأمين العام في هذا الصدد مع دور المبعوث الخاص.

⁽¹⁵²⁾ - المادة 32 من نفس البروتوكول.

للمجلس في هذا الشأن وهي: لجنة الدفاع والأمن، مجلس الحكماء، قوات مراقبة إطلاق النار (ECOMOG).⁽¹⁵³⁾

أ- لجنة الدفاع والأمن:

تشبه لجنة الدفاع في بروتوكول 1981م، سواء فيما يتعلق بتشكيلها أم بالمهام المنوطة بها إلى حد كبير، حيث تتشكل اللجنة من رؤساء أركان الدفاع للدول الأعضاء أو يعادلهم وكذلك الضباط المسؤولين عن الشؤون الداخلية والأمن فضلا عن خبراء من وزارة الخارجية، ووفقا لأجندة اللجنة يمكن دعوة أي من الأشخاص التابعين للجهات التالية (الجمارك، الهجرة، المخدرات، حرس الحدود، قوات الدفاع المدني) للمشاركة في اجتماعاتها.⁽¹⁵⁴⁾

و تتركز وظيفتها على مناقشة وفحص القضايا الفنية والإدارية وتقدير الاحتياجات اللوجستية لعمليات حفظ السلام، فضلا عن فحص التقارير الواردة من مركز المراقبة والملاحظة، ورفع توصيات بشأنها للمجلس، كما تقوم بمساعدة الأخير في:

- تحديد طبيعة التفويض الممنوح لقوات حفظ السلام؛

- تحديد نطاق هذه القوات؛

- تحديد كيفية تشكيل القوات المشتركة؛

وتجتمع اللجنة كل ثلاثة أشهر، كما يمكن لها الاجتماع عند الضرورة.⁽¹⁵⁵⁾

ب- مجلس الحكماء:

⁽¹⁵³⁾ - المادة 17 من بروتوكول الآلية الجديدة 1999.

⁽¹⁵⁴⁾ - المادة 18 من نفس البروتوكول.

⁽¹⁵⁵⁾ - المادة 19 من نفس البروتوكول.

يتكون من شخصيات بارزة في المجتمع المدني مثل قيادات دينية، سياسية، النخبة المثقفة، القيادات النسائية⁽¹⁵⁶⁾ بشرط أن تتوفر فيهم الحيادية والموضوعية والشفافية⁽¹⁵⁷⁾ ويتم اختيار هذه الشخصيات من خلال الأمين العام، ولا بد من موافقة المجلس عليها. ويقوم الأمين العام بتحديد التشكيل والتفويض الممنوح للمجلس بصفة عامة، وكذلك التشكيل والتفويض الممنوح لكل بعثة⁽¹⁵⁸⁾ والتي تقوم بإعداد تقارير عن جهودها للأمين العام⁽¹⁵⁹⁾، الذي يقوم بدوره برفع هذه التقارير للمجلس⁽¹⁶⁰⁾.

ج- قوات مراقبة وفق إطلاق النار (ECOMOG):

لقد حرص بروتوكول الآلية على تقنين وضع قوات مراقبة وفق إطلاق النار التابعة للايكواس، والتي أثارت جدلا واسعا بشأن مدى مشروعيتها إبان تدخلها في أزمة ليبيريا. فقد نص البروتوكول على أن قوات (ECOMOG) تعد أحد كيانات الايكواس وتتشكل من قوات مدنية وعسكرية، وتتمركز في بلدانها الأساسية في حالة تأهب، وتكون جاهزة للانتشار الفوري عند الحاجة⁽¹⁶¹⁾.

مهام الايكوموج (ECOMOG):

- المراقبة والملاحظة.
- حفظ السلام واستعادة الأمن.
- التدخل الإنساني لدعم ضحايا الكوارث الإنسانية.

(156) - المادة 20 (1) من لبروتوكول الآلية الجديدة 1999.

(157) - المادة 20 (7). من نفس البروتوكول

(158) - المادة 20 (4) من نفس البروتوكول.

(159) - المادة 20 (5) من نفس البروتوكول.

(160) - المادة 20 (2) من نفس البروتوكول.

(161) - المادة 21 من نفس البروتوكول.

- فرض العقوبات بما في ذلك فرض الحظر الاقتصادي.

- بناء السلام ونزع الأسلحة وتسريح القوات المتحاربة.

- أنشطة ذات طابع سياسي تتضمن السيطرة على الحركة المنظمة وعمليات الغش

والاحتفال.

- أية عمليات يمكن أن تفوض أو تكلف بها من قبل المجلس.⁽¹⁶²⁾

- بعد الانتقادات التي وجهت لـ (ECOMOG) حول التدريبات المشتركة بصفة

دورية تمت الموافقة على برامج تدريب مشتركة لقوات الايكوموج في ثلاث مدارس

للتدريب العسكري الإقليمي وهي: مدرسة حفظ السلام في زامباروياما ساكرو (كوت

ديفوار)، مدرسة كوفي عنان للتدريب الدولي بأكرا (غانا)، كلية الحرب الوطنية أبوجا

(نيجيريا).⁽¹⁶³⁾

وقد حدد البروتوكول حالات تدخل ECOMOG فيما يلي:

- حالات التدخل بسبب اعتداء خارجي أو التهديد الخارجي لدولة عضو.

- في حالة النزاع بين دولتين أو أكثر من الدول الأعضاء.

- في حالة النزاع الداخلي الذي يترتب عليه ما يلي:

التهديد بحدوث كارثة إنسانية.

تهديد السلم والأمن في الإقليم.

وجود أعمال عنف تنتهك بصورة كبيرة حقوق الإنسان و سيادة القانون.

في حالة الإطاحة أو محاولة الإطاحة بحكومة منتخبة.

⁽¹⁶²⁾ - المادة 21 من بروتوكول الآلية الجديدة 1999.

⁽¹⁶³⁾ - بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 139.

أي مواقف أخرى يتم تحديدها من قبل المجلس.⁽¹⁶⁴⁾

- لا يتم تدخل قوات ECOMOG إلا عن طريق:

قرار من السلطة.

قرار من المجلس.

بناء على طلب من دولة عضو.

من خلال مبادرة من الأمين العام.

بناء على طلب من منظمة الوحدة الإفريقية أو الأمم المتحدة.⁽¹⁶⁵⁾

ولا يتم التدخل عسكريا فقط، بل قد يتضمن التدخل من خلال إرسال وفد مجلس الحكماء بعثات تقصي الحقائق، بعثات سياسية وتفاوضية، على أن يقوم المجلس ببحث أفضل الوسائل المناسبة للتدخل.⁽¹⁶⁶⁾

ثانيا: مهام الآلية وعملية التمويل:

لقد حدد البروتوكول عدة مهام أساسية للآلية، بعضها يتعلق بمهام صنع السلام وبعضها يتعلق بمهام حفظ السلام، وما قد يشتمل عليه من فرضه، وثالثها يتعلق ببناء السلام بعد التوصل إلى تسوية ما للنزاع سواء كانت عسكرية أو سياسية، فهدف منع النزاع يتم أساسا من خلال نظام الإنذار المبكر ووسائل الدبلوماسية الوقائية. وهدف إدارة النزاع يتم من خلال عمليات حفظ السلام وفرضه، بحيث تصل في النهاية إلى تسوية النزاع، وهنا تأتي مهام بناء السلام للحفاظ على التسوية التي تم التوصل إليها من ناحية، وللحيلولة دون اندلاع

⁽¹⁶⁴⁾ - المادة 25 من نفس البروتوكول

⁽¹⁶⁵⁾ - المادة 26 من بروتوكول الآلية الجديدة 1999

⁽¹⁶⁶⁾ المادة 27. من نفس البروتوكول

النزاع من جديد من ناحية ثانية. ولكي تتمكن من تنفيذ هذه المهام لا بد من توفر التمويل اللازم لذلك، حيث يعد التمويل مع توفر الإرادة السياسية من أهم الشروط التي يجب توافرها لأي آلية من أجل تحقيق أهدافها من خلال ما سبق سنعرض لمهام الآلية ثم لعملية التمويل.

1- مهام الآلية:

حدد البروتوكول ثلاث مهام للآلية هي: مهمة صنع السلام، مهمة حفظ السلام وفرضه و مهمة بناء السلام.⁽¹⁶⁷⁾

أ- مهمة صنع السلام:

وفقا لتعريف أكاديمية السلام الدولية، مفهوم صنع السلام يعني الجهود المبذولة لتسوية النزاع عبر الوساطة أو المفاوضات، أو الأشكال الأخرى للتسوية السلمية، وهذه الأنشطة تكون محصورة عمليا في المستوى السياسي وأحيانا تكون بمثابة مجال مساعد لعمليات حفظ السلام، وهذا الهدف يتطلب إنجاز استخدام الدبلوماسية والمباحثات لتحقيق السلم والأمن الدوليين، وتتبنى في ذلك الدبلوماسية الوقائية للحد والتقليل من عوامل النزاع في أماكن التوتر في العالم، ويتضمن مفهوم صنع السلام تقنين التسلح ومراقبته وإزالة أسلحة الدمار الشامل.⁽¹⁾

كما يتضح من التعريف فإن غالبا ما تأتي عملية صنع السلام في مرحلة تالية أو متزامنة تقريبا مع جهود الدبلوماسية الوقائية، أي أن جهود الدبلوماسية الوقائية⁽²⁾ تبدأ غالبا قبل اندلاع النزاع، أو في حالة وجود بوادر له، إلا أنه قد تحدث صعوبة عند تطبيقها وهي أنها في المراحل الأولى للنزاع يصعب تمييز مدى خطورة الوضع فلا ينشأ أي حافز للتدخل. إضافة إلى ذلك،

⁽¹⁶⁷⁾ المادة 22 من نفس البروتوكول .

⁽¹⁾ - هابل عبد المولى طشطوش، مقدمة في العلاقات الدولية، 2010م، صص 184-185.
⁽²⁾ - هي مجموعة من الاجراءات و الأعمال التي تعمل على منع نشوب النزاعات بين الأطراف أو منع تصاعد النزاعات القائمة أو وقف انتشارها وامتداد هذه النزاعات حينما تقع، وتشمل هذه الاجراءات جميع الاساليب و الوسائل السلمية التي نص عليها الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، المفاوضات، التحقيق والوساطة، التوفيق والتحكيم والتسوية القضائية واللجوء للوكالات و المنظمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل التي تقع عليها الاختيار من قبل الأطراف المتنازعة . وقد لا يقتصر الأمر على ذلك فقط الآن بل يتعداها للوسائل العسكرية فوفقا لتعبير الأمين العام للأمم المتحدة بطرس بطرس غالي ان اجراءات الدبلوماسية الوقائية "تتراوح بين المكالمة الهاتفية المقنضية و قد تصل الى حد تحريك و جدات عسكرية" .

قد يُحدث التدخل قبل أوانه حالة نزاع حقيقية وتوسّع الهوة بين الفريقين المتنازعين بدلا من تضييقها.⁽³⁾

إذ تتطلب الدبلوماسية الوقائية أولا التيقظ إلى الإنذار المبكر لكشف الظروف التي قد تؤدي إلى وقوع نزاع عنيف. وقد تمثل المظاهرات وأعمال الشغب مؤشرات على هذا الإنذار المبكر كما يكون الحال مع أعمال القمع التي تقوم بها الحكومات لامتنصاص التمرد، وتظهر هذه الإنذارات عادة في خضم النزاعات بين الدول وفي داخلها.

لا يكفي الإنذار المبكر وحده للقيام بالرد المناسب كالقدرة على التمييز بين إنذار حقيقي وإنذار خاطئ شرط أساسي، هذا يعني أن مشكلة الدبلوماسية الوقائية ليست في عدم القدرة على تحديد الإشارات المحتملة لوقوع نزاع، بل في فهم مثل هذه الظروف بشكل كاف يسمح بتوقع احتمال انفجار أي منها وتحولها إلى نزاع، إضافة إلى توقع موعد انفجارها.⁽⁴⁾ فعملية صنع السلام تبدأ حين اندلاع النزاع، بهدف منع تصعيده أو انتشاره إلى المناطق المجاورة، ومن ثم فإن عملية صنع السلام شأنها في ذلك شأن الدبلوماسية الوقائية ترتبط أساسا بجهود منع النزاع.⁽¹⁾

تعد مهمة صنع السلام من أولى المهام الملقة على عاتق الآلية الجديدة والتي عمل البروتوكول المنشئ لها على التركيز عليها على اعتبار أن الايكواس شهدت ثلاث حروب كان من بين أسباب انتشارها وتفاقمها بصورة كبيرة عدم وجود آليات لصنع السلام لذلك جاء في ديباجة الفصل الرابع للآلية الجديدة أنه سيتم إنشاء نظام مراقبة السلام والأمن القومي والمعروف باسم نظام الإنذار المبكر ويتكون هذا النظام من: مركز المراقبة و الملاحظة المركزي و مقره سكرتارية الايكواس في أبوجا؛ مناطق مراقبة و ملاحظة فرعية داخل الاقليم.⁽²⁾

بخصوص مركز المراقبة و الملاحظة المركزي: فهو المسؤول عن جمع المعلومات التي ترد اليه من مناطق المراقبة و الملاحظة الفرعية ، وتحليلها واعداد تقارير بشأنها يتم

(3)- مارتن غريفيش وتيري أوكالاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، مركز الخليج للأبحاث، 2008م، ص206.

(4)- مارتن غريفيش وتيري أوكالاهان، المرجع السابق، ص207.

(1)- مفهوم وقائي يقوم على الحيلولة دون اندلاع النزاع أساسا، أو الحيلولة دون تصاعده وقد برز هذا المفهوم منذ بداية التسعينات، ويقوم في جوهره على مجموعة من الاجراءات الوقائية التي تتعامل مع مواقف نزاعية محددة تتضمن احتمالا قويا بتصاعد أعمال العنف ومن ثم فهو وثيق الصلة بمفهومى الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام، اذ يجب توفر بعض الشروط لنجاح منع السلام أبرزها وجود شبكة انذار مبكر، وتوفير دعم مالي كاف لخطوات حفظ السلام اللازم لمنع النزاع ووجود رغبة في التسامح بشأن الضحايا و الخسائر البشرية التي تكبدها كل طرف من أطراف النزاع، فضلا عن توافر معلومات كافية عن النزاع ككل .

(2)- المادة 58 من المعاهدة المنقحة

تقديمها الى السكرتارية التنفيذية ، وهو يتعاون في ذلك مع المنظمات الاقليمية و الدولية المعنية وكذلك مراكز الأبحاث المعنية بدراسات السلم و النزاع، ومقره في السكرتارية التنفيذية للايكواس في أبوجا (3) .

أما بالنسبة لمناطق المراقبة و الملاحظة : فقد عمل البروتوكول على تقسيم الدول الأعضاء الى أربع مناطق : المنطقة الأولى: وتضم الرأس الأخضر، زامبيا، غينيا بيساو وموريتانيا(قبل انسحابها) ، السنغال ، وتم اختيار بانجول (زامبيا) مقرا لها، والمنطقة الثانية وتضم بوركينافاسو و الكوت ديفوار، مالي، النيجر ومقرها واجادوجو (بوركينافاسو) والمنطقة الثالثة: وتضم غانا، غينيا، ليبيريا، وسيراليون ومقرها مونروفيا(ليبيريا)، أما المنطقة الرابعة : تضم نيجيريا، البنين، طوغو، ومقرها كوتونو (البنين) . وقد أشار البروتوكول الى أن هذه المناطق يمكن أن تتغير عند الضرورة وذلك من خلال السلطة (1) .

ويقوم كل مقر قيادة اقليمي بجمع المعلومات بصورة يومية فيما يتعلق بالأمن والسلام في المنطقة الخاضعة له، وكتابة تقارير بشأنها ومن ثم يتم رفعها الى مركز المراقبة والملاحظة المركزي، وتتضمن هذه التقارير الأوضاع السياسية (حقوق الانسان الديمقراطية)، الأوضاع الاقتصادية (نقص الغذاء)، الاجتماعية (البطالة)، والأمنية (تدفقات الأسلحة، العلاقات بين المجتمع المدني و العسكري)، والأوضاع البيئية(2) .

ويتم تمويل المشروع من خلال الاتحاد الأوروبي، وقد طرحت هذه الفكرة مخاوف من امكانية توجيه عمل هذه المجموعات وفقا لمصالح الدول الخارجية، وهذا ماحدث بالفعل عند تعيين مدير المركز ورؤساء المناطق الأربعة، حيث أصر الاتحاد الأوروبي على ان يتم تعيين هؤلاء وفقا لقواعد الوظيفة وليس وفقا لقواعد الايكواس(3) .

(3) - المادة 23 من بروتوكول الألية الجديدة

(1) - المادة 24 من بروتوكول الألية الجديدة 1999 .

(2) - بدر حسن شافعي المرجع السابق، ص 145

(3) - US Delegation with ecowas « in www ,allaftric.com . 2002, p p 1-2 .

ب - مهمة حفظ السلام وفرضه :

وفقا لأكاديمية السلام الدولية يعرف حفظ السلام بأنه اجراء وساطة للفصل بين أطراف النزاع من خلال تدخل طرف دولي ثالث بصورة مباشرة ومنظمة، حيث يتم استخدام قوات متعددة الجنسيات لذلك الغرض تضم قوات عسكرية ومدنية من أجل استعادة السلام .

إذ تتطلب عمليات حفظ السلام، غالبا استخدام القوة العسكرية لغرض استتباب النظام في أماكن النزاع. وتتطلب هذه العمليات أولا موافقة حكومات الدول التي تجري فيها عمليات حفظ السلام، أما صورته فمتعددة كإنشاء مناطق منزوعة السلاح وإقرار وقف إطلاق النار أو إقرار الهدنة.⁽¹⁾ نشر قوات دولية تحت اسم قوات حفظ السلام هو أكثر تطبيقات الأمم المتحدة لمفهوم حفظ السلام.⁽²⁾

أما فرض السلام فيرتبط مفهومه باستخدام القوة العسكرية في عملية التسوية، ويتم اللجوء إليه في حالة النزاعات التي تصبح فيها مهمة حفظ السلام غير عملية، خاصة إذا تعرضت القوات الدولية للهجوم من قبل طرف أو عدة أطراف من اطراف النزاع.⁽³⁾

تعد مهمة حفظ السلام وكذلك فرضه من المهام الأساسية للألية الجديدة ويتم تحقيق هذه المهمة من خلال ثلاث وسائل أساسية تتكامل مع بعضها البعض⁽⁴⁾ . وهي بعثات الملاحظة المبعوث الخاص للأمين العام و قوات الايكوموج.

بالنسبة لبعثات الملاحظة فنقوم بعدة مهام نص عليها البروتوكول أهمها:
المراقبة والاشراف على وقف اطلاق النار الذي تم التوصل اليه بين أطراف النزاع؛ نزع الأسلحة وتسريح المقاتلين؛ اجراء الانتخابات و الاشراف عليها؛ احترام حقوق الانسان⁽⁵⁾.

(1) أنظر: د. محمد عزيز شكري، مدخل إلى القانون الدولي العام، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الأولى، 2001، ص531.

(2) ياسين الشيباني، مواجهة العدوان في القانون الدولي وسلوك الدول، الطبعة الأولى، 1997، ص127.

(3) بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 33.

(4) المرجع نفسه، ص 147 ..

(5) المادة 31 من بروتوكول الألية الجديدة 1999.

وتضم البعثة أشخاصا مدنيين أو عسكريين أو الاثنين معا حسب قرار التفويض الممنوح لها من المجلس .

بخصوص المبعوث الخاص للأمين العام (السكرتير التنفيذي) فمن بين مهامه الأساسية ادارة أنشطة حفظ السلام،و المبادرات الخاصة بالمفاوضات السياسية و الدبلوماسية مع أطراف النزاع و الدول المجاورة، وكذلك الحكومات الأخرى المتورطة في النزاع⁽⁶⁾ .

أما الوسيلة الثالثة المثلثة في قوات الإيكوموج فمن مهامها حفظ السلام واستعادة الأمن وبناء السلام بعد ذلك.⁽⁷⁾

أما مهمة فرض السلام فلم يشر اليها البروتوكول صراحة وإنما أشار فقط الى أن تفويض مهام قوات فرض السلام يتم مراجعتها وفقا لمقتضيات الوضع على أرض النزاع⁽¹⁾ .

ج - مهمة بناء السلام :

يرتبط مفهوم بناء السلام بعمليات اصلاح البنية التحتية، وبناء المؤسسات في الدولة أو الدول محل النزاع من أجل ايجاد الظروف الملائمة في كافة ابعادها الاقتصادية الاجتماعية و الثقافية و الانسانية ، لتحقيق السلام وضمن عدم العودة مرة أخرى⁽²⁾ .

يتعامل مفهوم بناء السلام مع مرحلة ما بعد النزاعات المسلحة ولاسيما المرحلة التي تعقب النزاع مباشرة⁽³⁾، والتي قدرت من قبل خبراء الأمم المتحدة كأول سنتين من المرحلة اللاحقة للنزاع، ففي هذه الفترة يظهر ما يخلقه النزاع من تحديات وفرص معالجتها.⁽⁴⁾

(6) المادة32(2) من نفس البروتوكول.

(7) - المادة 21 من نفس البروتوكول.

(1) المادة 25 من نفس البروتوكول الآلية الجديدة 1999..

(2) بدر حسن شافعي ، المرجع السابق ، ص 34 .

(3)- خولة محي الدين يوسف، دور الأمم المتحدة في بناء السلام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الثالث، 2011، ص496.

عمل البروتوكول على تعزيز دور الايكوموج في عملية بناء السلام عامة، و المساعدة الانسانية خاصة ، حيث قام بتخصيص الفصل الثامن حيث أقر بمايلي:

يجب أن تتدخل الايكواس لتخفيف المعاناة عن السكان ، والحفاظ على حياتهم، خاصة الذين يعانون من الآثار السيئة للحروب و الكوارث (5).

وقد ركز البروتوكول على مرحلتين لعملية بناء السلام هما : الأولى هي بناء السلام أثناء العدوان، وذلك في المناطق التي تنعم بشيء من الهدوء و الاستقرار النسبي، حيث ينبغي اعطاء الأولوية لتطبيق السياسات التي تهدف لتقليل حدة التدهور الاقتصادي والاجتماعي المتصاعد و الناجمة عن النزاعات (1).

أما المرحلة الثانية فتتمثل في بناء السلام بعد نهاية العدوان، وذلك بدعم الدول الأعضاء للسلام الذي تم التوصل اليه؛ ويجاد الظروف الملائمة لعملية اعادة تعمير المجتمع و المؤسسات الحكومية سواء كان ذلك على الصعيد الاجتماعي،الاقتصادي، السياسي. وفي مقابل ذلك يتم إعداد وتنظيم والاشراف على الانتخابات، ودعم الأنشطة التي من شأنها تنمية ودعم المؤسسات الديمقراطية في الدول الأعضاء، خاصة في حالة عدم وجود حكومة أو نظام سياسي حيث ينبغي على الايكواس دعم عملية اعادة النظام السياسي القائم وذلك بالتنسيق مع المنظمات الاقليمية و الدولية المعنية بهذا الشأن(2).

ثانيا : عملية تمويل الآلية الجديدة :

تعد مشكلة التمويل أحد ابرز المشكلات التي تؤثر على فاعلية اي منظمة أو آلية تأخذ على عاتقها مهمة تسوية النزاعات، فبروتوكول 1981م لم يذكر شيئا حول التمويل

(4) - أنظر في ذلك تقرير الأمين العام في المرحلة التي تعقب مباشرة انتهاء النزاع، والصادر بتاريخ 2009/06/11- الوثيقة رقم

S/2009/304 -S/63/881

(5) - المادة 40 من نفس البروتوكول.

(1) المادة 37 من البروتوكول الآلية الجديدة 1999 .

(2) المادة 45 من نفس البروتوكول.

المنتظم والمستمر لمؤسسات البروتوكول، او كيفية تمويل الجهاز الاداري، او التمويل الخاص بحالات التدخل، أو التدريبات المشتركة التي قد تتم من حين لآخر أو مساهمة الدول الأعضاء في عملية التمويل، وقد انعكس ذلك أثناء عمليات تدخل الايكوموج في الحالات الثلاثة، اذ ان ضعف عملية التمويل الذاتي قد يفتح الباب أمام التمويل الخارجي، وما يحمله ذلك من محاذير تضر بالايكواس أكثر مما تفيد⁽³⁾ 168.

لذا عمل بروتوكول الآلية الجديدة على محاولة تفادي بعض هذه السلبيات، فتم تخصيص الفصل السابع منه للحديث عن مصادر تمويل الآلية وهي ثلاث :

1 - تخصيص حصة من ميزانية الايكواس لتمويل الآلية، حيث تقوم السكرتارية التنفيذية أثناء اعداد ميزانيتها السنوية بإدراج جزء خاص بتمويل أنشطة الآلية بها، وبمجرد دخول هذا البروتوكول حيز النفاذ، فإن نسبة من هذه الحصص سيتم تخصيصها لأنشطة الآلية .

2 - الحصول على دعم من المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة، أو الاقليمية مثل منظمة الوحدة الافريقية، أو المنظمات الأخرى .

3 - المساهمات التطوعية و المنح التي قد تأتي من مصادر ثنائية أو متعددة⁽¹⁶⁹⁾.

وفي حالة عدم اكمال توفر التمويل اللازم لعملية التدخل، فإنه قد يتم التوجه للدول المشاركة بقواتها من اجل تحمل تكلفة هذه القوات خلال الأشهر الثلاثة الأولى لعملية التدخل على أن تقوم الايكواس بإرجاع هذه النفقات خلال ستة أشهر على الأكثر، لتبدأ الايكواس بعد ذلك بتمويل هذه العمليات⁽¹⁷⁰⁾، إلا أن البروتوكول لم يحدد نسبة مساهمة الأعضاء في تمويل الآلية.

(3) بدر حسن شافعي المرجع السابق، ص ص148-149 .

(169) المادة 36 من بروتوكول الآلية الجديدة.

(170) المادة 37 من نفس البروتوكول .

ثالثا : تقييم الآلية الجديدة :

مما سبق يمكن استخلاص أهم السلبيات و الايجابيات التي تخص الآلية.

1 - الايجابيات : يمكن حصرها فيمايلي :

- استحداث الآلية لمجلس الوساطة والأمن، وهو ما يعد أمرا جيدا، خاصة أن له سلطة تنفيذ البرامج و الخطط العسكرية نيابة عن السلطة، وهو ما يعني سرعة الاستجابة للنزاعات الناشبة، وهذا لم يكن موجودا في بروتوكول 1981م، حيث لم يكن لمجلس الدفاع سلطة اتخاذ القرارات بشأن التدخل الا بالرجوع الى السلطة كما نجح البروتوكول في الجزئية الخاصة بكون رئيس المجلس هو رئيس الايكواس ومن تم فهو يتفادى امكانية حدوث أي نزاع بشأن ازدواجية الرئاسة(171).

- وضع البروتوكول نظاما واضحا ومحددا للتصويت داخل المجلس بأغلبية الثلثين، فيما يتعلق بحالات التدخل أو أي قرارات أخرى يصدرها المجلس، في حين أن بروتوكول 1981م لم ينص على نظام معين للتصويت، مما أثر على أداء الايكواس بعد ذلك، إذ تم اعمال قاعدة الاجماع التي كانت تحكم عملية اتخاذ القرار في الايكواس آنذاك، والتي من شأنها عرقلة عملية التدخل .

- نجاح البروتوكول في وضع قواعد مالية ضمن الآلية الجديدة، فضلا عن توضيح أبرز مصادر التمويل، صحيح أن هناك مجموعة من الإنتقادات التي وجهت لبروتوكول الآلية الجديدة في هذا الشأن، إلا أن الأمر كان أقل تعقيدا من بروتوكول 1981م الذي كانت الأحكام المالية غائبة عنه(172).

- اعتبار بروتوكول الآلية الجديدة أكثر تفصيلا فيما يتعلق بالأجهزة الرئيسية، وكذلك الأجهزة الفرعية فضلا عن المهام المنوطة بكل منهما، وذلك مقارنة ببروتوكول 1981م.

2-السلبيات:

(171) Eric G Berman and Katie Sams,op.cit, p 3 .

(172)Adebajo Adekye, Building peace in west africa:liberia sierra leone and guinea bissau,(USA &London .lynne rierner publisher,2002) P 157 .

بالرغم من الايجابيات السابقة، الا أن هناك بعض السلبيات من أهمها:

- أن البروتوكول لم يضع هياكل للتسوية السلمية للنزاعات، شأنه في ذلك شأن بروتوكول 1981م. وبالرغم من أن البديل النظري في هذه الحالة هو اللجوء الى وساطة منظمة الوحدة الافريقية، والى أساليب المصالحة التي تتبناها بالرغم مما بها من ضعف، الا أن البروتوكول حاول تفادي ذلك من خلال النص على امكانية تشكيل لجان خاصة حسب كل حالة فضلا عن وجود لجنة الحكماء، والتي قد تكون بديلا للجان التقليدية للتسوية (الوساطة، التفويض والتحكيم) والتي قد يأتي دورها في مراحل لاحقة أو بصورة متزامنة مع لجنة الحكماء حسب مقتضيات الأمر، إذ وافقت الايكواس على القمة رقم 13 (بانجول - 30 ماي 1990م) والتي بحثت تطورات الأوضاع في ليبيريا على الاقتراح النيجيري بتشكيل لجنة وساطة دائمة تتكون من خمسة أعضاء لكن لم يتم تفعيل هذه اللجنة في النزاعات الأخرى حيث تم تفضيل تشكيل لجان وساطة خاصة لكل حالة.

- أن البروتوكول فشل في ايجاد قوات دائمة للتدخل السريع، وهي نفس السلبية التي كان يعاني منها بروتوكول 1981م. لكن يبدو أن اعتبارات السيادة الوطنية من الناحية و التمويل من ناحية ثانية وقفا حائلا دون ذلك، كما ظهر في الاجتماعات السابقة على نشأة الآلية الجديدة، وان كانت دول الايكواس بدأت تتفطن الى خطورة غياب مثل هذه القوات في الأزمات التي لم يتم رصدها من قبل شبكة الانذار المبكر، لذا قررت الايكواس في ماي 2003م انشاء قوات تدخل سريع تتكون من وحدات تابعة لقوات المسلحة لكل من غانا، غينيا بيساو ، نيجيريا ، سيراليون و السنغال تكون بمثابة أداة للتعامل السريع مع هذه الأزمات من أجل احتوائها أو الحيلولة دون انتشارها لدول الجوار⁽¹⁷³⁾.

- أن البروتوكول لم يحسم العلاقة مع الدول الفرانكفونية أعضاء بروتوكول ANAD إذ ان البروتوكول قد يضع الايكواس في مأزق في حالة وقوع اعتداء ضد أي دولة فرانكفونية عضو، إذ كيف ستتدخل الايكواس لمساعدة هذه الدول، و من الأولى لمساندة هذه الدولة؟ هل الدول الفرانكفونية؟ أم دول الايكواس بما فيها الدول الأنجلوفونية التي قد تثير شكوكا

(173) بدر حسن شافعي، المرجع السابق ، ص 155 .

حول تدخلها، لذا أشار بروتوكول الآلية الجديدة للايكواس في المادة (54) على أن بروتوكول ANAD⁽¹⁷⁴⁾ ربما يتحول ليصبح وكالة متخصصة تابعة للايكواس وهو ما حدث عام 2001م

خلاصة لما سبق: الايكواس منظمة دون اقليمية تأسست سنة 1975 هدفها الأساسي التعاون و التكامل الاقتصادي.

من أجل تنمية اقتصادية متوازنة وجب توفر بيئة آمنة و مستقرة.

فتم توقيع صكبين قانونين، بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1987، وبروتوكول المساعدة المتبادلة(ميثاق الدفاع) لعام 1881، لتعزيز السلام والأمن في المنطقة، لكن أحداث الحرب الأهلية في ليبيريا وتدخل الايكواس بها أوضح القصور في المضامين الأمنية، فعملت الايكواس على:

اعادة صياغة المعاهدة المنشئة سنة 1993.

انشاء بروتوكول آلية منع النزاعات و ادارتها و حفظ السلم والأمن لعام 1999.

انشاء البروتوكول الاضافي الديمقراطي والحكم الراشد لعام 2001.

وعلى الرغم من وضع قوانين لتعزيز السلم والأمن في اقليم غرب افريقيا، هل الايكواس قادرة على تطبيق هذه المضامين الأمنية في الواقع خاصة مع كثرة النزاعات الداخلية داخل اقليمها؟ .

⁽¹⁷⁴⁾Cyrl obi, ECOWAS-AU-UN relations with special reference to cot d'ivoire crisis. Panel: the political economy of resources and uneveres african development 5-9/12/2011, rabat macoc/morocco .p 5 .

الفصل الثاني

دور آلية الأمن الجماعي في
تسوية النزاعات في اقليم
غرب افريقيا

الفصل الثاني: دور آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاعات في اقليم غرب افريقيا:

لقد انفجرت أربعة نزاعات داخلية في أربعة دول أعضاء في الايكواس هي على الترتيب: ليبيريا، سيراليون، غينيا بيساو وكوت ديفوار. وهذا ما استلزم ضرورة تدخل الايكواس لتسويتها، خاصة أن هذه الصراعات كانت لها انعكاساتها الإقليمية على دول الجوار، بل إن بعضها برز الى السطح بسبب دعم دول الجوار لقوى التمرد في هذه الدول، كما هو الحال في نزاعي ليبيريا و سيراليون.

ولقد عملت الايكواس على استخدام كافة أساليب التسوية في تدخلها لتسوية هذه النزاعات حسب مقتضيات النزاع .

وبالرغم من عدم بروز أية خلافات بشأن وسائل التسوية السلمية، إلا أن الخلافات برزت بشأن وسائل التسوية العسكرية و المتمثلة أساسا في تدخل قوات الإيكوموج حيث اعترضت بعض الدول على تدخل هذه القوات في نزاع داخلي كما ظهرت خلافات أخرى بشأن تشكيل هذه القوات و قيادتها من ناحية، وصلاحياتها و مهامها من ناحية ثانية و عملية التمويل من ناحية ثالثة.

ونظرا لتزامن بعض هذه النزاعات مع بعضها البعض، فقد عملت الايكواس على التنسيق مع المنظمات الدولية المعنية، خاصة الأمم المتحدة من اجل عملية التسوية. كما كان هناك تنسيق آخر مع بعض القوى الدولية المعنية بالنزاع مثل بريطانيا بالنسبة لنزاع سيراليون.

لذلك سيتم تقسيم هذا الفصل الى مبحثين يتناول الأول: دور آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاع في ليبيريا، أما الثاني فيعرض دور آلية الأمن الجماعي في تسوية نزاعات أخرى.

المبحث الأول: دور آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاع في ليبيريا:

شهدت ليبيريا تطورات سياسية مختلفة عبر مراحلها التاريخية فمنذ عام 1847م كان يحكم ليبيريا مجموعة من المستوطنين الأمريكيين الذين شغلوا أرقى المناصب السياسية تاركين سكانها الأصليين و كأنهم لا يزالون تحت سيطرتها، فلم يقدم هؤلاء المستوطنين على القيام بأية إصلاحات للمجتمع الليبيري، الأمر الذي ولد استياء لدى أبنائه وحتى عندما تشكلت حكومات تحت قيادات ليبيرية فلم يكن الوضع أفضل حالا، فقد استأثرت تلك الحكومات بالسلطة هي الأخرى، متبعة كافة الأساليب للحيلولة دون إشتراك القوى السياسية الأخرى في ليبيريا. وقج تأكد ذلك في عهد صموئيل دو⁽¹⁾، الذي لجأ الى فرض الحظر على الأحزاب والقوى السياسية، بل وسعى الى تزوير عملية الانتخابات لصالحه بهدف انفرادة بالحكم. ونجم عن حكمه غرق ليبيريا في ديونها ومشكلاتها الاقتصادية، مما ولد ذلك حربا أهلية استمرت حتى سقوط حكمه عام 1989م. وبالرغم من انتهاء حكم صموئيل دو ومجيء تشارلز تايلور رئيس الجبهة الوطنية الى الحكم، لم يحدث أي تغيير في ليبيريا فقد شهدت حربا أهلية جديدة لم تتوقف حتى أجبر تايلور على ترك السلطة عام 2003م⁽²⁾

لقد اكتسبت أزمة ليبيريا أهمية خاصة لعدة اعتبارات:

أولاً: أنها تساهم في دراسة مدى قدرة الايكواس على حل النزاعات باعتبارها أول تدخل لها في اقليم غرب افريقيا، وهل الوسائل السلمية كافية لتحقيق ذلك ام أن الأمر يستلزم التدخل العسكري؟.

(1) صاموئيل دو: ولد عام 1951 في تيبوزون و ينتمي الى قبيلة كراهام، التحق بالجيش جندياً، وعمره 18 سنة وعندما قاد انقلاباً ضد الرئيس تولبرت كان برتبة عريف ومنح نفسه رتبة جنرال و منصب رئيس جمهورية عام 1985 ، وقتل عام 1990م عندما وقع في أسر فصائل المتمردين .

(2) منى حسين عبيد ، التطورات السياسية المعاصرة في ليبيريا، مجلة الدراسات الإفريقية، قسم الدراسات الإفريقية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العددان 31 و32 ص 129.

(3) بدر حسن شافعي، الايكواس وتسوية الصراعات المسلحة في غرب افريقيا، مجلة السياسة الدولية العدد 143 جانفي 2001م ص 161.

ثانياً: مدى قدرة المنظمة على التنسيق مع المنظمات الدولية المعنية بالأزمة، سواء كان ذلك عبر التنسيق مع الأمم المتحدة، أو منظمة الوحدة الإفريقية (حالياً الاتحاد الإفريقي)؟⁽³⁾

لذلك يعد النزاع الليبيري أول اختبار لجهود المنظمة في عملية تسوية النزاعات في غرب إفريقيا في إطار المضامين الأمنية و الهياكل التنظيمية الواردة في بروتوكولي 1978م و 1981م .

و لهذه الأسباب سيتم تقسيم هذا المبحث الى:المطلب الأول:خلفية الصراع في ليبيريا، وسنعرض فيه لنشأة و تطور النزاع و أسبابه الداخلية و الخارجية.أماالمطلب الثاني: جهود آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاع في ليبيريا، وتحدث عن جهود التسوية السياسية و العسكرية ثم تقييم هذه الجهود.

المطلب الأول: خلفية النزاع في ليبيريا:

أدت مجموعة من العوامل الداخلية و الدولية إلى نشأة النزاع في ليبيريا، وقد ساعد التداخل بين الأسباب الاقتصادية و السياسية مع الأسباب الدينية و الإثنية إلى تفاقم النزاع أكثر، الأمر الذي جعل من الصعب على أي طرف من الأطراف المتنازعة حسم النزاع لصالحه، لذلك سنعرض لنشأة و تطور النزاع في ليبيريا في الفرع الأول، أما الفرع الثاني فسنعرض الأسباب الداخلية والخارجية للنزاع في ليبيريا.

الفرع الأول: نشأة و تطور النزاع في ليبيريا:

نشبت الحرب الأهلية في ليبيريا في الرابع والعشرين من ديسمبر 1989م، عندما قاد تشارلز تايلور⁽¹⁾ الحرب ضد الرئيس صموئيل دو انطلاقا من أراضي كوت ديفوار

المجاورة، وبدعم مباشر من دول افريقية مجاورة، مما أدى الى نجاحه في الاستيلاء على 90% من البلاد، وصار على مقربة من العاصمة مونروفيا.

وفي 9 سبتمبر 1990م تمكنت قوات البرنس جونسون - المنشقة عن تايلور - من اغتيال الرئيس دو. ومنذ ذلك الحين دخلت البلاد في حرب أهلية واسعة النطاق أسفرت عن مقتل قرابة 150 ألف شخص، إضافة الى فرار عشرات الآلاف الى الدول المجاورة، ولم تنته المرحلة الأولى من الحرب الا بعد إجراء الانتخابات البرلمانية و الرئاسية في جويلية عام 1997م، والتي أسفرت عن فوز تايلور بها، الا أن الحرب اندلعت مجددا عام 1999م بعد فشل تايلور في تحقيق المصالحة الوطنية في البلاد.⁽¹⁾

وقد مرّ تطور النزاع بمرحلتين: الأولى من عام 1989م - الى عام 1997م، و الثانية من عام 1999م - الى عام 2003 م .

أولا : المرحلة الأولى للنزاع: من عام 1989م - الى عام 1997 م:

بدأت هذه المرحلة مع قيام قوات الجبهة القومية الليبيرية⁽²⁾ برئاسة تشارلز تايلور و التي عرفت اختصارا باسم KPFL بشن أول هجوم لها على قوات الرئيس صموئيل دو، و في اتجاه مقاطعة نيمبا التي ينتمي اليها مجموعة من أعضاء جبهة تايلور. وقد مثل الدعم اللوجيستي من جانب كل من بوركينا فاسو، وليبيا عاملا مهما في تفوق المتمردين الذين وصلوا الى ضواحي العاصمة في جوان 1990م . حيث تمكن تايلور من السيطرة على

(1) تشارلز تايلور: ولد داكابناه تشارلز غانكاي تايلور عام 1948م، في ضاحية يسكنها الميسورون في مونروفيا من أب أمريكي أسود وأم ليبيرية، وقد درس الاقتصاد في جامعة (بينتلي كوليج) في ولاية ماساشوسيتس الأمريكية قبل أن يبدأ العمل في القطاع الأمريكي في ليبيريا عام 1979م، وفي عام 1983م اتهمه الرئيس صاموئيل دو باختلاس 900 ألف دولار فلجأ الى و.م.أ حيث سعى قبل أن يفر الى كوت ديفوار ويقوم بعلاقات وثيقة مع ليبيا و رئيس بوركينا فاسو بريزكومباوري، وعندما عاد تايلور الى ليبيريا عام 1989م، خاض حربا أهلية ضد حكم صاموئيل دو وانتهت بتوليئه رئاسة ليبيريا عام 1997م الا أنه لم يستمر طويلا في الحكم سوى ست سنوات حيث أجبر على ترك السلطة في أوت عام 2003م.

(1) John-mark iyi, op cit, p 80

(2) تتشكل هذه القوات بالأساس من العبيد المحررين (الأفروأمريكان) (5%) وينتمي تايلور الى هذه الطائفة (والده أمريكي وأمه تنتمي لقبيلتي جيو ومانو) .

90% من أراضي البلاد، وقام بأعمال عنف وتصفية جسدية ضد قبائل الكران التي ينتمي إليها الرئيس صموئيل دو، والماندينجو المؤيدة له، ويعدّ ذلك نقطة تحول في هدف القتال من مجرد الإطاحة بالنظام السياسي الى الانتقام الإثني، ودخول البلاد في حرب أهلية شاملة.⁽³⁾ وفي الوقت الذي توقع فيه المراقبون نهاية الحرب الى صالح تايلور، ظهرت جبهة جديدة هي الجبهة الوطنية القومية الليبيرية المستقلة⁽¹⁾ والتي عرفت اختصارا باسم INPFL، وتزعّمها البرنس يورمي جونسون⁽²⁾، المنشق عن تايلور، ومن هنا أصبح هناك ثلاث جهات تتقاتل ضد بعضها البعض و هي جبهة الرئيس دو التي تضم القوات المسلحة الليبيرية والتي عرفت اختصارا باسم AFL وقوات تايلور، وقوات جونسون. الأمر الذي جعل البلاد مهددة بالانهيار الكامل، اذ قام أعضاء كل جبهة بخرق كل القواعد الاتفاقية والعرفية الخاصة بمعاملة المدنيين .

وقد أدت هذه المواجهات الى مقتل عشرات الآلاف، و تشريد أضعافهم الى دول الجوار خاصة كوت ديفوار وغينيا وسيراليون.

وقد عبر عن هذا الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية آنذاك - سالم أحمد سالم - قائلا: "إن ليبيريا دولة في حالة فوضى تامة، ومن ثمّ فهي تشكل تهديدا للسلم و الأمن في الإقليم"⁽³⁾ .

وعلى اثر ذلك عرضت الايكواس وساطتها بهدف انهاء تلك الحرب، وقد قبلت حكومة صموئيل دو بتلك الوساطة⁽⁴⁾ . وقدمت الايكواس من خلال مفاوضات باماكو (عاصمة مالي) في نوفمبر 1990م، اقتراحا بوقف اطلاق النار بإشراف دولي وتشكيل حكومة وطنية.

⁽³⁾ John-mark iyi, op cit,p 81

⁽¹⁾ - - وتضم هذه الجبهة قوات من قبيلتي جيو ومانو التي ينتمي اليهما جونسون .
⁽²⁾ - البرنس يورمي جونسون ولد في جويلية 1952م في تابينا التابعة لمقاطعة نيما انظم إلى الحرس الوطني الليبيري عام 1971م، ارتقى إلى رتبة ملازم أول، وتلقى تدريبه في كل من ليبيريا والولايات المتحدة الأمريكية، تحالف مع تيلور ضد الرئيس صموئيل دو ثم انشق عنه.

⁽³⁾ Admola Adelek, the politics and diplomacy, op. cit, p 575-576.

⁽⁴⁾ - التقرير الاستراتيجي العربي لعام 2000م، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2001م، ص 47 ..

⁽⁵⁾ منى حسين عبيد ، المرجع السابق، ص 138 .

و رغم موافقة الحكومة على هذا الاقتراح، إلا أن قائد المعارضة بقيادة تشارلز تايلور رفضت وجود أي قوة دولية. فقد صرح هذا الأخير أن تواجد قواتنا و الجيش الحكومي يكفي، كما رفض فكرة تشكيل الحكومة بالطريقة التي اقترحتها الايكواس.⁽⁵⁾

وبعد سيطرة المعارضة على العاصمة منروفيا وألقت القبض على الرئيس الليبيري صاموئيل دو الذي أعدم في أيلول سبتمبر عام 1990 م⁽¹⁷⁵⁾، تم تشكيل حكومة مدنية مؤقتة برئاسة أموس سوير،

التي أدت اليمين الدستورية في 22 نوفمبر 1990م، الا أن تايلور رفض الاعتراف بها وقام بتشكيل ادارة للمناطق الخاضعة لسيطرته كسلطة موازية ومقرها مدينة جبارنجا
(176)

في هذه الأثناء ظهر فصيل آخر هو حركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا الذي عرف اختصارا باسم ULIMO⁽¹⁷⁷⁾ بزعامة الحاج كروما في ماي 1991 م، والتي عملت على التنسيق مع بقايا القوات المسلحة الليبيرية والايكوموج، على إحتواء جبهة تايلور التي ارتكبت مذابح ضد أنصار ULIMO خاصة المسلمين وقامت بعملية الأخطبوط في أكتوبر 1992م، مما ترتب عنها العزلة السياسية والعسكرية لتايلور. و قد أدى ذلك الى زيادة التعاون بين (ECOMOG) و (ULIMO) ، ودفع قوات تايلور خارج العاصمة، وقد مكن ذلك الحكومة المؤقتة من السيطرة علي العاصمة، إضافة الى سيطرة (ULIMO) على

(175) - منى حسين عبيد، المرجع السابق، ص 139 .

(176) - محمود أحمد عزت، الحروب الأهلية و الصراع على السلطة في جمهورية ليبيريا، مجلة دراسات دولية سلسلة دراسات استراتيجية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد 2003 م، العدد 55، ص 46 .

(177) - حركة أوليمو: حركة يغلب عليها إثنية المانديجو المسلمة و الكران في ماي 1991 م نتيجة اندماج ثلاث جماعات مع بعضها البعض وهي حركة الجهاد لمسلمي ليبيريا، و التي تأسست في أكتوبر 1990 م برئاسة الحاج كروما والذي كان يشغل حقيبة الإعلام في عهد دو، وصار رئيسا لأوليمو بعد مؤتمر كوتونو للسلام عام 1993 م، وتضم الحركة بالأساس مسلمي الماندينجو، أما المجموعة الثانية فهي قوات الدفاع الليبيرية المتحدة بقيادة سفير دو السابق لدى سيراليون ألبرت كاربيهو الذي تم اغتياله في 1 يونيو 1993 م، وهذه القوات معظمها من الكران، أما المجموعة الثالثة فهي مجلس السلام الليبيري بقيادة جورج بولي مستشار الرئيس دو، واقد أيدت أوليمو الاطاحة بتايلور، إلا أن الحركة شهدت خلافات واسعة منذ سنة 1994 م خاصة بين الماندينجو و الكران وهذا ما أدى الى انقسامها الى المجموعات الثلاث السبقة الذكر المكونة لها .

الأراضي التي كانت تسيطر عليها قوات تايلور. وقد ظهرت انشقاقات داخل قوات تايلور كانشقاق المتحدث الرسمي السابق لوزارة الدفاع توماس ويويو⁽¹⁷⁸⁾.

في ظل هذا التراجع قبل تايلور التفاوض والتوقيع على اتفاق كوتونو للسلام بتاريخ 17 جويلية 1993 م الذي تم تحت رعاية كل من الأمم المتحدة، ومنظمة الوحدة الإفريقية، والايكواس، وبمشاركة الأطراف الرئيسية الثلاثة في الصراع وهي: قوات تايلور وقوات (ULIMO)، وموسى أساوير- رئيس أول حكومة انتقالية في البلاد.

وتضمن هذا الاتفاق البنود التالية:

- وقف اطلاق النار؛
- تشكيل حكومة و برلمان انتقالي يضم الأطراف الثلاثة؛
- تشكيل مجلس رئاسي خماسي مؤقتا حتى اجراء الانتخابات البرلمانية الرئاسية في مارس 1994 م .⁽¹⁷⁹⁾

وفي 12 سبتمبر 1994 حرر اتفاق كوسومبو الذي يعدل ويكمل اتفاق كوتونو ومن بين التعديلات نزع السلاح، إلا أن قائد المعارضة تشارلز تايلور اعترض على تشكيل المجلس الرئاسي و نزع أسلحة قواته، وعلى اثر ذلك أخذت الحرب الأهلية في ليبيريا بالتصاعد. و في سبيل وضع حد لتفاقم الوضع تم توقيع اتفاق يوضح ماجاء في بنود اتفاق كوسومبو بين الفصائل المتحاربة بتاريخ 21 ديسمبر 1994م تضمن: وقف اطلاق النار من يوم 28 ديسمبر، والاعداد لإجراء انتخابات في نوفمبر 1995م. غير أن ذلك الاتفاق لم ينفذ بسبب فشل تلك الفصائل في تشكيل مجلس الحكم الجديد.⁽¹⁸⁰⁾

بعد ذلك ابرم اتفاق أبوجا في 19 أوت 1995 وبعد انسحاب بعثة مراقبي الأمم المتحدة بسبب مهاجمتهم من قبل القوات المتحاربة، ونشوب نزاع بين قوات تايلور وقوات روزفلت

⁽¹⁷⁸⁾ بدر حسن شافعي، تسوية الصراعات في افريقيا(نموذج الايكواس)، مرجع سابق، ص ص 163-164 .

⁽¹⁷⁹⁾ لمزيد من التفاصيل أنظر :

Emmanuel Kwesi Aninig,op.cit, p p 243-254 .

⁽¹⁸⁰⁾ - منى حسين عبيد ، المرجع السابق ، ص 140 .

جونسون سادت حالة من الفوضى في البلاد، وانهار اتفاق أبوجا تماما في أبريل 1996م .
(181)

وقد دفع ذلك الايكواس الى التدخل العسكري، وتم تشكيل حكومة مصالحة وطنية، ضمت جميع عناصر المعارضة، ومع بداية عام 1996م تم تنفيذ عملية نزع السلاح من قبل المعارضة بموجب برنامج نزع السلاح الذي وضعته منظمة الايكواس حسب اتفاق وقف اطلاق النار. (182).

كما أبرم اتفاق سلام آخر تحت رعاية الايكواس ينص على تعيين رئيس مؤقت لحين اجراء انتخابات رئاسية. وقد تم تعيين روث بيرري رئيسا مؤقتا في سبتمبر 1996م. وأواخر جانفي 1997م، تحولت الفصائل المسلحة الى أحزاب سياسية لخوض الانتخابات الرئاسية والنيابية والتي تم اجراؤها يوم 19 جويلية 1997م، والتي انتهت بفوز تشارلز تايلور قائد الحركة الوطنية رئيسا لليبيريا . (183)

ثانيا : المرحلة الثانية للنزاع: من عام 1999 م الى عام 2003م :

بالرغم من أن نجاح تايلور في الانتخابات حقق له المشروعية القانونية اللازمة لأي نظام لتحقيق الاستقرار السياسي، إلا أن الوضع في ليبيريا لم يكن أفضل حالا في عهده إذ كان يعد الشعب الليبيري بتحسين الوضع الاقتصادي واشاعة الديمقراطية، وحماية حقوق الانسان. (184) إلا أنه لم يسع لتكريس ذلك من خلال تحقيق إنجازات سياسية واقتصادية تصب في صالح الشعب بما يضمن له الشرعية السياسية، إذ كانت مسيرته تتسم بالبطش

(181) Emmanuel Kwesi Aninig, op.cit, p p 260-261

(182) - التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1995 م ، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية للنشر ، القاهرة ، ط1 ، 1996م ، 191 .
(183) - عبد السلام البغدادي الأوضاع السياسية المعاصرة في دول غرب أفريقيا ، أوراق افريقية ، العدد 78 ، مركز الدراسات الدولية جامعة بغداد . 2001م ، ص 2 .

(184) - محمود أحمد عزت، المرجع السابق، ص 49.

والقمع السياسي ضد معارضييه، وتدهور الوضع الاقتصادي وتفشي الفساد، كل هذا أدى الى ظهور الفصائل المسلحة من جديد خاصة بعد انسحاب الايكوموج من البلاد في جويلية 1999م، اذ ظهرت جبهة جديدة هي جبهة الليبيرين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية LURD⁽¹⁸⁵⁾ وحدثت مواجهات بينها و بين قوات تايلور إلا أن وصلت قوات LURD الى العاصمة مونروفيا، مما جعل تايلور يعلن حالة الطوارئ في الثامن فيفري 2002م⁽¹⁸⁶⁾ .

وزاد الوضع سوءا بظهور جبهة أخرى ضد تايلور سنة 2003 م هي: جبهة الحركة من أجل الديمقراطية في ليبيريا⁽¹⁸⁷⁾ MODEL ، ولقد حاصرت كلا الجبهتين قوات تايلور، حركة (LURD) من الشمال وحركة(MODEL) من الجنوب .

اذ حدثت مصادمات عنيفة بين الحكومة و المعارضة مكنت المعارضة من احراز تقدم وذلك من خلال فرض سيطرتها على مدن ليبيرية منها مدينة كلاي الواقعة على بعد 35 كلم من العاصمة منروفيا ومدينتي بوبولو في شمال غربي العاصمة وفوينيجاما في شمال البلاد، وهذا ما شجع المعارضة في الاستمرار في القتال حتى صرحت جبهة الليبيرالين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية قائلة: " ان المعارضة لن تتخلى عن القتال حتى تتم الاطاحة بالرئيس تشارلز تايلور " ⁽¹⁸⁸⁾ .

ولقد دعت أطراف دولية عديدة تايلور لتركه السلطة وتقديم استقالته، بسبب الحرب الأهلية التي عانت منها البلاد لأكثر من أربعة عشر عاما⁽¹⁸⁹⁾ ، لكن تايلور تجاهل هذه المطالب، هذا ما دفع المعارضة الى تصعيد القتال ضده وتحقيق نجاح خاصة بسبب الحضر

⁽¹⁸⁵⁾ - جبهة لورد: هي امتداد لحركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا(جناح كروما)، لذا فإنها تتكون قبائل الماندينجو المسلمة و المنشقين عن تايلور و بعض من أنصار الرئيس الراحل دو، يترأسها محمد جوماتدي ونائبه تشاي دو - الأخ الأصغر لدو - وتهدف الجبهة للإطاحة بنظام تايلور .

⁽¹⁸⁶⁾ - بدر حسن الشافعي:"الصراع في ليبيريا"، محمود أبو العينين (محرر) التقرير الاستراتيجي الإفريقي 2001 - 2002 مجلة السياسة الدولية، ص 168 - 169 .

⁽¹⁸⁷⁾ -جبهة موديل: تتكون من الكران التي ينتمي اليها دو،لكن اختلفت الآراء حول نشأتها فرأي يقول أنها امتداد لجناح روزفلت جونسون ورأي آخر يقول أنها منشقة عن حركة لورد، لكن أن الهم أن هدفها هو الاطاحة بنظام تايلور.

⁽¹⁸⁸⁾ - منى حسين عبيد، المرجع السابق، ص 141 .
⁽¹⁸⁹⁾ -ازدهار العريايوي، ايبيريا بين الحرب الأهلية و الحلول الأمريكية، أوراق دولية،مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد 2003 م العدد 132، ص 15 .

الدولي المفروض على بيع الأسلحة للحكومة الليبيرية نتيجة لمساعدة تايلور للمتمردين في سيراليون، و صدور حكم المحكمة الدولية لجرائم الحرب التابعة للأمم المتحدة في سيراليون بعد إدانته لإرتكاب جرائم حرب في سيراليون. الأمر الذي جعل تايلور يعقد اتفاقاً مع حركتي المعارضة في أكرا بغانا في 17 جوان 2003 م يقضي : وقف إطلاق النار بين الجانبين؛ وتشكيل حكومة انتقالية مع استبعاد تايلور من الرئاسة (190).

إلا أن ذلك الإتفاق لم ينفذ حتى مارست المعارضة ضغوطات على حكومة تايلور بتكثيف هجماتها على العاصمة من أجل تخليه عن السلطة، بسبب مساومته للقوى الدولية بالغاء قرار الادانة الصادر ضده مقابل ذلك، وفي 13 أوت أعلن تنحيه وتسليم الحكم الى نائبه موسى بلاه¹⁹¹، إلا أن المعارضة رفضته بحجة أنه امتداد لسياسة تايلور، فتم التوقيع بين الأطراف المتنازعة على اتفاق سلام شامل هو اتفاق أكرا الثاني في 20 أوت 2003 م من أهم بنوده:

- تشكيل حكومة انتقالية ابتداء من أول أكتوبر 2003 م الى جانفي 2006 م؛

- انتهاء الفترة الانتقالية بانتخابات حرة وديمقراطية تتنافس فيها الأحزاب السياسية؛

- من حق الفصائل المتحاربة تشكيل أحزاب سياسية .

وقد تم اجراء الانتخابات السياسية في أواخر 2006 م بفوز إلين سيرليف جونسون⁽¹⁹²⁾

الفرع الثاني: الأسباب الداخلية والخارجية للنزاع في ليبيريا.

تتميز الأسباب المؤدية الى اندلاع الحروب و النزاعات الأهلية في ليبيريا بالتعقيد الشديد، وفيمايلي محاولة لتناول هذه الأسباب من خلال تقسيمها الى نقطتين نتناول في الأولى الأسباب ذات الصلة بالبيئة الداخلية من أسباب اثنية ودينية وثقافية وأسباب اجتماعية سياسية

(190) - منى حسين عبيد، المرجع السابق، ص 144.

(191) Kendra Dupuy and Julian Detzel, power-sharing and peacebuilding in liberia: power-sharing agreements, negotiations and peace processes, center for the study of civil war, Oslo, 2007, p 8.

(192) Emmanuel Kwesi Aninig, op. cit, p p 280-281

واقصادية، والنقطة الثانية الأسباب ذات الصلة بالبيئة الخارجية من أسباب اقليمية وأخرى دولية.

أولا - الأسباب الداخلية للنزاع في ليبيريا:

1 - الأسباب الإثنية:

يعتبر المجتمع الليبيري كمعظم المجتمعات الإفريقية مجتمعا تعدديا من الناحية الإثنية، حيث تشكل الجماعات الإفريقية الأصلية نحو 96% من السكان، وتضم داخلها العديد من القبائل أو الجماعات الإثنية الفرعية أهمها: الكبيلي (20%)، الباسا (14%)، الجيو (9%)، الجريبو (8%)، الكرو (8%)، المانو (7%)، اللوما (6%)، الكران (5%)، الماندينجو (4%)، الفي (3%)، الجابندي (3%)...، فيما يشكل السود المحررون 4% فقط (193) . والملاحظ على هذه الجماعات تداخلها في أماكن إقامتها بشكل يجعل من الصعوبة على أي منها التفكير في الانفصال، وان كان هذا التداخل قد يؤدي إلى خسائر بشرية فادحة عند اندلاع النزاع بينها. ومن هنا يمكن تصنيف الحرب في ليبيريا بأنها حرب إثنية غير انفصالية، حيث لا تسعى أي جماعة من الجماعات المتحاربة إلى الانفصال، وإنما تتراوح مطالبها ما بين الإطاحة بالنظام القائم والحصول على مكاسب سياسية أكبر (194) .

لقد ظهر البعد الإثني منذ استيطان الأفروأمريكيين في البلاد عام 1821م. وحكم ليبيريا منذ استقلالها سنة 1847م مجموعة من الرؤساء أبرزهم جوزيف جنكيز و روبرتس و دنبار كينج، وشهدت ليبيريا خلال حكم هؤلاء الرؤساء أوضاعا متدهورة حيث انتشر الفساد، واقتصرت انتخابات الرئاسة عليهم دون سواهم (195) .

كما شهدت ليبيريا خلال حكم وليام توبمان عام 1944م نزاعات اجتماعية و سياسية بين مواطني ليبيريا الأصليين و المستوطنين الأمريكيين الجدد الذين حكم بعض منهم ليبيريا

(193) - د - محمد عاشور مهدي، "ليبيريا.. اتفاق السلام ليس نهاية المطاف"، مجلة الديمقراطية، (القاهرة، مؤسسة الأهرام، عدد 12،

أكتوبر 2003، ص 168.

(194) - د - بدر حسن شافعي، تسوية الصراعات في إفريقيا (نموذج الإيكواس) مرجع سابق، ص 169.

(195) - د - منى حسين عبيد، المرجع السابق، ص 131 .

حيث أخذ الليبريون يطالبون بالتححرر من سيطرة هذه الأقلية، وعملت جماعة من ليبيريا على تشكيل جبهة أطلقت على نفسها اسم (جبهة تحرير السكان الأصليين) عام 1969م، وأخذت تطالب بالتححرر من سيطرة الأمريكوليبيريان وتدعو الى الثورة من أجل خلاص ليبيريا.

وعلى اثر ذلك حاول الرئيس توبمان اتباع سياسة توحيدية للحيلولة دون تفاقم النزاع بين الطرفين الا أنه توفي عام 1971م مما حال دون تحقيق ذلك⁽¹⁹⁶⁾.

وهذا ما أدى في النهاية الى وقوع انقلاب عسكري بزعامة صموئيل دو الذي ينتمي الى إثنية الكران(5%)، حيث أطاح بآخر الحكام الأفروأمريكيين وهو وليام تولبرت.

وبالرغم من أن الحكم انتقل - للمرة الأولى - للوطنيين، إلا أن البعد الإثني برز في ممارسات الرئيس دو، حيث فضل إثنية الكران على ماعداها، وأسند لهم المناصب الهامة في البلاد، كما عمل على استمالة الماندينجو إليه، خاصة بعد محاولة الانقلاب الفاشلة التي قام بها كوينكبا - الذي ينتمي الى جيو - . وفي المقابل قام بإعدام المئات من إثنيتي جيو و مانو وهذا ما ساهم في بروز تشارلز تايلور الأفرو أمريكي، على الرغم من أن هدفه سياسي و هو الاطاحة بالرئيس صموئيل دو، إلا أنه وجد الدعم من جيو ومانو، لتأخذ الحرب طابعا إثنيا ممزوجا بالطابع السياسي، خاصة بعد ما حدث انقسام اثني داخل فصيل تايلور ذاته، و المتمثل في بروز البرنس جونسون⁽¹⁹⁷⁾ ونتيجة لذلك ظهرت عدة فصائل إثنية متحاربة في المرحلة الأولى من الحرب أبرزها:

1 - الجبهة الوطنية القومية الليبيرية بزعامة تشارلز تايلور(أفروأمريكان - جيو ومانو).

2 -الجبهة الوطنية القومية الليبيرالية المستقلة بزعامة البرنس جونسون(أفروأمريكان - جيو ومانو).

3 - حركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا (الكران و الماندينجو) إلا انها انشقت على أسس بعضها اثني الى ثلاث فصائل هي:

(196) -عباس رشدي العماري، ليبيريا و التطور المستقل في افريقيا،مجلة السياسة الدولية، العدد 68، القاهرة، 1982م، ص139 .
(197) ابراهيم أحمد نصر الدين، الحروب الأهلية في افريقيا، في أحمد الرشيدى(محرر)، موسوعة أحداث القرن العشرين، القاهرة، دار المستقبل، الجزء الرابع، 2000، ص ص 367-368.

- حركة التحرر المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا(جناح الحاج كروما) ومعظمهم من إثنية الماندينجو المسلمة.

- حركة التحرر المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا(روزفلت جونسون) وتشكل أساسا من الكران .

- مجلس السلام الليبيري (جورج بولي) وقد أعلن أنه لا ينتمي لإثنية محددة بالرغم من تنافسه بعد ذلك مع جونسون من أجل الهيمنة على الكران.

- قوات دفاع لوفاء، وهي حركة للدفاع عن النفس أنشأها السكان غير المسلمين في مقاطعة لوفاء للرد على هجمات كروما.

ونتيجة لذلك تعددت أطراف النزاع، والدافع الإثني هو أساسها.

أما المرحلة الثانية من النزاع، لم يكن البعد الإثني غائبا عنها، بل ظهرت نفس الانقسامات الإثنية من خلال فصائل جديدة، بعضها كان امتدادا لأخرى كانت موجودة في المرحلة الأولى من النزاع، فغالبية أفراد حركة لورد من إثنية الماندينجو، وهي امتداد لحركة كروما أما حركة موديل كان معظمهم من الكران، وهذا أدى لبقاء النزاع الإثني محصورا بين الماندينجو والكران من ناحية، في مواجهة الأفروأمريكيين وجيو مانو من ناحية ثانية (198).

2- الأسباب الدينية و الثقافية:

يعد المجتمع الليبيري مجتمعا متعددنا من الناحية الدينية، إذ توجد به الديانة الإسلامية و المسيحية، فضلا عن المعتقدات التقليدية، فوفقا لبعض الاحصاءات تعد ليبيريا دولة مسيحية، حيث يصل عدد المسيحيين بها الى 40%، في حين تتراوح يتراوح عدد المسلمين بين 20 - 35% على أقصى تقدير، أما نسبة أتباع المعتقدات التقليدية فتتراوح ما بين 35 -

40%. فالبعد الديني في الصراع كانت له جذوره التاريخيه مع قدوم العبيد المحررين الذين اعتبروا أن هدفهم الديني هو اقامة مملكة المسيح في افريقيا⁽¹⁹⁹⁾.

ويلاحظ في هذا الشأن أنه منذ اعلان قيام دولة ليبيريا عام 1847م، تم ربط الكنائس الليبيرية بالكنيسة الأم في الولايات المتحدة، كما صار كل رؤساء البلاد حتى عام 1980م من الأساقفة، وبات هناك نوع من التمييز على أسس دينية، فقد تم حرمان المسلمين الماندينجو من التعيين في الوظائف الحكومية التي سيطر عليها الأمريكيون⁽²⁰⁰⁾. وقد عان المسلمون من قوى التبشير العالمية، وفي المقدمة منها مجلس الكنائس العالمي، حيث سعت الى استغلال حالة الفقر الذي يعيش فيه معظم سكان الاقليم من المسلمين، من أجل تنصير هؤلاء، خاصة عندما يقودها مسيحي متعصب مثلما حدث في عهد حكم تشارز تايلور (1997م - 2003م) (201)

إلا أنه سابقا في عهد الرئيس صموئيل دو كانت أوضاع المسلمين أحسن حيث غلبت الإعتبارات السياسية على غيرها فتحالف مع مسلمي الماندينجو لمواجهة القبائل الوثنية (جيو و مانو)، فأعطى للمسلمين حق المواطنة، ونتيجة لذلك تحصل الحاج كروما على حقيبة وزارة الاعلام، إلا أن هذا التقارب أدى الى تحالف تايلور مع القبائل الوثنية والنصرانية فقام بإحراق المساجد والمدارس الاسلامية في المدن التي دخلها بقواته، خاصة في الشمال أين يتواجد الماندينجو. إذ قام بذبح حوالي 35 ألف مسلم وطرد العديد منهم الى البلدان الاسلامية المجاورة، وإبادة معظم قبيلة الماندينجو المسلمة، مما دفع المسلمين هناك الى تشكيل جبهة انقاد مسلمي ليبيريا أواخر 1990م والتي نجحت تدريجيا في السيطرة على نحو 40% من مساحة ليبيريا، وهزم قوات تايلور الأمر الذي دفعه للقبول بخطة السلام أبودجا (13) ⁽²⁰²⁾.

(199) - لمزيد من التفاصيل أنظر : بدر حسن شافعي، "الجبهة الوطنية الليبيرية... سلاح منظمات التنصير ضد سكان البلاد الأصليين" مجلة المجتمع، الكويت، جمعية الاصلاح الاجتماعي، عدد 1635 ، 15 جانفي 2005م. ص 42
(200) - صابر عبد اللطيف، "مسلمو ليبيريا.. نابلون الأفريقي يبحث عن عودة"، موقع اسلام أون لاين على النت في:

(201) - بدر حسن شافعي، الدعوة الاسلامية في افريقيا، نجاحات بالرغم من التحديات، مجلة قراءات افريقية، العدد 13 جويلية - سبتمبر 3013 م، ص 10 .

(202) - صلاح سالم، الحرب الأهلية في ليبيريا و امكانية التسوية السلمية، السنة 32، العدد 125 جويلية 1996 م، ص 171 .

وبمقتضاها تم تشكيل مجلس رئاسي، مع مراعاة التوازن الديني بالنسبة لمنصب نائب الرئيس، حيث تم النص على أن يكون النائب الأول مسيحياً (تايلور)، والثاني مسلماً (كروما).

لم تتغير سياسة تايلور ضد المسلمين مع توليه الحكم، بل استمر في اضطهادهم مما دفعهم الى تشكيل جبهة لورد التي تعد امتداداً لجبهة كروما، والتي انطلقت من المناطق الشمالية - الماندينجو - وجعلت من اسقاط تايلورا هدفاً لها وهذا ما نجحت في تحقيقه لاحقاً⁽²⁰³⁾. ولقد تزامن مع تواجد التعددية الدينية تعددية ثقافية، إذ يوجد في ليبيريا أكثر من عشرين لغة محلية في البلاد تعكس ثقافات مختلفة، إذ نجد ثلاث لغات تنتمي الى مجموعات قومية محددة هم: متحدثو الميل وتضم مجموعات (كيسي، جول)، ومتحدثو الماندي وتضم (مانو، داهن، ليكي، لوما، جندي، ماندي، فاي، ماندينجو)، ومتحدثي الكوا تضم (دي، بيلي، كراهن، كرو، جيو).

3- الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية:

تضافرت مجموعة من العوامل الرئيسية التي مهدت للانقلابات العسكرية والحرب الاهلية في ليبيريا ووصول صامويل دو الى السلطة، أبرزها المشكلات الاقتصادية التي شهدتها في عهد الرئيس وليام تولبرت خاصة مشكلة الديون الخارجية التي تصل قيمتها الى 1,2 مليار دولار، كذلك الآثار الناتجة عن تصدير منتجاتها بأسعار زهيدة مثل الحديد الذي يمثل 70% من دخلها و الكاوتشوك 13% واللذان زادت بالمقابل تكاليف انتاجها وكذا اقدام حكومة تولبرت بزيادة سعر الأرز كل هذا زاد من تدمير الشعب الأمر الذي ساعد صموئيل دو على القيام بانقلابه العسكري وتولي الحكم في ليبيريا⁽²⁰⁴⁾.

أما أثناء حكم الرئيس دو فقد برزت أبعاد الأزمة الاقتصادية من خلال مؤشرين:

1 - تراجع الناتج المحلي الاجمالي ليصبح 1,9% بين 1980م و1985م ، ونفس الأمر بالنسبة للناتج القومي الاجمالي، ولقد دفع ذلك صندوق النقد الدولي الى الاعلان في جانفي

(203) - د - بدر حسن شافعي، تسوية لبصراعات في افريقيا (نموذج الايكواس) مرجع سابق، ص 173 - 174 .

(204) - منى حسين عبيد، المرجع السابق، ص 131.

1986م أن البلاد غير جديرة بالحصول على قروض جديدة ، خاصة في ظل فشلها في توفير احتياطات نفطية بالعملة الصعبة.

2 - انخفاض في أنشطة القطاع الخاص من 175 مليون دولار الى 102 مليون دولار، كما قام التجار و المواطنون بتهرب أموالهم الى الخارج، هذا أدى الى اختفاء العملة الصعبة من البلاد (205).

كل هذا زاد من حجم الدين الخارجي وقيام المؤسسات المالية بوقف تعاملها مع ليبيريا بسبب عدم الوفاء بالتزاماتها المالية، فصار المجتمع الليبيري على هاوية الانهيار عندها قام تايلور باعلان تمرد. ولكل هذه العوامل الأثر الكبير في اندلاع الحرب مرة أخرى أواخر التسعينيات، فقد انخفض معدل الناتج المحلي الاجمالي خلال السنوات الثلاث الأولى للحرب بنسبة 12,3%، ووفقا لتقديرات البنك الدولي لعام 1998م فان أفضل تقدير لنصيب الفرد من الناتج القومي الاجمالي كان أقل من 785 دولارا سنويا، ومنه تم تصنيف البلاد في قائمة الدول الأقل دخلا. وقد انعكست الأوضاع الاقتصادية على الوضع الاجتماعي لليبيريا حيث زاد عدد المشردين والعاطلين عن العمل⁽²⁰⁶⁾، وزادت أعمال السرقة و النهب للممتلكات الحكومية والمدنية. وترتب عن الأثار الاجتماعية تدهور اقتصادي جديد تمثل في عبء الدين الوطني بأزيد من 2,8 بليون دولار، مما جعلها غير قادرة على توفير الموارد اللازمة محليا ودوليا للعودة بالاقتصاد الى مستوياته التي كانت سائدة قبل اندلاع المرحلة الثانية من الحرب (207).

أما سياسيا فقد شهدت ليبيريا تطورات سياسية مختلفة عبر مراحلها التاريخية فمنذ استقلالها عام 1947م كان يحكم ليبيريا مجموعة من المستوطنين الأمريكيين الذين شغلوا أرقى المناصب السياسية تاركين سكانها الأصليين وكأنهم لايزالون تحت سيطرتها فلم يقدم هؤلاء

(205)-لمزيد من التفاصيل أنظر : Christopher claphan , "liberia" in timothy M shaw &julius emeka okolo : "the political economy of foreign in ecowas"(USA:st. Martin's press 1994) p. 69.

(206)-التقرير العام للأمم المتحدة المقدم لمجلس الأمن عملا بالفقرة 2، بخصوص الوضع في ليبيريا من القرار 1509 لعام 2003، 19 سبتمبر 2003 ص 1 .

(207)-التقرير العام للأمم المتحدة المقدم لمجلس الأمن عملا بالفقرة 19 من القرار 1478 لعام 2003م بخصوص الأوضاع في ليبيريا، 5 أوت 2003م، ص 3-4.

على القيام بأية اصلاحات للمجتمع الليبيرى الأمر الذي ولد استياء لدى أفرادها، وحتى عندما تشكلت حكومات تحت قيادات ليبيرية فلم يكن الوضع أفضل حالا فقد استأثرت تلك الحكومات بالسلطة هي الأخرى متبعة كافة الأساليب للحيلولة دون اشتراك القوى السياسية في لسبيريا ويتضح ذلك في عهد صموئيل دو الذي لجأ الى فرض الحظر على الأحزاب والقوى السياسية (208) . وتعليق الدستور وفي سنة 1983م قام بالتلاعب في دفاتر القيد، كما أجل الانتخابات عن موعدها عام 1984م لمدة عام حتى يتسنى له خوضها. الدستور يشترط ألا يقل سن المرشح للرئاسة عن 35 سنة - كم انه زور الانتخابات الرئاسية التي جرت 1985م و التي فاز بها هو (209) .

و الملاحظ أن الخلافات السياسية لم تقتصر بين النظام و المعارضة بل تعدت الى داخل المعارضة بذاتها، مما أطال من مدة الحرب، ومن أمثلة ذلك انشقاق البرنس جونسون عن تايلور وتشكيل الجبهة الوطنية القومية الليبيرية المستقلة وأصبح التنافس يدور بينهما(210) ونفس الشيء في حركة أوليمو، والتي تداخلت فيها الاعتبارات السياسية مع الاثنية فبرز الخلاف بين الحاج كروما وروزفلت جونسون، وقام كل منهما بتكوين جبهة خاصة بهما إضافة الى بروز انشقاق آخر لأسباب سياسية ترأسها جورج بولي، إذ أعلن أن حركته وطنية غير إثنية تهدف الى حماية حقوق المبعدين والمطرودين، وانضم بولي الى روزفلت جونسون، وجناح ويويو المنشق عن تايلور ، وقد تمكنوا من طرد تايلور وارغامه على قبول خطة أبوجا للسلام في أوت 1995م .

ثانيا: الأسباب الخارجية للنزاع:

لعبت العوامل الاقليمية والدولية دورا مهما في نشأة وتطور النزاع الليبيرى، فمن جهة الدعم الليبي و البركينى لتايلور ومن جهة أخرى تراجع الدعم الأمريكى لصموئيل دو

(208) - منى حسين عبيد، مرجع سابق، ص 129 .

(209) -Ademola Adeleke,"The politic and Diplomacy of Peacekeeping in West Africa:the Ecowas Operation in Liberia ". the Journal of Modern African Studies,(Cambridge: University Press,Vol.33.No.4,1995)P.573.

(210) - للمزيد من التفاصيل أنظر:بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 178 .

وهذا نتج عنه انتصار تاييلور، ونجد أن الدعم الغيني لبعض جبهات المعارضة أدى الى تحقيقها انتصارات كبيرة ضد تاييلور في المرحلة الثانية من النزاع بالمقابل (211).

1 - الأسباب الاقليمية للنزاع :

انقسمت الدول الاقليمية ما بين معارضة ومؤيدة للنظام الحكم سواء كان ذلك في عهد حكم صموئيل دو أو حكم تشارلز تاييلور، لدى سنسقط هذه الدراسة حول شخص تاييلور فقط بإعتباره في المرحلة الأولى للنزاع كان يمثل المعارضة أما المرحلة الثانية فمثل نظام الحكم وبالتالي من كان يؤيده في المرحلة الأولى فهو مع المعارضة وضد الرئيس دو، أما المرحلة الثانية فهو مع نظام الحكم وضد المعارضة .

أ - الدول المؤيدة لتاييلور:

ليبيا : اهتمت خلال فترة الثمانينات من القرن الماضي بتشجيع الحركات الثورية في غرب افريقيا، وقامت بعمليات تجنيد واسعة للقادة المحتملين من تلك المناطق، كما قدمت التدريب العسكري لمواطني الاقليم، و ذلك في اطار مايعرف بالفيلق الافريقي الذي كونته للمساعدة في تعزيز سيطرتها على شريط أوزو المتنازع عليه مع تشاد (212).

وكان من بين القادة الذين تلقوا تدريبات عسكرية في ليبيا تشارلز تاييلور في ليبيريا، و فوداح سنكوح في سيراليون، حيث أقام تاييلور و سنكوح (عام 1987م) علاقة اعتماد متبادل تقضي باستخدام تاييلور أراضي شرق سيراليون في التدريب و التحضير للهجوم على ليبيريا، على أن يقوم تاييلور بعد استئجاب الوضع عنده بتزويد سنكوح باعداد كبيرة من مقاتليه . (213)

(211) احمد ابراهيم محمود، الحروب الأهلية في افريقيا، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية ، القاهرة 2001، ص237.
(212) من بين القادة الذين تلقوا تدريبات عسكرية في ليبيا تشارلز تاييلور من ليبيريا و فوداي سنكوح من سيراليون حيث أقام تاييلور و سنكوح علاقة اعتماد متبادل عند تواجدهما في ليبيا عام 1987 تقضي باستخدام تاييلور لأراضي شرق سيراليون في التدريب و التحضير للهجوم على ليبيريا، على أن يقوم تاييلور بتزويد سنكوح بمقاتليه بعد استقرار الوضع عنده.
(213) - أحمد ابراهيم محمود، الحروب الأهلية في افريقيا، المرجع السابق، ص ص194.195 .

ومن أهم الأسباب وراء هذا الدعم الرغبة في إيجاد عمق استراتيجي يوفر الدعم السياسي و العسكري للقيادة الليبية، في مواجهة أي خطر محتمل خاصة في ظل التحديات الكبيرة التي واجهتها خاصة مع أزمة لوكاربي .⁽²¹⁴⁾

إلا أن هذا الدعم بدأ يتوقف مع صدور قرار مجلس الأمن رقم 731 لعام 1992م حول حادثتي لوكاربي وطائرة يوتا الفرنسية، وتوقف تماما تزامنا مع المرحلة الثانية للنزاع في ليبيا والسبب الأهم كان توجه ليبيا نحو القارة الافريقية بإقامتها لتجمع الساحل والصحراء⁽²¹⁵⁾ وهذا ما كان له أثر كبير في اضعاف تايلور في مواجهة جبهة لورد .

كوت ديفوار: لقد أيد رئيس كوت ديفوار بوانييه قوات تايلور في الحرب الأولى بسبب علاقة المصاهرة بينه وبين وليام تولبرت، فقدم الرئيس بوانييه التسهيلات العسكرية اللازمة لتايلور وكانت اراضي كوت ديفوار نقطة الانطلاق له في بداية الحرب، لكن في المرحلة الثانية من النزاع تغير موقف النظام الكوت ديفواري حول دعم تايلور، والسبب دعم هذا الأخير للمعارضة في كوت ديفوار، مما دفع حكومة كوت ديفوار لدعم المتمردين في ليبيا خاصة جبهة موديل، ولعل هذا الدعم من بين الأسباب في اضعاف تايلور واضطراره للهروب خارج البلاد .⁽²¹⁶⁾

وهذا ماينطبق كذلك على بوركينافاسو، اذ دعمته في الأول لكن بمجرد صدور حكم الاذانة ضده تراجعت عن ذلك .

والملاحظ حول هذه الدول الثلاثة وجود تنسيق بينها، حيث أن القذافي دعمه بعملية التمويل، ورئيس كوت ديفوار عرض أن تكون بلاده ملاذ لجبهة تايلور، أما رئيس بوركينافاسو فعرض التمويل بالقواعد العسكرية و التدريب فضلا عن ارساله لـ 4000 مقاتل للمشاركة في الحرب معه .

(214) - د بدر حسن شافعي ، سياسة ليبيا اتجاه افريقيا في التسعينات ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 140 ، أبريل 2000م ، ص 109 ..
(215) - تجمع دعت له ليبيا من اجل تحقيق التكامل الاقتصادي و السياسي و الثقافي ، أعلن عنه في ليبيا في فيفري 1998م في ختام القمة الافريقية الثانية وتم اختيار القذافي رئيسا لها .وسعت الى توسيع نطاقها فلم تقتصر على دول وسط وغرب افريقيا بل امتدت الى منطقة القرن الافريقي وشرق افريقيا ، وقد تم تبني ميثاق لهذا التجمع أهم بنوده: عدم التدخل في الشؤون الداخلية لكل دولة ، و امداد العون لأي دولة عضو تتعرض لإعتداء خارجي وفي فيفري سنة 2000م ، تم تفويض القذافي بمهمة ارساء السلام و الأمن ليس في دول الساحل و الصحراء فحسب .ولكن في كافة المجالات وفي جميع أنحاء القارة .

(216) - محمد عاشور مهدي ، ليبيا ... اتفاق السلام ليس نهاية المطاف ، المرجع السابق، ص ص 170-171 .

ب - الدول المعارضة لتايلور :

نيجيريا : أيدت بقاء نظام الرئيس صموئيل دو لعدة أسباب :

- الصداقة الشخصية بين رئيس نيجيريا و الرئيس دو .

- الخوف من أن نجاح تايلور مما قد يؤدي للاطاحة بأنظمة حكومات صديقة لنيجيريا كغينيا وسيراليون.

ففي المرحلة الأولى من النزاع كانت مشاركة نيجيريا بأكثر عدد من قوات الايكوموج ودخولها في مواجهة تايلور مباشرة، فضلا عن تحملها العبء الأكبر من تمويل الايكوموج

أما المرحلة الثانية من النزاع وبعد وصول أوباسانجو للحكم في ماي 1999م ،أعلنت نيجيريا تدخلها في اطار الايكواس بسبب أنها لاتريد الاطاحة بنظام تايلور ولا الانحياز لطرف على حساب طرف آخر، وأنها ليست قوة تدخل كما في السابق بل قوة حفظ سلام تعمل تحت اطار الايكواس، لأن الرئيس النيجيري يريد تعزيز التعاون الاقليمي بدلا من النزاع والتنافس، لذا سحب قواته من ليبيريا بسبب الرفض الاقليمي لها⁽²¹⁷⁾ .

أما غينيا : عارضت تايلور لسببين :

- هجوم تايلور على لإثنية الماندينجو المسلمة، التي لها امتدادات في غينيا .

- دعم تايلور للمعارضة الغينية .

لذلك دعمت غينيا حركة كروما في المرحلة الأولى من النزاع، ودعمت حركة لورد في المرحلة الثانية .

⁽²¹⁷⁾Mays Terry, Negerian foreign policy and its participation in ECOMOG in peacekeeping in africa: ECOMOG in liberia, eds, karl p – Magyar and Earl.Conteh-Morgan, New york:ST Martin's press,inc 1998,p 108.

أما سيراليون: دعم تايلور لقوات الجبهة الثورية المتحدة المعارضة في سيراليون بقيادة سنكوح فوداي، أدى الى قرار الرئيس موسوه مساندة الايكوموج من جهة، وقوات أوليمو المعارضة لتايلور من جهة ثانية . (218)

2 - الأسباب الدولية للنزاع :

عارضت الولايات المتحدة الأمريكية تايلور بسبب تضرر مصالحها في ليبيريا وأهمها:

- وثقت ليبيريا في عهد صاموئيل دو علاقتها مع الولايات المتحدة الأمريكية فقد سمح الرئيس دو لأمريكا بإقامة محطة إرسال لإذاعة صوت أمريكا ومئات الهوائيات التي تبث وتسلم الرسائل ومكبرات لتقوية الاتصالات بالمخابرات المركزية ونظام بث ملاحى نوع أوميغا (واحد من ثمانية أقامتها واشنطن في العالم) تتولى توجيه الملاحه للغواصات الأمريكية التي تحمل الصواريخ في المحيط الهادىء . كما قامت الولايات المتحدة الأمريكية ببناء مطار روبرتز فيلد الدولي في ليبيريا، ليتم استخدامه من قبلها في تزويد الطائرات العابرة للأطلسي بالوقود هذا اضافة لإنشاء محطة التقاط تابعة ل (سي اي أ) للتجسس على كل ماييثر من القارة الافريقية، كما أن هنالك قاعدة (omega) البحرية التي تحسب ضمن أكبر ستة قواعد امريكية خارج الولايات المتحدة الأمريكية . (219)

المطلب الثاني: جهود آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاع في ليبيريا.

لقد ظهرت الحاجة الى التدخل في أزمة ليبيريا منذ عام 1990م، بعدما احتدمت المعارك بين القوات الحكومية بزعامة صموئيل دو من ناحية و المعارك التي تقودها الجبهة

(218)د بدر حسن الشافعي ، المرجع السابق ، ص 184 .

(219) للمزيد من التفاصيل أنظر: منى حسين عبيد، المرجع السابق ص ص 136.135.

الوطنية بزعامة تشارلز تايلور و قوات الجبهة الوطنية المستقلة لليبيريا التي يقودها جونسون من ناحية ثانية، ولقد أسفرت هذه المواجهات عن مقتل الآلاف وتشريد مئات الآلاف الذين فروا الى الدول المجاورة خاصة سيراليون وغينيا، وتمكنت قوات المعارضة من السيطرة على العاصمة مونروفيا، الأمر الذي تطلب ضرورة التدخل الخارجي.

لذلك تصدرت حرب ليبيريا أجندة أعمال القمة 13 للمنظمة التي عقدت في بانجول عاصمة جامبيا (220).

لقد عملت الايكواس على تسوية النزاع بالوسائل السلمية أولاً، وذلك من خلال الوساطة حيث تم انشاء لجنة دائمة للوساطة لمواجهة النزاع الليبيري، وكذلك أية نزاعات مستقبلية، ولكن ازاء تعنت تايلور ورغبته في حسم النزاع عسكرياً اضطرت الايكواس الى التحول الى الوسيلة العسكرية، من خلال تشكيل الايكوموج للقيام بمهام حفظ السلام أولاً، ثم تحولت الى مهام فرض السلام، ولقد واجهت الايكوموج عقبات مما يحتم تقييم اداء عملية التسوية. ومنه سنعرض في هذا المطلب لمبررات التدخل وجهود الآلية في ذلك في الفرع الأول وفي الفرع الثاني سنعرض لتقييم جهود التسوية السلمية والعسكرية .

الفرع الأول : مبررات التدخل وجهود الآلية في ذلك.

لقد تضافرت مجموعة من الأسباب الداخلية و الاقليمية والدولية التي دفعت الايكواس الى التدخل لأول مرة، ونظرا لحدثة التجربة فقد أثار عدة تساؤلات حول مشروعية ومبررات التدخل؟ وهل يأتي طبقاً للبروتوكول 1981م؟ أم لا؟.

لذلك سنتناول أولاً: مبررات التدخل و ثانياً: جهود التسوية السلمية و العسكرية .

أولاً: أسباب و مبررات تدخل الايكواس :

1 – أسباب تدخل الايكواس:

(220) جدر حسن الشافعي، " الايكواس وتسوية الصراعات المسلحة في غرب افريقيا"، مرجع سابق، ص 161.

سنعرض أهم الأسباب التي دفعت الإيكواس للتدخل في أزمة ليبيريا في مرحلتي النزاع و تنقسم إلى أسباب داخلية و دولية و إقليمية.

أ - أسباب التدخل أثناء المرحلة الأولى للنزاع:

1 - الأسباب الداخلية : وتتلخص فيمايلي :

- فشل جهود المصالحة الوطنية، التي قام بها مجلس الكنائس الليبيري بالتعاون مع بعض الرموز الاسلامية. (221)

- انهيار مؤسسات الدولة و سيطرة المعارضة على ثلثي إقليم ليبيريا. (222)

- بلوغ عدد ضحايا الحرب الأهلية عام 1989م نحو 150 ألف قتيل و لجوء حوالي 300 ألف تقريبا لدول الجوار خاصة غينيا و سيراليون اللتان ترفضان أحيانا دخولهم اليها. (223)

- عقد اتفاق بين حكومة أموس سوير و تشارلز تايلور يقضي بتعاون الطرفين على اجراء انتخابات حرة، تحت اشراف دولي . كما اتفق الطرفان على السماح لقوات حفظ السلام بالانتشار في ليبيريا. (224)

2 - الأسباب الإقليمية و الدولية: و تتمثل فيمايلي :

بالنسبة للأسباب الإقليمية فهناك سببان :

- الضغط الذي تمارسه نيجيريا على الايكواس من أجل التدخل، بسبب العلاقة الوثيقة (علاقة نسب) التي تربط الرئيس بابا نجيدا بالرئيس دو.

- مخاوف دول الجوار من انتقال الحرب لبلدانهم، خاصة غينيا وسيراليون لوجود ازمات داخلية بها . (225)

(221) بدر حسن الشافعي ، تسوية الصراعات في افريقيا (نموذج الايكواس)، مرجع سابق، ص 188 .

(222) منى حسين عبيد ، المرجع السابق ، ص 138 .

(223) صلاح سالم، المرجع السابق، ص171.

(224) منى حسين عبيد ، المرجع السابق، ص 139.

أما بخصوص الأسباب الدولية فعلى الرغم من الضغوط الداخلية التي مارسها المواطنون الأمريكيون ذوي الصول الأفريقية لدفع الولايات المتحدة الأفريقية للتدخل في ليبيريا، لاعادة الحكم لهم، إلا أن الادارة الأمريكية انذاك اكتفت بإدانة ممارسات الرئيس دو دون السعي للاطاحة به. حيث كانت تفضل الاطاحة به في اطار افريقي. فقد طلبت من رئيس منظمة الوحدة الافريقية حينها اقناع الرئيس بابانجيذا بالتدخل في ليبيريا من خلال الايكواس.⁽²²⁶⁾

ب - أسباب التدخل اثناء المرحلة الثانية من النزاع:

1 - الأسباب الداخلية : وتتلخص في سبب واحد هو:

طلب تايلور بتدخل قوى دولية وإستعداده عن السلطة من اجل مصلحة الليبريين، فور نشر قوة دولية في البلاد⁽²²⁷⁾

2 - الأسباب الدولية الإقليمية :

هناك سبب إقليمي يتمثل في رغبة دول الجوار في التدخل وقد إنعكس ذلك على عملية تشكيل القوات المتدخلة، وتراجع موقف الدول المعارضة له (كوت ديفوار وبوركينا فاسو).

أما السبب الدولي فتتمثل في صدور قرار مجلس الأمن رقم 1497 المؤرخ في أوت 2003 م . قبل انتشار قوات الايكوميل بيومين ، بشأن تفويض هذه القوات بمهمة تطبيق وقف اطلاق النار، ودعم الحكومة الجديدة الى حين انتشار قوات الأمم المتحدة.⁽²²⁸⁾

وقد ساهمت هذه العوامل في تدخل الايكواس في المرحلة الثانية من النزاع.

2 - مبررات تدخل الايكواس في أزمة ليبيريا:

⁽²²⁵⁾Natalie E.Brown,U S Department of state CSC 1999: ECOWAS and Liberia experience:peackeping and self preservation, p 13 .

⁽²²⁶⁾ Mays Terry ,op,cit,p 113.

⁽²²⁷⁾ - منى حسين عبيد ، المرجع السابق ، ص142 .

⁽²²⁸⁾-festus B aboage and alhagi M.S Bah , "liberia at a crossroads " (pretoria : institute for security studies , paper No ,95, Nov . 2004) P .4

لقد أثار تدخل الايكواس خاصة من خلال الايكوموج عدة تساؤلات بشأن مشروعته خاصة في المرحلة الأولى من النزاع مما أدى إلى وجود إنقسام بين مؤيد ومعارض لهذا التدخل .

أ - مبررات التدخل خلال المرحلة الأولى من النزاع:

تتلخص مبررات التدخل طبقا للإتجاه المؤيد لهذا التدخل فيمايلي :

1- مؤيدو التدخل فاستندوا إلى الحجج التالية :

- بالنسبة الى نقطة عدم حصول لجنة الوساطة على التفويض من السلطة، برروا مشروعية ذلك بكون أن السلطة أعلى جهاز في الجماعة تكون على علم دائم بتصرفات اللجنة على اعتبار أن رئيس السلطة هو ذاته رئيس اللجنة. أما حصول الجماعة على موافقة الأطراف المتحاربة، فإن بعض فقهاء القانون الدولي لايشترط ذلك، لإعتبرات انسانية والحد من وقوع المزيد من الضحايا، لأن عملية الحصول على الموافقة تستغرق وقتا طويلا.

- أما بالنسبة لقرار التدخل حسب بروتوكولي 1978م و 1981م: فوفقا للمادة: 2/4 من بروتوكول 1981م، تضمن بين الحالات التي يجوز للجماعة التدخل فيها ذلك النزاع الداخلي الذي يدار ويدعم من الخارج، ويهدد السلم و الأمن لدول الجماعة (بوركينافاسو وكوت ديفوار سمحت لتايلور بإستخدام أراضيها). (229).

- المادة: 1/18 التي تنص على امكانية اتخاذ التدابير الملائمة بما فيها التدخل العسكري في النزاعات الداخلية، بعد تلقيها طلبا مكتوبا من الدولة المعتدي عليها، يؤكدوا مؤيدوا التدخل أن السلطة تسلمت بالفعل الطلب الذي وجهه دو الى الرئيس النيجيري بابانجيديا (رئيس الايكواس آنذاك) في 14 جويلية 1990م، بشأن الحاجة الى التدخل وهو ما أكده وزير الاعلام الليبيري ايمانوال بوير .

2 - استند معارضو التدخل الى الحجج التالية :

(229) بدر حسن الشافعي ، المرجع السابق ، ص 192 .

- أن المادة (1) من بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م و التي تنص على: "امتناع الاعضاء من استخدام القوة أو الاعتداء أو أي وسيلة لانتهاش مع ميثاق الأمم المتحدة او منظمة الوحدة الإفريقية".

- كما أن المادة: (2/3) من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية والمادة: (4/2) من ميثاق الأمم المتحدة تمنعان التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، وبالتالي تدخل الايكواس يتعارض مع مبادئ منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية .

- بالإضافة إلى أن المادة (2/18) من بروتوكول المساعدة الاجتماعية (ميثاق دفاع الايكواس) لعام 1981م التي تنص على أنه: "في حالة وجود نزاع داخلي بحت فإن قوات الايكواس لا تتدخل".

- تطرق معارضوا التدخل الى فكرة عدم حصول لجنة الوساطة التابعة للايكواس الى تفويض، من كل الدول الأعضاء (بوركينافاسو) ولم تحصل على موافقة الفصائل المتحاربة الداخلية الأساسية (تايلور).

3 - موقف منظمة الأمم المتحدة: أيد سكرتير عام المنظمة آنذاك - بيريزندي كويلار - مبادرة الايكواس بصفة عامة وكتب الى رئيسها خطابا في هذا الشأن .

مجلس الأمن: أيد أوائل جانفي 1991م جهود حفظ السلام التي تقوم بها الجماعة في ليبيريا وذلك من خلال خطاب توجه به رئيس المجلس الى السكرتير التنفيذي للجماعة، ثم توالى بعد ذلك قرارات المجلس المؤيدة لهذا التدخل.

4- بالنسبة لمنظمة الوحدة الإفريقية: فبالرغم من أن مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية من المبادئ الأصلية للمنظمة، إلا أن الاعتبارات الانسانية، دفعت سكرتير المنظمة آنذاك إلى القول أنه من غير المبرر أن تكون هناك دولة يقاتل أفرادها مع بعضهم البعض بما يؤدي الى انهيارها دون تدخل خارجي لمساعدتها، وتدخل الايكواس لا يمثل انتهاكا لميثاق المنظمة⁽²³⁰⁾.

⁽²³⁰⁾ لمزيد من التفاصيل انظر:

ب- مبررات التدخل في المرحلة الثانية من النزاع:

تجدر الإشارة الى أن مسألة مشروعية التدخل لم تثار لعدة اعتبارات أهمها:

- أن قوات الايكواس لن تكون الفاعل الرئيسي في تسوية النزاع، وأن الأمم المتحدة هي التي ستتولى هذه العملية.

- عدم وجود قوى اقليمية معارضة للتدخل .

- عدم معارضة تايلور لانتشار هذه القوات .

ثانيا : جهود التسوية السلمية والعسكرية:

سنعرض لهذه الجهود في المرحلتين الأولى و الثانية من النزاع .

1 - جهود التسوية السلمية و العسكرية في المرحلة الأولى من النزاع:

نميز بين الجهود السلمية و العسكرية :

أ - جهود التسوية السلمية:

لقد سعت الايكواس منذ اندلاع النزاع الى تسوية النزاع بالطرق السلمية التقليدية كالوساطة حيث قامت بإنشاء لجنة الوساطة الدائمة.⁽²³¹⁾ التي تتشكل من خمس دول أعضاء من أجل القيام بجهود التسوية السلمية

و لقد تم طرح الوساطة أثناء انعقاد القمة 13 في بانجول (جامبيا) بتاريخ 30 ماي 1990م من قبل نيجيريا، وقد وافقت الايكواس على الاقتراح النيجيري بإنشاء لجنة وساطة دائمة وتتكون من خمسة أعضاء اقتصر على وزراء خارجية (نيجيريا وغانا وجامبيا كدول أنجلوفونية و دولتي توجو ومالي كدولتين فرانكفونيتين).

تم وضع خطة السلام أثناء اجتماعها الأول في فريتاون عاصمة سيراليون في جوان 1990م لكن جهودها باءت بالفشل لعدة أسباب أهمها رفض تايلور لهذه الجهود، بالإضافة الى خوف اعضاء اللجنة على انفسهم و ذويهم من التعرض للقتل في حالة وجود حلول لاترضي أي طرف .⁽²³²⁾

بالمقابل برزت جهود دبلوماسية، إذ قام الأمين التنفيذي للجنة عباس بوندو، بزيارة عدد من دول الجوار المعنية بالنزاع من أجل دعم جهود لجنة الوساطة، وقام بمقابلة كل من تايلور والفصائل الفاعلة لمناقشة دور الوساطة، إلا أن جهود بوندو رفضت من قبل تايلور.

نتيجة لما سبق اجتمعت اللجنة ثانية في الفترة ما بين 5-7 أوت 1990م، في بانجول حيث تم اتخاذ قرار التدخل، والتأكيد على أن قواتها هي قوات حفظ السلام، مهمتها تأمين حكومة انتقالية والتمهيد لاجراء انتخابات خلال عام، دون استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس، وبالتوازي مع جهود بوندو قام الرئيس جاوارا(جامبيا) بمحاولة تهيئة الجو العام بقبول الخيار العسكري، ومحاولة اقناع كل من بوركينا فاسو وكوت ديفوار التخلي عن فكرة اعتراض التدخل، ونتيجة لذلك عقدت قمة غير عادية في باماكو(مالي) ، في 27-28 نوفمبر

⁽²³¹⁾ تتم مراجعة عضوية اللجنة كل ثلاث سنوات ،وينبغي على الدول الواقعة تحت التهديد أن تقوم بإبلاغ الأمين التنفيذي من خلال طلب مكتوب برغبتها في استضافة اللجنة ، وتحقيق الاستقرار ، كما يفترض أن يقوم الأمين التنفيذي بإعلام السلطة وأعضاء اللجنة بأي معلومة بشأن أي نزاع فعلي أو متوقع .

من خلالها ازيلت الخلافات حول تدخل الايكوموج، والتوصل الى زيادة عددها من ناحية أخرى. (233)

إلا ان تايلور رفض وقف اطلاق النار، ورفض دخول أعضاء الحكومة المؤقتة الى ليبيريا ونتيجة لذلك قامت اللجنة، بتغيير التفويض الممنوح لقوات الايكوموج من قوات حفظ السلام الى فرض السلام، وبالتالي استخدام القوة لفرض وقف اطلاق النار. (234)

بعد قبول تايلور لوقف اطلاق النار برزت جهود الوساطة مرة أخرى، اذ تم تشكيل وساطة خماسية في جوان 1991م، تتكون من رؤساء دول كل من: (السنغال، كوت ديفوار، جامبيا، غينيا بيساو، و طوغو) عرفت بمجموعة الخمسة، والتي عقدت عدة اجتماعات في ياماساكو (كوت ديفوار) ، ثم في جنيف (سويسرا) بمشاركة كل من أساوير وتايلور وهدفها مناقشة اتفاقية ياماساكو (30 اكتوبر 1991م) ومن أهم بنودها:

- نزع سلاح المليشيات المتحاربة خلال 20 يوم .

- اجراء انتخابات تحت اشراف الحكومة المؤقتة و اللجنة الخماسية خلال 06 أشهر .

لكن تايلور رفض السماح للايكوموج بنزع السلاح، وقام بإنشاء جمعية وطنية للمعارضة مع تنصيب نفسه رئيسا للبلاد في مقاطعة جبارنجان غير أن الايكواس هددت بفرض عقوبات ضده. ومع ذلك قام تايلور بشن هجوم كبير عليها و على معارضيه عن طريق عملية الأخطبوط في أكتوبر 1992م . (235)

وبعد هذه العملية قررت اللجنتان في اجتماعهما المشترك في كوتونو (بنين) في 7 نوفمبر 1992م تشكيل لجنة مشتركة عرفت بمجموعة التسعة، تضم كلا من (نيجيريا، كوت ديفوار، جامبيا، غانا، السنغال، توجو، غينيا، البنين، بوركينافاسو). ويلاحظ أن ستة دول هي دول فرانكفونية مقابل ثلاث دول انجلوفونية . لعل ذلك يرجع الى الرغبة في تقسيم مهام

(233) Ibid., p p 212-213.

(234) - بدر حسن الشافعي، الايكواس وتسوية الصراعات في غرب افريقيا، مجلة السياسة الدولية، مرجع سابق ص ص 161 - 162 .

العمل بين الجانبين، إذ أخذت الدول الفرانكوفونية على عاتقها القيام بمهام الوساطة والتسوية السلمية في حين تتولى الدول الأنجلو فونية مهام التسوية العسكرية من خلال الاكوموج (236).

و هكذا و أمام تراجع فرص التسوية السياسية و الدبلوماسية ظهرت الحاجة الى التسوية العسكرية.

ب - جهود التسوية العسكرية :

لقد أثار التدخل العسكري للايكوموج، عدة تساؤلات حول أسباب هذا التدخل، وحجم قواتها ومهامها، وصلاحياتها وكيفية تمويل هذه القوات؟ .

وقد نوقش هذا الموضوع في اجتماع لجنة الوساطة في فريتاون في جويلية 1990م بحضور ممثلين عن تايلور و الرئيس دو ، وقد تبني الاجتماع خطة لتسوية النزاع، تشمل شقين أحدهما سياسي تمت دراسته، و الثاني عسكري والذي نحن بصدد دراسته.

لقد كان التفويض الممنوح للايكوموج في بداية تشكيلها مرتبطا بقيامها بمهام حفظ السلام بمعناها التقليدي وتتمثل في: - الاشراف على وقف اطلاق النار؛ تأمين ملاذ آمن لايواء اللاجئين الفارين من عمليات القصف؛ تأمين اقامة الحكومة الانتقالية؛ عدم استخدام القوة إلا لأغراض دفاعية (عند تعرضها للهجوم من قبل أحد الأطراف المتنازعة)، وتكون مدة هذه القوات 06 أشهر قابلة للتجديد.⁽²³⁷⁾ ولقد انعكست مواقف دول الايكواس من تدخل الايكوموج على مشاركتها في هذه القوات، حيث تكونت القوات من حوالي 3500 جندي ينتمون الى خمس دول هي: نيجيريا، غانا، جامبيا، سيراليون، وغينيا . و ما يلاحظ على هذه

(236) - لمزيد من التفاصيل انظر: .

Decision A/DEC.9/5/90 Relating to the Establishment of the Standing Mediation Committee, May 9, 1990 (Official Journal of the Economic Community of West African Sates).

(237)-Christophe tuck : “ every car or moving object gon: the ecomog intervention in Liberia”in

www Africa.ulf.edu/asq/ v4/v4ilal /htm .p7.

القوات أن عددها محدود وأن غالبيتها من نيجيريا، وأن معظمها مؤيدة لحكم الرئيس دو .
(238)

وبعد تعرض هذه القوات لهجوم من قبل تايلور، اضطرت اللجنة في أكتوبر 1990م، الى تغيير التفويض الممنوح للقوات من قوات حفظ السلام الى قوات فرض السلام . ومن ثم استخدام القوة لفرض وقف اطلاق النار .

وقد نجحت الايكوموج في تحقيق بعض من أهدافها التي تمثلت في :

- اخراج القوات المتحاربة (جونسون، تايلور، القوات المسلحة الموالية لدو) من العاصمة التي كانت خاضعة لسيطرة هذه القوات .

- تأمين خروج آلاف اللاجئين من ليبيريا و دول أخرى.

- حماية المنظمات الانسانية وتأمين ممرات لتوصيل المساعدات الانسانية الى المتضررين من الحرب.

- نقل الحكومة الانتقالية من فريتاون الى مونروفيا .

- التوصل لإتفاق اطلاق النار و التوقيع عليه في قمة بامكو . (239)

ولقد اخذ حجم القوات في الزيادة التدريجية خاصة مع حدوث انفراج نسبي في مواقف الدول الفرانكفونية . فقد ارسلت السنغال 1600 جندي منتصف 1991م (240)

كما قامت نيجيريا بإرسال حوالي 3500 جندي ليصبح العدد الاجمالي لقوات الايكوموج 16 ألف بينهم 12 ألف نيجيري. (241) ونظرا للدعم الدولي لقوات الايكوموج لاسيما إصدار مجلس الأمن رقم 788 بتاريخ 19 نوفمبر 1992م الذي فرض حظر توريد

(238) Festus B. Aboagye, ECOMOG: A Sub-regional Experience in Conflict Resolution, Management and Peacekeeping in Liberia (Accra: Sedco Publishing Limited, 1999), p .62.

(239) Emmanuel Kwesi Aninig, op. cit, p p 210-211 .

(240) Christophe tuck: op . cit.p2.

(241) Adebajo Adekye, Building peace in west africa, op. cit, p52.

السلاح الى ليبيريا بإستثناء تسليح الايكوموج، استعادت قوات الايكوموج زمام الأمور وسيطرت على المواقع التي كانت تحت سيطرة قوات تايلور، و قد دفع هذا الوضع الجديد تايلور الى قبول الدخول في مفاوضات بين الأطراف المتحاربة وتوقيع اتفاق كوتونو للسلام في جويلية 1993م، و قد تضمن هذا الاتفاق شقين أحدهما سياسي و آخر عسكري، وتتلخص أهم بنود الشق العسكري في :

- وقف إطلاق النار؛ نزع أسلحة الفصائل المتحاربة و تسليمها للايكوموج.

ومن أجل تحقيق هذين الهدفين تقوم الجماعة بالتنسيق مع قوات مراقبي الأمم المتحدة المعروفة اختصارا باسم (UNObserver mission in liberia) الموجودة في البلاد، و تمثل غطاء الشرعية الدولية.

أما الشق السياسي فيتضمن: - تشكيل حكومة انتقالية (مجلس رئاسة خماسي) بين أطراف النزاع الرئيسية، الى أن يتم اجراء الانتخابات في فيفري - مارس يليها حل الحكومة الانتقالية؛ تشكيل لجنة تشريعية مؤقتة: تتشكل من 35 عضو يمثل فيها كل من الحكومة الانتقالية والجهة القومية الوطنية 13 عضوا، أما حركة تحرير ليبيريا من أجل الديمقراطية (أوليمو) فتشمل 9 اعضاء على أن يكون رئيس الجمعية من بين أعضائها . (242)

ويلاحظ أنه منذ اتفاق كوتونو وحتى توقيع اتفاق أبوجا 2 أوت 1996م، والذي أسفر عن اجراء الانتخابات الأولى في البلاد (جويلية 1997م) وتوسيع صلاحيات الايكوموج بصورة كبيرة، (243) لتشمل امكانية فرض عقوبات تتضمن: حظر السفر، تجميد الأنشطة التجارية والممتلكات الخاصة بقيادة الحرب لدى دول الايكواس والحرمان من المشاركة في الانتخابات. وفعلا نجحت الايكوموج في اجراء انتخابات رئاسية في 19 جويلية 1997م. (244)

(242) - أحمد فاضل يعقوب ، دور منظمة الايكواس في حل أزمة ليبيريا ، مجلة السياسة الدولية، العدد118، أكتوبر 1994م ، السنة 30، ص 153 - 154 ..

(243) Christophe tuck: op . cit.p2

(244) نورا عبد القادر حسن، ليبيريا أزمة جديدة للدولة في افريقيا، مجلة السياسة الدولية العدد 154، مؤسسة الأهرام، القاهرة، أكتوبر 2003، ص 212.

على الرغم من انتهاء عملية السلام في فيفري 1998م، إلا أن قوات الايكوموج بقيت في ليبيريا بموجب اتفاق مع تايلور من أجل المساهمة في بناء قدرات البلاد في حفظ السلام والأمن . غير أنها انسحبت في جويلية 1999م⁽²⁴⁵⁾، بسبب اتهامات متبادلة بين تايلور والايكواس وقوات الايكوموج التابعة لها، حيث اتهمت الايكواس تايلور بتأجيج النزاع في سيراليون، وبالمقابل اتهم تايلور الايكوموج بالتدخل في شؤون بلاده، وقد أدى انسحاب الايكوموج و أسباب أخرى الى اندلاع القتال من جديد .⁽²⁴⁶⁾

وبخصوص المرحلة الأولى من هذا النزاع يمكن إبداء الملاحظات التالية :

الملاحظة الأولى: أن التفويض الممنوح لقوات الايكوموج كان يتغير بحسب الوضع الميداني، وكان اختيار قائد القوات يتم بحسب المهام النشطة به .

ومنذ اتفاق كوتونو والاتفاقات التالية ورغم تغيير التفويض من قوات حفظ السلام الى قوات فرض السلام إلا أن قوات الايكوموج انتهجت سياسة حفظ السلام وذلك تفاديا للمخاطر المترتبة عن عمليات فرض السلام .

الملاحظة الثانية: وجود تنسيق بين الايكواس و المنظمات الدولية الأخرى خاصة الأمم المتحدة، خلافا للتنسيق المحدود مع منظمة الوحدة الافريقية بسبب عدم خبرتها في مجال تسوية النزاعات خاصة الداخلية، ومنع ميثاقها التدخل فيها، وان كانت قد عملت على تأييد خطوات الايكواس في كل مراحل التسوية .

فبخصوص التنسيق مع مجلس الأمن وفي إطار الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة ، فبدأ بإبلاغ رئيس الايكواس وقتها لكل من مجلس الأمن و الجمعية العامة بشأن رغبة الايكواس ارسال قواتها .

⁽²⁴⁵⁾ ابراهيم احمد عرفات، الدور الاقليمي لبيجيريا، مراجعة استراتيجية، مجلة السياسة الدولية العدد 154، مؤسسة الأهرام، القاهرة، أكتوبر 2003، ص 222.

⁽²⁴⁶⁾ - محمد عاشور مهدي ، تايلور من الرئاسة الى المنفى ، اسلام أون لايفي: .

وبالرغم من أن المجلس لم يصدر قرارا صريحا بشأن ذلك إلا أنه لم يعترض على ذلك. وقد جاء التأييد الفعلي لمجلس الأمن بعد قيام تايلور بتنفيذ عملية الأخطبوط، وتحول طبيعة مهام الايكواس من مهام حفظ السلام الى مهام فرض السلام، و فرضها حصارا على تايلور حيث طلبت الايكواس من منظمة الأمم المتحدة ومجلس الأمن التدخل لمساعدتها في فرض هذا الحصار، و فعلا استجاب المجلس لذلك، بإصدار قراره رقم 788 بتاريخ 19 نوفمبر 1992م بالاجماع (247).

ولقد شاركت الأمم المتحدة كذلك في الاشراف على اتفاق كوتونو، وتلى ذلك قيام مجلس الأمن بإصدار قراره رقم 866 في سبتمبر 1993م، يقضي بإنشاء بعثة مراقبين تابعين للأمم المتحدة والتي عرفت اختصارا ب (يونوميل) وتتكون من 386 مراقبا للعمل بالتعاون مع الايكوموج في تطبيق الاتفاق، ومراقبة وقف اطلاق النار، وتعتبر هذه البعثة هي الأولى من نوعها التي تنشؤها الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة إقليمية فرعية، إلا أن تعرض القوات الدولية لعدة كمائن من قبل قوات تايلور دفعها في البداية الى سحب مراقبيها من العاصمة وتقليص عددهم الى تسعين مراقبا فقط، إلا أنهم انسحبوا في سبتمبر 1995م بعد اعلان فشلهم في ايقاف الحرب، ومع ذلك عاد التنسيق بين الجانبين بعد تحسن الأوضاع الداخلية في سبتمبر 1996م بالطلب من الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك (بترس بطرس غالي) تقديم المساعدة اللازمة لاجراء الانتخابات (248).

2 - جهود التسوية السلمية و العسكرية في المرحلة الثانية من النزاع :

أ - جهود التسوية السلمية :

في هذه المرحلة من النزاع يلاحظ أن جهود التسوية الدبلوماسية سبقت التدخل العسكري من أجل حفظ السلام في اطار القوات الدولية، ولقد بدأت هذه الجهود بصورة مكثفة أوائل عام 2003م، خاصة بعد تولي رئيس غانا "جون كوفور" رئاسة الايكواس، بعقد

(247) لمزيد من التفاصيل انظر : قرار مجلس الأمن رقم 788(1992) المؤرخ في 19 نوفمبر 1992.

(248) - صلاح سالم ، الحرب الأهلية في ليبيريا و امكانيات التسوية السياسية، المرجع السابق ، ص 172 .

مفاوضات سلام مباشرة في 4 جوان 2003م ضمت جميع الأطراف الليبيرية المعنية وحضر المفاوضات ممثلون لحركة ليبيريا وجبهة الليبيرين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية (لورد) وحركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية (مودل). في ليبيريا و 17 حزبا سياسيا مسجلا ومنظمات المجتمع المدني.⁽²⁴⁹⁾

وتولى الاشراف على اجراء محادثات السلام وسيط من الايكواس هو رئيس الدولة النيجرية السابق الجنرال عبد السلام أبوبكر، بدعم من ممثلي الأمم المتحدة و الاتحاد الافريقي و الولايات المتحدة الأمريكية وفريق الاتصال الدولي المعني بليبيريا . و في الجلسة الافتتاحية صرح الرئيس تايلور: "أنه مستعد للتحي من أجل اقرار السلام ، ووقع في 17 جوان 2003م، اتفاق أكرا الأول لوقف اطلاق النار، إلا أن الاتفاق انتهك بعد ذلك عندما دخلت قوات لورد الى مونروفيا، في عدة مناسبات مقمة ليبيريا في دورة جديدة من العنف⁽²⁵⁰⁾

في 8 جويلية 2003م، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بقرار تعين السيد جاك بول كلاين، ممثلا خاصا له في ليبيريا .⁽²⁵¹⁾ إذ كان له دورا هاما في التفاوض، حيث قام في 17 أوت 2003م، بأكرا بالتفاوض من أجل توصل الأطراف الليبيرية إلى إبرام " اتفاق بشأن توزيع المعونة والمساعدات الانسانية في ليبيريا ". و تعهدت الأطراف بموجب هذا الإتفاق تأمين إمكانية تحرك الجهات المقدمة للمعونة الانسانية بحرية و دون اعاقاة، وضمان أمن وسلامة جميع العاملين في المجال الانساني في ليبيريا .⁽²⁵²⁾

وفي 17 أوت 2003م، في أثناء محادثات السلام المعقودة في أكرا، تم توقيع اتفاق سلام شامل بين الأطراف (أكرا الثاني) وأدى أحمد ولد عبد الله الممثل الخاص للأمين العام لدى الأمم المتحدة الى غرب افريقيا، وسائر الممثلين الرفيعي المستوى للشركاء الاقليميين والدوليين، دورا داعما هاما في المفاوضات المؤدية الى ابرامهم هذا الاتفاق .⁽²⁵³⁾

ب - جهود التسوية العسكرية :

⁽²⁴⁹⁾ festus B aboagye and alhagi M.S Bah , "liberia at a crossroads op,cit p 4 .

⁽²⁵⁰⁾ - تقرير الأمين العام كوفي عنان الى مجلس الأمين بشأن ليبيريا ، 11 سبتمبر 2003 ، تحت رقم 9/2003/875 ، الفقرة 09.

⁽²⁵¹⁾ - المرجع السابق، الفقرة 11.

⁽²⁵²⁾ - المرجع نفسه ، الفقرة 14.

⁽²⁵³⁾ - المرجع نفسه ، الفقرة 15.

بعد التوصل الى اتفاق أكرأ الأول في 17 جوان 2003م، ورفض تايلور التنحي عن السلطة إلا بعد استكمال فترته الرئاسية الرسمية في جانفي 2004م، أدى الى اندلاع القتال من جديد، و الذي أسفر عن وفاة المئات من الأشخاص، مما أدى الى تدخل الايكواس بالتنسيق مع الأمم المتحدة، واتخاذها قرارات في أول جويلية بإرسال قوات تابعة لها الى البلاد وفقا لاتفاق وقف اطلاق النار .⁽²⁵⁴⁾

سميت هذه القوات بقوة طليعية التابعة للايكواس (الايكوميل) للمساعدة على استقرار الوضع الأمني وتيسير تنازل تايلور عن السلطة.

اتخذ مجلس الأمن في 1 أوت 2003م، القرار 1497 الذي أنن فيه بإنشاء قوة متعددة الجنسيات في ليبيريا، معربا استعداداه انشاء قوة تعقبها تابعة للأمم المتحدة لتثبيت الاستقرار يجري نشرها في موعد لايتجاوز 1 أكتوبر 2003م⁽²⁵⁵⁾

تتكون قوات الايكوميل من 3500 جندي في منروفيا وماحولها، يتألفون من كتيبتين نيجيرييتين و كتيبة من غينيا بيساو، وسرايا ذات احكام مختلفة من السنغال ومالي وغامبيا وغانا وطوغو، وقدمت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون دعما للنشر الأولي للايكوميل وبعثة من الولايات المتحدة الأمريكية يجاوز قوامها 2000 من جنود مشاة البحرية تمركزت في مواجهة الساحل الليبيري .⁽²⁵⁶⁾

اثر تأزم وضع تايلور، بعد تدخل الايكواس أعلن تنحيه عن السلطة في أوت 2003م وتسلم الحكم لنائبه موسى بلاه، إلا أن المعارضة رفضت ذلك بحجة أن هذا النائب امتداد لسياسة تايلور. وبعد ذلك تم توقيع اتفاق أكرأ الثاني بتاريخ 19 أوت 2003م ، ومن أهم بنوده : - تشكيل حكومة انتقالية اعتبارا من أول أكتوبر 2003م حتى جانفي 2006م تحل هذه الحكومة محل حكومة بلاه ، وتنتهي الفترة الانتقالية بانتخابات حرة وديمقراطية .

- نزع أسلحة الفصائل المتحاربة ، ودمج هؤلاء في الجيش الوطني ، مع وقف فوري لإطلاق النار .

⁽²⁵⁴⁾ Kendra Dupuy and Julian Detezel, op,cit, p8 .

⁽²⁵⁵⁾ - تقرير الأمين العام ، المرجع السابق ، الفقرة 11 - 12.

⁽²⁵⁶⁾ Mays Terry, op cit, p 108.

- تشكيل قوات دولية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة، يمكن أن تشارك فيها قوات الايكوموج. (257)

من الملاحظ وجود درجة أعلى من التنسيق بين الايكواس و الأمم المتحدة ، لتفادي المشكلات التي برزت في المرحلة الأولى للنزاع فمن بنود اتفاق آكرا أن الأمم المتحدة هي التي ستتولى زمام الأمور و أن الإكوميل ستعمل من خلالها، وستقتصر مهام الايكوميل على حفظ السلام مع قيام منظمة الأمم المتحدة بتقديم الدعم المالي و اللوجيستي لها، إذ لم يمض سوى شهر ونصف على انتشار الايكوميل حتى أصدر مجلس الأمن قراره رقم 1509 بتشكيل قوات دولية لمدة عام قابلة للتجديد بدءا من أكتوبر 2003م و نقل السلطة من الايكوميل الى اليونميل من أجل الحفاظ على تطبيق القانون مع القيام بمهام بناء السلام. (258)

مايمكن ملاحظته في هذه المرحلة أن التفويض الممنوح للايكوموج كان واضحا ويتعلق بمهام حفظ السلام، وهو يشبه التفويض الذي منحه لها قمة الايكواس التي عقدت أوائل جويلية 2003م . ويبدو أن الايكواس استفادت من التجربة الأولى فيما يتعلق بالأثار السلبية لفرض السلام، كما أنها فضّلت هذه المرة أن تتم هذه المهام من خلال الأمم المتحدة وليس من خلالها .

الفرع الثاني : تقييم جهود التسوية السلمية و العسكرية :

لقد تمكنت الايكواس من تحقيق بعض الأهداف من تدخلها في تسوية هذا النزاع مثل التوصل الى مجموعة من اتفاقيات السلام، بين الفصائل المتحاربة مثل اتفاق كوتونو ، أبوجا 1- 2 ، أكرا الأول والثاني ، وترتب على نتائج ايجابية وسلبية أهمها :

أولا : نتائج جهود التسوية :

1 - بالنسبة لجهود التسوية السلمية :

أ - السلبيات : تتمثل فيمايلي :

(257).-festus B aboagye and alhagi M.S Bah, op , cit , pp . 5 – 6

(258).Idem .

- غياب جهود الدبلوماسية الوقائية في أزمة ليبيريا، وسبب ذلك عدم وجود نظام الانذار المبكر .

- تأخر الجهود الدبلوماسية عن طريق تشكيل لجنة الوساطة بعد خمسة أشهر من بداية النزاع على اعتبار أن النزاع الليبيري أول اختبار للايكواس، وبروتوكول 1981 لم يقر آليات لذلك .

- هذا مادفع الايكواس لاحقا لإعمال نظام الانذار المبكر ضمن البروتوكول المنشىء لآلية تسوية النزاعات الخاصة بها (259).

- تعرض جهود الايكواس في عملية التسوية غالبا الى الرفض خاصة خطط السلام، ولعل سبب ذلك يعود إلى أن غالبية دول لجنة الوساطة وهي دول انجلوفونية تميل الى الحل العسكري وهذا ما أكده رئيس غينيا أساموه الذي قال : "اننا لن نحتاج لإذن من أي فصيل من فصائل الحرب في عملية التدخل (تايلور) ومن ثم فإن قوات الايكواس ستنتشر في البلاد سواء وافقت هذه الأطراف أم لا" ، مما دفع بعض المحللين الى القول بأن مبادرة الايكواس الدبلوماسية فشلت قبل أن تبدأ .

- أدى استبعاد بعض الفصائل من اتفاقيات السلام، الى تعقيد الأوضاع بصورة أكبر من المساهمة في تسويتها .

- نجاح التسوية السلمية جاء بعد التسوية العسكرية، لأن فرض السلام عن طريق استخدام القوة هو الذي أجبر هذه القوات على الجلوس إلى مائدة المفاوضات .

ب - الايجابيات :

- توجت هذه الجهود بتشكيل الحكومة المؤقتة الليبيرية الأولى بزعامة أساوير، على اعتبار أن لجنة الوساطة هي الراعية لذلك .

2 - جهود التسوية العسكرية :

يلاحظ أن عمليات حفظ السلام لم تكن فاعلة، لعدم ثقة تايلور في قيام قوات الايكوموج بتوفير الحماية له إذا ما التزم بخطة السلام، وبالتالي أثبتت عدم ملائمة عملية حفظ السلام بشكلها التقليدي (260)

- أما بخصوص عمليات فرض السلام، فقد ساهمت العملية الأولى (أكتوبر 1990م)، و الثانية بعد عملية الأخطبوط (أكتوبر 1992م) في تحقيق أهدافها والتي من بينها : اجبار تايلور على القبول بوقف اطلاق النار في باماكو، وكذلك توقيعه على اتفاقية السلام في كوتونو .

- عدم حيادية القوات المتدخلة ساهم في زيادة حدة الكراهية و المقاومة لها. من قبل قوات تايلور (من أمثلة عدم الحيادية تقديم الايكوموج تسهيلات لقوات أوليمو التي تضم بقايا القوات المسلحة البييرية في مواجهة تايلور، وكان هذا دافعا لقيام تايلور بعملية الأخطبوط .

ثانيا : عقبات التسوية :

رغم تحقيق جهود التسوية السياسية و العسكرية بعض النتائج الايجابية إلا أن الايكوموج واجهت مجموعة من العقبات السياسية و الاقتصادية و العسكرية التي أثرت بشكل كبير على فاعليتها .

- بالنسبة للعقبات السياسية: تتمثل أساسا في غياب الإجماع السياسي داخل الجماعة بشأن الايكوموج، و الذي عرفل نشر القوات من ناحية، و عدم توفير الدعم المادي و اللوجستي اللازم لها من ناحية ثانية .

- أما العقبات الاقتصادية فتتمثل أساسا في: ضعف عملية التمويل ، فبالرغم من قرار لجنة

الوساطة بإنشاء صندوق خاص لتمويل الايكوموج، إلا أن معظم الدول لم تقم بسداد حصتها فيه، مما جعل نيجيريا تتحمل العبء الأكبر من تمويل القوات . (261) خاصة أن الدعم الخارجي كان ضئيلا جدا في بداية الأزمة بسبب الانشغال بحرب الخليج الثانية، حيث لم تقدم واشنطن على سبيل المثال سوى 2,8 مليون دولار، كما أن الدول الفرانكفونية رفضت في بداية النزاع المشاركة بقوات أو تمويل الايكوموج، ولم تقم بدفع حصتها في ميزانية

(260)-Christophe tuck: op . cit.p 6.

(261).Natalie E.Brown, op,cit, p 14 .

الايكواس التي كانت تستخدم في عملية التمويل، مما دفع رئيس غانا في القمة رقم 18 في أкра عام 1995م الى اقتراح فرض عقوبات على هذه الدول .

- ارتباط التمويل بتوجهات الجهات المانحة سواء أكانت إقليمية أو دولية، أدى بالنظام النيجيري لأعطاء الأوامر مباشرة لقواته المشاركة في ميدان المعركة دون الاهتمام بالقائد العام للقوات . وهذا ما أدى الى تعقيد عملية التسوية، واطالة أمد الحرب من 6 أشهر الى 7 سنوات⁽²⁶²⁾

- أما العقبات العسكرية فنلاحظ غياب المؤسسات التي نص عليها بروتوكول 1981م الخاصة بإدارة العمليات و القوات ومنها مجلس الدفاع، القيادة المشتركة لقوات التحالف، نائب السكرتير التنفيذي للشئون العسكرية، ادارة العمليات، أدى الى البحث عن أجهزة بديلة مثل : لجنة الوساطة الدائمة، والايكوموج .

- عدم توفر الدعم اللوجستي بصورة مركزية مما ترتب عليه قيام كل دولة بتزويد مقاتليها بالأسلحة، و الذخيرة، والطعام، والمركبات، وأدوات الاتصال الخاصة بها وقد كانت بعض الدول متميزة في ذلك مثل نيجيريا .

مشكلة ازدواجية التعليمات الصادرة للقوات، اذ أن قائد كل وحدة يعاني من ازدواجية تلقي الأوامر بين قائد الايكوموج من ناحية، ورئيس أركان دفاع دولته الوطنية من ناحية ثانية وغالبا ما كان ينصاع لأوامر هذا الأخير .⁽²⁶³⁾

ما يمكن استخلاصه حول فعالية تدخل الايكواس في عملية التسوية في نزاع ليبيريا كانت محدودة، لحدثة التجربة من جهة اضافة الى العقبات التي سبق الحديث عنها من جهة أخرى، هذا ما دفع الايكواس الى تعديل المعاهدة المنشئة سنة 1993 و اضافة بروتوكول 1999 كما رأينا في الفصل الأول، وهذه التعديلات هي التي دفعت بمنحى الدراسة أن يضم في المبحث الثاني ثلاث دراسات حالة، سنعرض في المطلب الأول لجهود الايكواس في تسوية نزاعي سيراليون وغنيا بيساو، وهذا لتزامنها في نفس الفترة تقريبا، ومعرفة مدى

⁽²⁶²⁾ Christophe tuck: op . cit.p 7.

⁽²⁶³⁾Mays Terry, op cit, p 109.

قدرة الايكواس على الجمع بينهما أثناء التدخل، أما في المطلب الثاني سنعرض لجهود الايكواس في تسوية نزاع كوت ديفوار الذي جاء بعد توقيع البروتوكول التكميلي الديمقراطي والحكم الراشد لعام 2001 وبعد تراجع الدعم النيجيري للايكواس.

المبحث الثاني: جهود الآلية في تسوية نزاعات أخرى:

بعد تدخل الايكواس في أزمة ليبيريا تدخلت في مجموعة من النزاعات في اقليم غرب افريقيا بالتزامن مع تطوير آلياتها الأمنية لذا سنعرض لجهود الآلية في تسوية نزاعي سيراليون وغينيا بيساو في مطلب أول على أساس أنهما تزامنا معا ونحاول معرفة مدى قدرة هذه المنظمة الفرعية التعامل معهما؟. ثم سنعرض لجهود الآلية في نزاع كوت ديفوار في مطلب ثاني على اعتبار أن هذا النزاع جاء بعد انشاء بروتوكول 1999 و بروتوكول 2001 ومدى تطبيق الايكواس لهما؟ .

المطلب الأول : جهود الآلية في تسوية نزاعي سيراليون وغينيا بيساو :

بالرغم من كون النزاعين تزامنا في وقت واحد، إلا أن الايكواس وجدت نفسها مدفوعة للتدخل في كليهما بفعل المخاوف الإقليمية من تداعيات ذلك، وعلى اعتبار أن للايكواس تجربة أولى أثناء تدخلها في ليبيريا سنحاول مقارنة نتائجها مع هاتين التجربتين، فهل كان تدخل الايكواس في نزاع سيراليون وغينيا بيساو مبررا؟ وما هي الأسباب والدوافع التي أدت إلى تدخلها؟ وكيف كان مسارها العسكري والسياسي أثناء التدخل وما نتائج ذلك؟

لذلك سنعرض في هذا المطلب لمبررات التدخل وجهود الايكواس في تسوية النزاعين الفرع الأول، ثم سنعرض لتقييم جهود التسوية السلمية والعسكرية في كلا النزاعين في الفرع الثاني.

الفرع الأول: مبررات التدخل وجهود الايكواس في تسوية النزاعين:

بخصوص النزاع في سيراليون، اندلعت الحرب الأهلية في سيراليون⁽²⁶⁴⁾ في مارس 1991م، إثر دخول الجبهة الثورية المتحدة والمعروفة اختصاراً باسم (RUF)⁽²⁶⁵⁾ بزعامة فوداي سنكوح الى شرق البلاد انطلاقاً من ليبيريا المجاورة بهدف الإطاحة بنظام الرئيس جوزيف موموه بسبب تردي الأوضاع الاقتصادية وانتشار الفساد بصورة كبيرة، ونظراً لفشل النظام في إدارة النزاع المسلح وقع انقلاب عسكري بقيادة الكابتن فالنتين ستراسر، ومع قيام الكولونيل يياكونو بإذاعة بيان يعلن فيه الإطاحة بالنظام بسبب الفساد، قرر ستراسر استغلال الوضع بالاستيلاء على السلطة في 30 أبريل 1992م.

ولقد استغلت الجبهة تلك الظروف، لتتمكن في أواخر 1994م وأوائل 1995م، من الاستيلاء على المصادر الرئيسية للماس.

وقد استمر الوضع حتى جانفي 1996م، حيث وقع انقلاب ضد الكابتن ستراسر بقيادة رئيس الأركان جوليوس مادابيو الذي أعلن أن هدفه ليس البقاء في الحكم كما فعل ستراسر وإنما التزامه بالديمقراطية. وبالفعل أجريت أول انتخابات رئاسية في البلاد في 15 مارس 1996 أسفرت عن فوز "أحمد تيجان كاباه"، والذي أعلن عقب فوزه عن رغبته في التوصل إلى اتفاق سلام مع المعارضة في أبيدجان (كوت ديفوار) ديسمبر 1996م. وقد نص هذا الاتفاق على إنهاء الحرب، و الموافقة على إعادة الانتخابات الرئاسية التي قاطعتها الجبهة الثورية أول مرة. وبعد إعادة الانتخابات الرئاسية في جانفي 1997م فاز بها "أحمد تيجان كاباه" مرة أخرى⁽²⁶⁶⁾.

إلا أنه لم يمض على فوز كاباه سوى أربعة أشهر حتى قام بعض القادة العسكريين بالتحالف مع سنكوح بالإنقلاب ضده في ماي 1997م حيث فر الى غينيا، وتم تشكيل مجلس عسكري

(264) - هي دولة في غرب قارة أفريقيا، على ساحل المحيط الأطلسي، تحدها غينيا من الشمال وليبيريا من الجنوب الشرقي. جمهورية صغيرة غربي قارة أفريقيا، نالت استقلالها في سنة 1381 هـ/1961 م، بعد احتلال بريطاني دام فترة طويلة. وتتكون كلمة سيراليون من مقطعين «سير» ومعناها ذروة الشيء أو القمة و«ليون» ومعناها الأسد، (أي التسمية تعني قمة الأسد)، وذلك للتشبيه بين صوت الرعد على قمم جبالها وزئير الأسود، وأول من أطلق عليها هذا الاسم الرحالة البرتغالي بيدروسنترا، أما أهل البلاد فيطلقون عليها «رومادونج» أي الجبل. وعاصمة البلاد ميناء فريتاون ومن أهم المدن كويديو، ويو، وكينما، وتنقسم إلى 14 محافظة.

(265) - تضم الجبهة أساساً مجموعة من العاطلين والشباب الذين فروا إلى ليبيا في السبعينات بسبب تدهور الأوضاع الاقتصادية وعمليات القمع التي قام بها النظام في سيراليون.

(266) - بدر حسن شافعي المرجع السابق ص 238

لرئاسة البلاد أطلق عليه المجلس الثوري للقوات المسلحة برئاسة الجنرال جوني بول كروكا وسنكوح نائب له. غير أن دول الايكواس تدخلت و تمكنت من إعادة الرئيس "كاباه" إلى السلطة بعد عشرة أشهر (مارس 1998)، وتم القبض على "سنكوح" وإعدامه في أكتوبر 1998م. لكن المتمردين أعادوا تنظيم أنفسهم بزعامة "سام بوكاري" الذي عمل بالتعاون مع بعض المرتزقة من ليبيريا. واستمر النزاع بين المتمردين و النظام إلى أن تم التوصل إلى اتفاق سلام بين الجانبين في 07 جويلية 1999م، والذي كان بمثابة الإطار السياسي لعملية التحول الديمقراطي وعملية السلام في البلاد بعد ذلك. وفي 18 جانفي 2001م توصل الرئيس "أحمد تيجان كاباه" وزعيم الجبهة آنذاك "عيسى سيساي" إلى اتفاق أعلن الجانبان بموجبه انتهاء الحرب الأهلية، حيث تم بعدها الإعداد للانتخابات البرلمانية والرئاسية التي شهدتها البلاد في 14 ماي 2002 والتي دخلتها الجبهة هذه المرة كحزب سياسي يحمل نفس الاسم (RUPF)، والتي انتهت بفوز الرئيس "كاباه".⁽²⁶⁷⁾

وبعد الانتخابات تعهدت الأمم المتحدة القيام بمهام بناء السلام، ما دفع مجلس الأمن استنادا إلى تقرير الأمين العام عن الحالة في سيراليون إلى الإعلان في جويلية 2005م عن انتهاء عمل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

أما النزاع في غينيا بيساو⁽²⁶⁸⁾ فبدأ في 06 جوان 1996م، بعد الانقلاب الذي قام به رئيس الأركان المعزول "أنسوماني ماني" ضد الرئيس "برناردو فييرا"، واستمر حتى شهر نوفمبر 1998م، مما دفع الايكواس الى التدخل لتسوية النزاع بناء على طلب "فييرا". وبالفعل تم التوصل لاتفاق سلام بين الجانبين في "أبوجا" في نفس الشهر و السنة، و يعتبر هذا الاتفاق الأساس الذي ارتكزت عليه عملية التسوية بعد ذلك، والتي انتهت بإجراء انتخابات نيابية ورئاسية في 28 نوفمبر 1999م، فاز فيها "كومبايالا" - بعد جولة إعادة في

⁽²⁶⁷⁾ لمزيد من التفاصيل أنظر: جاسم يونس الحريري، الحرب الأهلية في سيراليون، مجلة كلية البنات، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، المجلد 2/22، سنة 2011م، ص 6 .

⁽²⁶⁸⁾ دولة بغرب أفريقية على ساحل المحيط الأطلسي. و واحدة من الدول الأفريقية الصغيرة تحدها السنغال من الشمال وغينيا من الجنوب والشرق والمحيط الأطلسي من الغرب كانت تسمى في الماضي (أثناء الاحتلال البرتغالي) بغينيا البرتغالية وبعد الاستقلال تم إضافة اسم العاصمة بيساو لاسم غينيا لمنع الخلط بينها وبين جمهورية غينيا.

16 جانفي 2000م، رغم هذه الانتخابات لم تشهد البلاد استقرارا سياسيا في عهد "كومبايالا" بسبب إنتشار الفساد وتردي الأوضاع الاقتصادية. مما أدى للإطاحة به بعد ثلاث سنوات من خلال انقلاب عسكري بتاريخ 14 سبتمبر 2003م وبدأت مرحلة إنتقالية مدتها عام برئاسة "هنرك روزا"، تم تنظيم خلالها انتخابات نيابية في مارس 2004م وأخرى رئاسية في جويلية 2005م و التي انتهت بفوز "برناردو فييرا"⁽²⁶⁹⁾. إلا أنه عام 2009م قُتل داخل قصره الرئاسي من قبل مجموعة من الجنود، و في نفس السنة تمت انتخابات رئاسية فاز بها "مالام باشيا سنها" الذي تمت الإطاحة به بانقلاب عسكري عام 2011م⁽²⁷⁰⁾.

في جانفي 2012م أدت وفاة الرئيس (مالام باشيا سانها)، الى وقوع شغور رئاسي ووفقا لدستور الدولة لعام 1984م يتعين أن يتم الدعوة لإجراء انتخابات رئاسية مبكرة في ظرف 90 يوم من هذا الشغور، على أن يتولى خلال هذه الفترة رئيس " الجمعية الوطنية" "ايموندوبيريرا" إدارة شؤون الدولة لحين إجراء الانتخابات، وبالفعل تم اجراء انتخابات رئاسية مبكرة في 18 مارس 2012 م. على جولتين وقبل إجراء الجولة الثانية (29 أبريل 2012 م) ونظرا لتشكيك المنافسين في نزاهة العملية التصويتية وتأكيدهم على وجود تزوير وتلاعب في نتائج الجولة الأولى للانتخابات، حدث انقلاب عسكري على السلطة في 12 أبريل 2012 حيث أدى الى احتجاز كل من الرئيس المؤقت " تيريرا " ورئيس الوزراء الأسبق "جوميز ". و مجموعة من المسؤولين الرسميين في الدولة⁽²⁷¹⁾.

وقد تم تشكيل مجلس وطني انتقالي من قبل قادة الانقلاب العسكري مهمته تعيين رئيس مؤقت للدولة وتشكيل حكومة انتقالية تقود شؤون البلاد لمدة عامين، وبالفعل تم اختيار " مانويل سريفو" ليتولى قيادة الحكومة الانتقالية، وهو المرشح صاحب الترتيب الثالث في الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية، وتمثل هذه الحكومة الانتقالية عشرين حزبا سياسيا قاموا بالتوقيع على اتفاق مع قادة الانقلاب في 18 أبريل 2012 م.

(269)- Gilles olakounlé yabi, the role of ECOWAS in maninging political crisis and conflict the cases of Guinea and Guinea-Bissau peace and security series, September 2010 pp 17-20 .

(270)- محمود زكريا. الأزمة السياسية في غينيا بيساو. واقع جديد وماضي قديم، مجلة أفق افريقية، دراسات إفريقية، المجلد الحادي عشر، العدد السابع والثلاثون. 2013م. ص 62.

(271)- محمود زكرياء، المرجع السابق ص ص 63 64 .

وبعد عرض خلفية النزاعين في سيراليون و غينيا بيساو سنعرض لأسباب ومبررات تدخل الايكواس في تسوية النزاعين أولاً، ثم لجهود التسوية السلمية والعسكرية في نزاعي سيراليون و غينيا بيساو ثانياً.

أولاً : أسباب ومبررات تدخل الايكواس في تسوية النزاعين:

لقد تضافرت مجموعة من الأسباب الداخلية والاقليمية والدولية التي دفعت الايكواس إلى التدخل في كلا النزاعين، ونظراً لأن الايكواس لها تدخل سابق في تسوية النزاعات في إقليم غرب إفريقيا، فلم تثر أية أسئلة بشأن مشروعيتها أو مبررات تدخلها في نزاعي سيراليون و غينيا بيساو.

لذلك سنتناول: أسباب تدخل الإيكواس في نزاعي سيراليون و غينيا بيساو ثم مبررات تدخل الإيكواس في نزاعي سيراليون و غينيا بيساو.

1 : أسباب تدخل الإيكواس في نزاعي سيراليون و غينيا بيساو:

أ- بالنسبة لنزاع سيراليون :

بالرغم من اندلاع النزاع هذا في أوائل التسعينات، إلا أن تدخل الايكواس لم يتم إلا بعد الانقلاب ضد الرئيس كاباه عام 1997م، وقد يمكن حصر العوامل التي كانت وراء هذا التدخل فيما يلي:

1- الأسباب الداخلية:

أدى النزاع في سيراليون منذ عام 1991م إلى تدني مستوى المعيشة، حيث لم يزد متوسط دخل الفرد عن 100 دولار سنوياً، مما جعلها من أفقر الدول في العالم، وقد تزامن ذلك مع انتهاكات كبيرة لحقوق الإنسان من قبل الأطراف المتنازعة⁽²⁷²⁾.

⁽²⁷²⁾ بدر حسن شافعي. الانقلاب العسكري في غينيا بيساو، مجلة السياسة الدولية، العدد 134، أكتوبر 1998، ص 224-225.

2- الأسباب الإقليمية :

لقد كان التنافس الأنجلوفوني- الفرانكوفوني، خاصة بين نيجيريا⁽²⁷³⁾ من ناحية، وكل من ساحل العاج وبوركينا فاسو⁽²⁷⁴⁾ من ناحية ثانية، سببا في تدخل الايكواس بطلب من نيجيريا التي كانت تترأسها في حينها، حيث أنها كانت مرتبطة باتفاقية دفاع ثنائي مشترك مع نظام كاباه.

3- الأسباب الدولية:

كانت هناك حالة من عدم الاهتمام الدولي بالنزاع في سيراليون مما أدى الى تصعيده بصورة كبيرة، ولعل الاستثناء في هذا الشأن كان بالنسبة لبريطانيا على اعتبار أنها الدولة المستعمرة الأم . الا أن الاهتمام الدولي بدأ يتزايد بعد الانقلاب ضد الرئيس "كاباه"، فلأمم المتحدة لم تتدخل في هذا النزاع الا بعد 1998م، لعدة اعتبارات منها: خوف أمريكا من تعرض جنود القوات الدولية للمخاطر كما حدث في الصومال. و الانشغال بحرب الخليج الثانية و النزاع في كل من رواندا و الصومال و هي كلها تقريبا في نفس توقيت نزاع سيراليون⁽²⁷⁵⁾.

ب- بالنسبة لنزاع غينيا بيساو:

لقد كانت هناك مجموعة من الأسباب الداخلية والإقليمية والدولية التي دفعت الايكواس إلى التدخل في هذا النزاع بعد انقلاب جوان 1998م.

1- الأسباب الداخلية:

(273) - لقد تدخلت نيجيريا بصورة منفردة في النزاع منذ بدايته أوائل التسعينات، حيث قامت بالتدخل العسكري لدعم الرئيس موموه في مواجهة الجبهة، وذلك بسبب الصداقة التي كانت قائمة آنذاك بين رئيسي البلدين موموه وبابانجيدا.
(274) - لقد قام النظام في كل من بوركينا فاسو وساحل العاج بتقديم الدعم بصورة غير مباشرة لسنكوح من خلال دعمهم لتايلور أثناء نزاع ليبيريا.
(275) لمزيد من التفاصيل أنظر: جاسم يونس الحريري، المرجع السابق، ص ص 4 - 6 .

- ازدياد حدة المواجهات بين الجانبين، واقتراب المتمردين من السيطرة على العاصمة بيساو بعدما تمكنوا من السيطرة على معظم أراضي البلاد، الأمر الذي أصبح يهدد بإمكانية سقوط النظام وحدث حالة من الفوضى الداخلية.⁽²⁷⁶⁾

- انقسام القوات المسلحة بين الجانبين.

- فشل جهود المصالحة الوطنية، سواء من قبل القادة المسلمين أو الكنيسة الكاثوليكية، فجهودهم باءت بالفشل بسبب رفض الحكومة الاستجابة لشروط المتمردين خاصة فيما يتعلق بضرورة التخلص من نظام الرئيس "فييرا"⁽²⁷⁷⁾.

2- الاسباب الإقليمية:

- أدى فشل كل من القوات السنغالية وغينيا كوناكري في السيطرة على الموقف⁽²⁷⁸⁾.

إلى ضرورة تدخل الايكواس خاصة أن هذه القوات فشلت في استعادة المناطق الحيوية من المتمردين كالمطار، إضافة إلى رفض داخلي لهذه القوات من قبل الشعب الذي صار ينظر إليها على أنها قوات غازية ولم تفعل أي شيء للشعب⁽²⁷⁹⁾.

3- الأسباب الدولية:

أدت حالة التجاهل الدولي بصفة عامة للنزاع في غينيا بيساو إلى ضرورة تدخل الايكواس، خاصة مع وجود مصالح فرنسية، برتغالية دفعت الايكواس إلى التدخل خشية أن تدفع هذه المصالح الخاصة إلى عرقلة عملية التسوية.

2: مبررات تدخل الايكواس في نزاع سيراليون وغينيا بيساو:

⁽²⁷⁶⁾ simon Massey, intervention in guinea-bissau, in Oliver Furlly & Roy May(eds), African Interventionist States, Aldershot: Ashgate Publishing Limited, 2001, p 234

⁽²⁷⁷⁾simon Massey : ” Multi-Facted Mediation in the Guinea-Bissau civil war “ scientia militaria,south african journal of Military studies, vol32,Nr1,2004.in <http://scientia militaria journals.ac.za> pp 9-11 .
⁽²⁷⁸⁾ - لقد أدى النزاع في السينغال بين النظام السنغالي وحركة كازامانس المتمردة من ناحية، وكذلك الامتدادات الاثنية في غينيا بيساو من ناحية، دورا هاما في تطور النزاع في غينيا بيساو حيث قامت السنغال بإرسال ألفين من قواتها إلى غينيا بيساو اثر وقوع الانقلاب من أجل دعم النظام الديمقراطي (نظام فييرا). كما قامت بالمشاركة في الهجوم ضد المتمردين وهذا بسبب:
- العلاقات الوطيدة بين النظامين خاصة أمنيا.

⁽²⁷⁹⁾simon Massey, intervention in Guinea-Bissau, op.cit, p 233.

أ- مبررات التدخل في نزاع سيراليون:

لم يثر تدخل الايكواس هذه المرة شكوكا لدى الدول الأعضاء المعارضة له، وإنما كان اعتراض البعض كان حول طريقة التدخل وذلك يرجع إلى عدة أسباب أهمها:

- جاء هذا التدخل وفقا لبنود بروتوكول عدم الاعتداء لعام 1978م المواد (1- 3) ومعاهدة الدفاع الجماعي 1981م المادة 4، كما انه يأتي استنادا إلى المادة 58 من معاهدة الايكواس المعدلة التي تجيز اتخاذ الإجراءات المناسبة لمواجهة النزاعات الداخلية أو الدولية التي تهدد الأمن والسلم في إقليم غرب أفريقيا⁽²⁸⁰⁾.

- جاء تدخل الايكواس بناء على طلب من الحكومة المنتخبة ممثلة في الرئيس كاباه، الذي طلب ارسال قوات الايكوموج لاستعادة النظام في البلاد.

- تأييد منظمة الوحدة الأفريقية في قمتها العادية في جويلية 1997م والمطالبة بضرورة عودة النظام الديمقراطي. وبيان مجلس الأمن المؤيد للتدخل في 27 ماي 1997م والداعم لجهود الايكواس⁽²⁸¹⁾.

ب- مبررات التدخل في نزاع غينيا بيساو:

- جاء تدخل الايكواس بناء على طلب رئيس غينيا بيساو الرئيس فييرا من رئيس الايكواس آنذاك الرئيس النيجيري عبد السلام أبو بكر، بإرسال قوات الايكوموج لاستعادة الأمن والنظام في غينيا بيساو.

- جاء تدخل الايكواس مطابقا لنص المادة 58 من المعاهدة المعدلة، خاصة أن البلاد عانت من كارثة إنسانية في حالة استمرار مما يهدد السلم والأمن.

(280) - بدر حسن شافعي. تسوية الصراعات في افريقيا (نموذج الايكواس)، مرجع سابق، ص 260.

(281) حول هذه القرارات انظر: Economic Community of West Africa States: twentieth session of the authority of the head of state and government, abuja, 29 aug , 1997, p 1 .

إضافة إلى أن هذا التدخل حظي بموافقة المتمردين أيضا وهذا الأمر لم يحدث أثناء تدخل الايكواس في نزاع ليبيريا وسيراليون.⁽²⁸²⁾

- أيدت الأمم المتحدة هذا التدخل، وذلك بموجب القرار رقم 1216 الذي أصدره مجلس الأمن الدولي في ديسمبر 1998م وذلك بعد قمة أبوجا وقبل انتشار قوات (ECOMOG)⁽²⁸³⁾

- تأييد منظمة الوحدة الأفريقية لتدخل الايكواس، إذ تمثل في البداية في القرار الذي اتخذته القمة الأفريقية العادية في جوان 1998م، والذي انتهى بإدانة الانقلاب وضرورة عودة النظام الشرعي. ثانيا على مستوى قمة واجادوجو في ديسمبر 1998م، حيث أيد ثوار التدخل وإرسال قوات ECOMOG. كما طالب المجتمع الدولي بضرورة تقديم المساعدة لهذه القوات⁽²⁸⁴⁾.

ثانيا: جهود التسوية السلمية والعسكرية في نزاع سيراليون وغينيا بيساو:

لقد عملت الايكواس على ايجاد حلول للتوصل الى فض النزاعين بالطرق السلمية ثم لجأت للطرق العسكرية لذلك سنتطرق لجهود التسوية السلمية في كلا النزاعين ثم لجهود التسوية العسكرية .

1: جهود التسوية السلمية في كلا النزاعين:

أ- جهود التسوية السلمية في نزاع سيراليون:

عملت الايكواس في بداية تعاملها مع الأزمة في سيراليون على استخدام أساليب التسوية السلمية والتي مرت بثلاث مراحل هي :

المرحلة الأولى: منذ اندلاع النزاع 1991 حتى إجراء الانتخابات أوائل 1997م:

⁽²⁸²⁾Adebajo Adekye,op.cit,p 116 .

⁽²⁸³⁾- قرار الأمم المتحدة رقم 1216 الصادر عن مجلس الأمن في ديسمبر 1998.

⁽²⁸⁴⁾- بدر حسن شافعي. المرجع السابق ، ص 296.

تميزت هذه المرحلة بغلبة جهود التسوية السياسية خاصة من قبل ساحل العاج خاصة أثناء المدة التي ترأست الايكواس عام 1996م، والتي أسفرت على توقيع اتفاقية أبيدجان (نوفمبر 1996 م)، تضمنت هذه الاتفاقية التدابير التالية :

1- إصدار عفو عام عن أعضاء الجبهة المتورطين في الحرب.

2- انسحاب قوات المرتزقة والقوات الأجنبية من البلاد.

3- نزع أسلحة الفصائل المتقاتلة وإنشاء جماعة محايدة مراقبة للإشراف على ذلك.

4- تحول الجبهة لحزب سياسي.⁽²⁸⁵⁾

المرحلة الثانية من ماي 1997 م حتى اتفاقية لومي 1999 م :

تمثلت جهود التسوية السياسية أساسا في توقيع اتفاقيتي كوناكري (غينيا) لعام 1997م ولومي، ولقد تمت هذه الجهود من خلال لجنة الخمسة التي قامت في جويلية 1997 م بالاجتماع مع ممثلي المجلس الثوري للقوات المسلحة بزعامة بولي كروما. والذي من خلاله تم التوصل إلى اتفاق لوقف إطلاق النار.

- تأييد جهود عودة الحكم الدستوري⁽²⁸⁶⁾.

ولقد لعبت لجنة الوساطة برئاسة وزير خارجية نيجيريا أكيمي دورا مهما في تسوية النزاع، والتنسيق مع المنظمات الأخرى، خاصة الأمم المتحدة،

حيث أيد مجلس الأمن العقوبات التي فرضتها الايكواس، وأصدر قرار رقم 1132 في 08 أكتوبر 1997 م بفرض عقوبات مماثلة من بين هذه العقوبات :

- منع جميع الدول من بيع أو توريد النفط والمنتجات النفطية إلى سيراليون.

⁽²⁸⁵⁾Adebajo Adekye,op.cit,p 86.

Emmanuel Kwesi Aninig,op.cit, p p 301 – 305

⁽²⁸⁶⁾ لمزيد من التفاصيل انظر:

- منع جميع الدول من بيع أو توريد الأسلحة و الذخيرة والمركبات والمعدات العسكرية والمعدات شبه العسكرية وقطع غيار المعدات المذكورة إلى سيراليون.⁽²⁸⁷⁾ وقد استغلت اللجنة هذا الدعم في الضغط على المتمردين لإجبارهم على التوقيع على إتفاقية كوناكري (22 أكتوبر 1997 م) والتي كان من أهم بنودها ما يلي :

- الوقف الفوري الكامل لكل أشكال العنف.

- عودة الرئيس كاباه خلال ستة أشهر (أفريل 1998 م)

- نزع أسلحة جميع المقاتلين وإعادة تسريحهم تحت إشراف لجنة نزع سلاح تتشكل من ممثلين عن الايكواس.

ان الطول النسبي للفترة الانتقالية 06 أشهر جعلت كروما يعتبر نفسه الرئيس الشرعي الى غاية أفريل 1998، هذا ما جعل ميليشياته ترفض تسليم أسلحتها مما أدى الى انهيار إتفاقية كوناكري سريعا.⁽²⁸⁸⁾

هذا دفعهم إلى مفاوضات لومي في جويلية 1999 م والذي أشرفت عليه الأمم المتحدة والذي كان أهم بنوده :

- إصدار عفو عام عن سنكوح وإلغاء عقوبة الإعدام التي أصدرها النظام ضده بعد القبض عليه.

- دمج قوات المتمردين في الجيش وتجريدهم من أسلحتهم.

- تشكيل حكومة وحدة وطنية يحصل فيها سنكوح على منصب نائب الرئيس، فضلا عن عدد من الحقايب الوزارية الأخرى.

- مطالبة الأمم المتحدة بالمشاركة في الإشراف على عملية نزع السلاح، وإجراء

الانتخابات في حين تترأس الايكواس اللجنة المشتركة للإشراف على تنفيذه.⁽²⁸⁹⁾

⁽²⁸⁷⁾- قرار مجلس الأمن 1132 (1997) المعتمد في الجلسة 3822 في 8 أكتوبر 1997م، ص 3 الفقرة 6.

⁽²⁸⁸⁾Adebajo Adekye, op.cit, p 89 .

- المرحلة الثالثة : بعد اتفاق لومي:

شهدت هذه المرحلة إنهيار إتفاق لومي بسبب قيام المتمردين باختطاف جنود قوات حفظ السلام، واعتقال حوالي 500 من أفرادها وهم معظمهم من كينيا وزامبيا والهند، وقد وصل الأمر إلى إقصاء سنكوح وقيام القوات الدولية بالقبض على زعيم المتمردين ومحاكمته، مما أسهم في إعلان المتمردين عدم العودة إلى مائدة المفاوضات مرة أخرى.⁽²⁹⁰⁾

إلا أن استسلام 45 ألفا من مقاتلي الجبهة، أدى إلى إعلان قائد بعثة الأمم المتحدة في سيراليون الجنرال الكيني دانييل أوباندي في جانفي 2001 م، انتهاء الحرب رسميا في البلاد. وقد مهد ذلك الطريق لإجراء الانتخابات في ماي 2002 م بمشاركة الأمم المتحدة و 30 مراقبا من الايكواس. وأسفرت عن فوز الرئيس كاباه.⁽²⁹¹⁾

ب - جهود التسوية السلمية في نزاع غينيا بيساو:

لقد عملت الايكواس على استخدام وسائل التسوية السياسية وذلك بإنشاء لجنة الوساطة تحديدا وقد مرت عملية التسوية بمرحلتين.

المرحلة الأولى : منذ انقلاب ماني الأول (جوان 1998 م) حتى انقلابه الثاني(ما 1999م) وانسحاب الايكوموج بعد هذا الانقلاب بشهر:

⁽²⁸⁹⁾ Adebajo Adekye,op.cit,p 99.

⁽²⁹⁰⁾ - د- جاسم يونس الحريري، المرجع السابق، ص3.

⁽²⁹¹⁾ التقرير الاستراتيجي الرابع عشر للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، في 19 جوان 2002 ، ص 2 .

وقد بدأت الايكواس في تسوية النزاع مع انعقاد اجتماع وزراء الخارجية والدفاع التابع لها في 03 جويلية 1998م، بأبيدجان (كوت ديفوار) لمناقشة الأزمة إذ دعا الاجتماع لجنة الوساطة السباعية⁽²⁹²⁾ للحصول على التأييد الأولي خاصة من قبل مجلس الأمن، و خرج الاجتماع بعدة نقاط أهمها :

- إدانة الانقلاب وتأييد نظام الرئيس فييرا.

- تأييد تدخل السنغال وغينيا لتسويته، مع الموافقة على توسيع نطاق عمل الايكوموج EOMOG ليشمل غينيا بيساو.⁽²⁹³⁾

لقد عملت الايكواس بالتنسيق مع منظمة الدول الناطقة بالبرتغالية في توقيع الأطراف المتحاربة على مذكرة التفاهم في مدينة كورت ريال البرتغالية في 26 جويلية 1998م، التي دعت إلى انسحاب القوات السنغالية والغينية من البلاد، بسبب رفض المتمردين لها واستبدالها بمراقبين عسكريين من الدول الناطقة بالبرتغالية باعتبارهم دولا محايدة.⁽²⁹⁴⁾

لكن يلاحظ أن هذا الاتفاق لم يلق قبولا لدى سكرتارية الايكواس وبعض دولها. على اعتبار أنه يجعل للوسيط الأجنبي الدور الأكبر في عملية التسوية التي يفترض أن تدخل في نطاق عمل الايكواس، لذلك تم توقيع اتفاق آخر في مدينة برايا (الرأس الأخضر) في 26 أوت 1998م. ومن أهم بنوده: نشر قوات للمراقبة والوساطة، برعاية لجنة وساطة الايكواس ومنظمة الدول المتحدثة بالبرتغالية.

إلا أن المتمردين أصروا على انسحاب القوات الغينية والسنغالية من البلاد. وقد تأكد ذلك في اتفاقية أبوجا للسلام في 2 نوفمبر 1998م.

(1)- قرر وزراء خارجية ودفاع الايكواس في اجتماعهم في جويلية 1998م، الذي عقد بناء على طلب الرئيس فييرا لمناقشة النزاع، تشكيل لجنة وساطة تتكون من وزراء خارجية سبع دول هي: بوركينا فاسو، ساحل العاج، غانا، غينيا، نيجيريا، السنغال، جامبيا، ثم انظم إليها في أكتوبر كل من الرأي الأخضر وتوجو، وكان هدفها الرئيسي القيام بجهود التسوية السلمية للنزاع، ويلاحظ على التشكيلة أنها تضم للمرة الأولى دولة ليزوفونية هي الرأس الأخضر وهي عضو في تجمع الدول الناطقة بالبرتغالية مع غينيا بيساو، وتضم (05) دول فرانكفونية مقابل (03) دول أنجلوفونية، وهذا ما انعكس على جهود التسوية بعد ذلك.

(2). Adebajo Adekye, op. cit, p 116 .

(294) Idem .

وتعتبر هذه الإتفاقية الأساس الذي ارتكزت عليه عملية التسوية فيما بعد. حيث نصت على التدابير التالية :

- وقف إطلاق النار.

- انسحاب القوات السنغالية والغينية من البلاد وعدم مشاركتها في قوات مراقبة.

- نشر قوات الايكوموج من دول محايدة في مدة أقصاها 28 فيفري 1999 م.

- إقامة حكومة وحدة وطنية بين القوى المتحاربة، وذلك من خلال اللجنة المشتركة التي ترأسها الايكواس وتشارك فيها الدول الناطقة بالبرتغالية.

- توفير الأمن من خلال الايكوموج ECOMOG من أجل السماح بتقديم المساعدات الانسانية، وتهيئة الوضع لإجراء انتخابات عامة ورئاسية بحد أقصاه مارس 1999م.⁽²⁹⁵⁾

- المرحلة الثانية: بعد انقلاب ماني حتى إجراء الانتخابات البرلمانية 2004 م والرئاسية 2005م:

حاولت الايكواس التنسيق بصورة أكبر خلال هذه المرحلة ليس مع منظمة الدول الناطقة بالبرتغالية فقط، وإنما مع الأمم المتحدة. ولقد تركزت جهودها في بداية هذه المرحلة على ضرورة إجراء الانتخابات البرلمانية في موعدها في الفترة من 05-26 نوفمبر 1999م، والانتخابات الرئاسية في الفترة من ديسمبر حتى 16 جانفي 2000م، حيث ساهم الاتحاد الأوربي في تمويل الانتخابات والإشراف عليها مع كل من منظمة الوحدة الإفريقية والدول الناطقة بالبرتغالية، وذلك بإرسال مراقبين للإشراف عليها. وانتهت الانتخابات بخسارة الحزب الحاكم في الانتخابات البرلمانية وفوز مرشح المعارضة كومبالا برئاسة البلاد بعد جولة الإعادة.⁽²⁹⁶⁾

⁽²⁹⁵⁾ Gilles olakounlé yabi, op.cit,p18 .

⁽²⁹⁶⁾ Adebajo Adekye,op.cit,p . 127.

12 : جهود التسوية العسكرية في نزاع سيراليون وغينيا بيساو :

أ- جهود التسوية العسكرية في نزاع سيراليون :

لم تتدخل الايكواس بصورة مباشرة وجماعية من خلال الإيكوموج ECOMOG منذ بداية النزاع، بسبب انشغالها بأزمة ليبيريا من ناحية، ووجود القوات النيجيرية والغينية على أراضي سيراليون في إطار معاهدة الدفاع الثنائي بينهما وبين النظام في فريتاون من ناحية أخرى، ونظرا للفشل في تطبيق وقف اطلاق النار الذي نصت عليه اتفاقية كوناكري 22 أكتوبر 1997 واستمرار قيام المتمردين في شن هجماتهم في أنحاء متفرقة من البلاد، تقدمت نيجيريا بطلب تعزيزات إضافية لهذه القوات، وبالفعل نجحت القوات النيجيرية في قيادة الايكوموج لتحقيق النصر على المتمردين وعودة كاباه. إلا أن هذا الأخير لم يساهم في تسوية النزاع خاصة بعد اعتقال القوات النيجيرية لسنكوح، مما دفع زعيم الجبهة الجديد سام بوكاري لإعادة تنظيم صفوف الجبهة مرة أخرى فضلا عن الدعم الخارجي خاصة من ليبيريا ونجاحه في الاستيلاء على مدينة كوبيدو الحيوية. وقد دفع ذلك الايكواس لعقد قمة طارئة في أبيدجان (ديسمبر 1998 م) قررت خلالها زيادة حجم ECOMOG وذلك من اجل حفظ السلام وليس فرضه.⁽²⁹⁷⁾

بعد اتفاق لومي حلت قوات حفظ سلام دولية هي (UN Mission in sierra-leone) والتي عرفت اختصارا باسم UNAMSIL محل⁽²⁹⁸⁾ UNOMSIL وذلك بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1270 في 12 أكتوبر 1999م.⁽²⁹⁹⁾

⁽²⁹⁷⁾ أحمد ابراهيم محمود، الحرب الأهلية في سيراليون، ملف الأهرام الاستراتيجي (القاهرة:مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، عدد 50، فيفري 1999)، ص 18 .

⁽²⁹⁸⁾ هي بعثة مراقبة غير مسلحة Mission in Sierralione N40observer ارسلت بقرار من مجلس الأمن (1181 في 13 جويلية 1998م) بعد التوصل لاتفاق كوناكري تتكون من 70 مراقب مدتها 06 أشهر قابلة للتجديد، دورها: حفظ السلام، مراقبة جهود الايكوموج في عملية نزع أسلحة الجبهة وكتابة تقارير انتهاك حقوق الإنسان.

⁽²⁹⁹⁾ - ويبلغ قوامها 12 ألف جندي، 3500 من نيجيريا أي أكثر من 25% تليها الهند 2900 جندي ثم زامبيا . غانا . كينيا. غينيا وكل منهم كتيبة مشاة.

إضافة إلى ذلك أرسل 250 مراقب ، ازداد عدد هذه القوات بعد أسر 500 جندي من قبل المتمردين في أبريل 2000 م ، ليصبح 17 ألف جندي. ومن بين أهداف هذه القوات :

- التزام الأطراف باتفاق لومي .

- الإشراف على عودة اللاجئين.

- إجراء انتخابات وإعادة بناء ما دمرته الحرب.

ولقد قامت هذه القوات بالتنسيق التام مع ECOMOG، كما نجحت باعتبارها وسيط محايد في نزع الأسلحة للميليشيات والإشراف بصفة أساسية على إجراء انتخابات عام 2002م.⁽³⁰⁰⁾

2: جهود التسوية العسكرية في نزاع غينيا بيساو :

لم تتدخل أيضا الايكواس منذ بداية النزاع من خلال الايكوموج، بسبب انشغالها بنزاعي ليبيريا وسيراليون، ووجود القوات السنغالية و الغينية في أراضي بيساو من اجل تسوية النزاع، وعدم الرغبة في تحمل أعباء إضافية جديدة. عسكرية ولوجستية.

غير أنه نظرا لتطور النزاع ، و فشل القوات السنغالية والغينية في احتوائه، وفي ظل عن عدم الرغبة الإقليمية (منظمة الوحدة الإفريقية) والدولية (الأمم المتحدة) في التدخل، وإعلان القيادة النيجيرية الجديدة عدم استعدادها للمساهمة في هذه العملية. وإعلان رغبتها في سحب قواتها من سيراليون . ونتيجة لعجز الوساطة في تسوية النزاع ظهرت الحاجة الى تدخل الايكواس بإرسال قوات الايكوموج الخاصة. ومن هنا قرر قادة الايكواس في اجتماعهم في أبوجا أواخر أكتوبر 1998 م تشكيل الايكوموج. تمييزا لها عن القوات المتدخلة في كل من ليبيريا وسيراليون وقد تشكلت قوات الايكوموج المتدخلة من أربع دول (البنين ، النيجر، زامبيا، طوغو) بعدد 150 جندي لكل دولة.⁽³⁰¹⁾

⁽³⁰⁰⁾- Kwaku.Nuamah and W illiam Zartman, " case study: intervention in sierra-leone,in www.cissm.umd.edu/nic/nuamahazartman. p 11.

⁽³⁰¹⁾Adebajo Adekye,op.cit ,p 121 .

وقد حددت اتفاقية أبوجا ثلاث مهام أساسية للايكوموج هي :

- الحفاظ على السلام بين القوات المتحالفة مع فييرا وقوات المتمردين، وإقامة منطقة عازلة بينهما .

- حماية وتأمين الحدود بين السينغال وغينيا بيساو لمنع تسلل متمردي كازامانس .

- السماح لمنظمات المعنية بالشؤون الإنسانية بالقيام بدورها في تقديم المساعدات للاجئين والمدنيين ضحايا الحرب.

ويلاحظ أن كل من هذه المهام كان يتطلب حصول هذه القوات على تفويض باستخدام القوة في إطار فرض السلام. إلا أن اتفاقية أبوجا عملت على اتخاذ موقف وسط في هذا الشأن. فقامت بإعطاء تفويض واسع لـ ECOMOG للقيام بمهام حفظ السلام أولاً ، وفرضه عند الضرورة.⁽³⁰²⁾

أما المرحلة التي تلت انقلاب أبريل 2012م ، تمت التسوية بمبادرة تبنتها الايكواس في قمة استثنائية في العاصمة الايفوارية (أبيدجان) في 26 أبريل 2012م . وقد توصلت القمة لمجموعة من القرارات كانت بمثابة خارطة الطريق لتسوية الأزمة وهي:

- أن يتم نقل السلطة في الدولة بشكل سلمي عبر إجراء انتخابات في غضون 12 شهر.

أن يتم ارسال ونشر قوة اقليمية تابعة للايكواس من قوات تابعة لكل من نيجيريا و بوركينافاسو و الطوغو و الكوت ديفوار و السنغال عدد جنودها 629 . وتهدف هذه القوات الى تأمين اجراءات المرحلة الانتقالية و المساهمة في التنفيذ الفوري لإصلاح قطاع الأمن و الدفاع إضافة الى تسهيل انسحاب البعثة الأنغولية للمساعدة العسكرية في غينيا بيساو.

أن يتم تشكيل مجموعة اتصال غينيا بيساو التابعة للايكواس تترأسها نيجيريا لمتابعة تنفيذ القرارات، وتضم ستة دول هي غانا والسنغال و البنين والرأس الأخضر و الطوغو و جامبيا.

⁽³⁰²⁾simon Massey, op.cit, pp 239-240 .

تتمثل مهمتها في متابعة التطورات المتعلقة بتنفيذ القرارات بشكل دوري من خلال عقد اجتماعات للمتابعة بصفة دورية (303).

وقد أمهلت الايكواس قادة الانقلاب 72 ساعة من تاريخ انعقاد القمة للالتزام بما توصلت اليه من قرارات وفي حالة عدم الاستجابة سوف تفرض عليهم عقوبات دبلوماسية واقتصادية، وحتى فردية، ضد قادة الانقلاب وملاحقتهم ومحاكمتهم أمام المحكمة الجنائية الدولية (304).

الفرع الثاني : تقييم جهود التسوية السلمية والعسكرية في نزاعي سيراليون وغينيا بيساو:

واجهت الايكواس مجموعة من العقبات أثرت على أدائها في تسوية نزاعي سيراليون وغينيا بيساو، لذلك سنتعرض أولاً لنتائج جهود التسوية السلمية والعسكرية وثانياً لعقبات تسوية النزاعين.

أولاً : نتائج جهود التسوية السلمية والعسكرية:

1: بالنسبة لنزاع سيراليون:

هناك جوانب سلبية وأخرى إيجابية .

أ- السلبيات:

لقد تبنت الايكواس استراتيجية قائمة على التدرج في عملية التسوية، بدأت أولاً بالتسوية السياسية بالتوازي مع العقوبات الاقتصادية، مع إرجاء التسوية العسكرية بسبب اعتراض بعض الدول خاصة المؤيدة للمتمردين. وقد اختلفت هذه الاستراتيجية عن

(303) محمود زكرياء، المرجع السابق ص 69 .

(304) محمود زكرياء، المرجع السابق، ص 70 .

الاستراتيجية التي اعتمدها الايكواس في ليبيريا، حيث تم استخدام التسوية العسكرية في عملية التسوية قبل التوصل لاتفاق سلام أو حتى تطبيق العقوبات التي جاءت بعد عامين من النزاع. ويبدو أن السبب يرجع إلى قوة ونفوذ نيجيريا في النزاع الليبيري وتراجع هذا النفوذ في نزاع سيراليون⁽³⁰⁵⁾

حيث في المرحلة الأولى وبعد توقيع اتفاقية أبيدجان، أدى التحرك المنفرد لساحل العاج إلى التقليل من دور الايكواس في تسوية النزاع. والتي كانت مشغولة أساسا بالنزاع الليبيري

عدم حصول إتفاقية أبيدجان على تأييد داخلي حيث لم تدم طويلا باعتبار أنها جاءت كمكافأة لمجرمي الحرب على ما ارتكبه من جرائم، و بسبب الدعم الإقليمي من بعض الدول للجبهة التي لم تعترف بنتائج الانتخابات الثانية التي **أقيمت** في جانفي 1997 م والتي أسفرت عن فوز كاباه، بل قامت بالتحالف مع المجلس العسكري بزعامة بولي كروما للإطاحة بالرئيس كاباه في ماي 1997م⁽³⁰⁶⁾ .

أما في المرحلة الثانية وبعد التوقيع على اتفاقية كوناكري نلاحظ أن :

سيطرة نيجيريا على لجنة التفاوض. بالإضافة إلى الأسلوب الاستفزازي الذي اعتمده وزير خارجيتها الذي صرح أنه لم يأت من أجل التفاوض بل لتحديد جدول زمني لعودة الرئيس كاباه⁽²⁾ .

طول الفترة الانتقالية نسيبا (06 أشهر) جعلت كروما يعتبر نفسه الرئيس الشرعي للبلاد حتى أبريل 1998 م، (نهاية الفترة الانتقالية) و رفض ميليشياته تسليم أسلحتها وتطبيقا للاتفاقية أدى إلى انهيار هذه الاتفاقية سريعا .

مساهمة اتفاق لومي الذي مكن الجبهة من الحصول على العديد من الحقائق الوزارية في فقد هذه الحكومة شرعيتها الداخلية⁽³⁾ .

⁽³⁰⁵⁾ بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 275 .

⁽³⁰⁶⁾ بدر حسن شافعي، نفس المرجع ص. ص. 268.266.

فشل الجهود الدبلوماسية الوقائية في تفادي وقوع النزاع أو منع تصعيده، بسبب إنعدام شبكة للإنذار المبكر لدى الايكواس.

اعتماد قوات ECOMOG في مهامها على حفظ السلام وليس فرضه شجع المتمردين على رفض التفاوض و نقض الاتفاقيات⁽⁴⁾ .

فشل الايكواس في بناء السلام أو حل النزاع من جذوره، بسبب العقبات الاقتصادية وضع عبء ذلك على عاتق الأمم المتحدة.

ب الإيجابيات:

رغم السلبيات التي تم ذكرها نجحت الايكواس في تحقيق بعض النجاحات في تدخلها لتسوية النزاع في سيراليون والذي انتهى بنزع أسلحة القوى المتحاربة عام 2001م. وإجراء انتخابات عام 2002 .

1 :بالنسبة بنزاع غينيا بيساو :

هناك جوانب سلبية وأخرى إيجابية

أ - السلبيات :

إعتماد الايكواس إستراتيجية قائمة على التسوية السلمية وحدها دون التسوية العسكرية، أو حتى فرض عقوبات اقتصادية كما فعلت مع ليبيريا وسيراليون بسبب قلة عدد قواتها من ناحية وقلة التمويل من ناحية ثانية، هذا أدى إلى محدودية دورها وفترة بقائها.

لم تكن الايكواس الطرف الوحيد في تسوية النزاع، بل كانت تنسق مع مجموعة الدول الناطقة بالبرتغالية. خاصة في ظل رفض الامم المتحدة إرسال قوات حفظ سلام أو مراقبين إلى غينيا بيساو.

⁽³⁾ Adebajo Adekye, op.cit ,p 99

⁽⁴⁾ kuaku. Nuamah and W illiam Zartman op.cit. p 9

ضعف إمكانيات الايكواس جعلها تعتمد على جهود الأمم المتحدة في جميع المراحل المختلفة لتسوية النزاع (1).

ب - الإيجابيات :

بالرغم من أن مدة تدخل الايكواس من خلال قواتها لم تتجاوز ثلاثة أشهر تقريبا، إلا أنها تمكنت من تحقيق بعض النجاحات، لكن بالتنسيق مع المنظمات الأخرى. ومن بين هذه النجاحات إجراء الانتخابات أواخر عام 1999 م. والاشراف على انتخابات عام 2004 م البرلمانية وانتخابات 2005 التي انتهت بفوز فييرا .

كما استجاب قادة إنقلاب أبريل 2012م لمطالب الايكواس قبل 48 ساعة من انقضاء المهلة التي حددتها.

ثانيا : عقبات تسوية النزاعين:

واجهت الايكواس مجموعة من العقبات في كلا النزاعين تنوعت بين عقبات سياسية واقتصادية وأخرى عسكرية.

1 : بالنسبة لنزاع سيراليون:

- لقد واجهت الايكواس مجموعة من العقبات السياسية والاقتصادية والعسكرية التي أثرت على فاعليتها، مما أدى إلى إطالة توأجدها لأكثر من ثلاث سنوات.

أ العقبات السياسية:

(1) simon Massey." Multi-Facted Mediation in the Guinea Bissau civil war,op.cit. p20.

وتمثلت أساسا في غياب الإجماع داخل دول الايكواس بشأن التدخل بسبب وجود معارضين ومؤيدين للمتمردين مما ساهم في طول مدة الحرب ولم تتم التسوية إلا بعد الضغط الدولي على المتمردين الذين قبلوا بالتسوية السياسية ووقعوا على اتفاقية لومي⁽¹⁾.

ب - العقبات الاقتصادية:

وتمثلت أساسا في ضعف عملية التمويل، أو اعتمادها على مصدر واحد تقريبا أدى إلى الحد من فاعلية الايكوموج، فلو قامت الأمم المتحدة بتقديم الدعم المالي للقوات النيجيرية عام 1998 م⁽²⁾، كان من الممكن أن يساهم في سيطرة القوات على الموقف وعدم تجديد القتال من جديد عام 1999 م⁽³⁾.

إلا أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد خصصت بموجب قرارها 241/54 المؤرخ في 15 جوان 2000م مبلغا قدره 476,7 مليون دولار لتغطية نفقات بعثة الأمم المتحدة هفي سيراليون للفترة من 01 جوان 2000 م إلى 30 جويلية 2001 م، وكان هذا الاعتماد يركز على قوة قوامها 11.100 من الأفراد العسكريين الذي أذن بها مجلس الأمن بموجب قراره رقم 1289 المؤرخ في 07 فيفري 2000).⁽³¹⁷⁾

ج - العقبات العسكرية :

ضعف القدرات التسليحية لقوات ECOMOG لاسيما النقص الفادح في المدرعات، الوقود و قطع الغيار والطائرات العمودية. إذ أن معظم معدات الإيكوموج القديمة في

(1) بدر حسن شافعي ، المرجع السابق .ص 276

(2) رفضت الأمم المتحدة طلب نيجيريا والدول المشاركة معها في الايكوموج مساهمة المنظمة الدولية في عملية التمويل من أجل استمرار قوات ECOMOG في سيراليون، خاصة بعد إعلان الرئيس النيجيري عبد السلام أبو بكر ومن بعده أبو سانجو عدم قدرة بلاده على الاستمرار في عملية تمويل القوات التي تكلفها قرابة مليون دولار يوميا، لكن الأمم المتحدة رفضت ذلك مما دفع أبو سانجو للإعلان عن خطته للانسحاب المتدرج لقواته وهو ما دفع الأمم المتحدة الإعلان عن إرسال قواتها لكي تحل محل قوات الايكوموج.

(3) kuaku. Nuamah and W illiam Zartman op.cit.p9

(317) سامية بيبيرس، سيراليون وأهمية تعزيز دور جديد للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية. العدد 143. جانفي 2001 ص 157.

ليبيريا تم نقلها إلى سيراليون. هذا ما أدى إلى عدم قدرتها على الاستمرار في تفوقها العسكري .

هيمنة القوات النيجيرية على ECOMOG أدى إلى عدم رغبة القوات الأخرى في المشاركة في تنفيذ الأوامر الصادرة إليها. (1)

غياب خطة واضحة لانسحاب ECOMOG ونهاية التفويض مما جعل عملية انسحابها مرتبطة بالتوصل إلى تسوية نهائية. وهذا دفع بعض الدول المشاركة في القوات إلى سحب قواتها. (2)

عدم اهتمام منظمة الوحدة الإفريقية بالنزاع لاسيما قضية اللاجئين، وعدم قدرة ECOMOG على مواجهة هذه الكارثة الانسانية. وقد فتح ذلك المجال أمام الأمم المتحدة التي شكلت لجنة لتقصي الحقائق حول انتهاكات حقوق الانسان محكمة دولية لمحاكمة مجرمي الحرب في سيراليون. (3)

2 : بالنسبة لنزاع غينيا بيساو:

واجهت الايكواس مجموع من العقوبات السياسية والاقتصادية والعسكرية التي أثرت على فاعليتها ، وجعلتها تنسحب بعد فترة وجيزة.

أ - العقوبات السياسية:

لقد استمرت الانقسامات من داخل دول الايكواس بشأن تسوية النزاع، وهذه الانقسامات لم تقتصر على الدول الأنجلوفونية والفرانكوفونية، بل شمل كذلك الدول

(1) Adebajo Adekye,op.cit ,p 90 .

(2) Kuaku Nuamah and W illiam Zartman .op.cit.p9.

(3) نشأت هذه المحكمة بموجب اتفاق بين حكومة سيراليون و الأمم المتحدة من اجل محاكمة مجرمي الحرب، وهي تجمع بين القوانين الوطنية والدولية، وتضم قضاة من كلا الجانبين، بدأت عملها الرسمي بداية جويلية 2002، وكان أهم قراراتها اجانة الرئيس الليبيري تشارلز تاييلور في جوان 2003 .

الليزوفونية والتي تنتمي إليها غينيا بيساو والمدعومة من قبل البرتغال، إذ كانت الدول الفرانكوفونية تتشكك في نوايا البرتغال. حيث وصف سكرتير الايكواس آنذاك "لانسانا كوياتي" سلوك البرتغال في عملية التسوية بأنه محاولة استعمال جديد : مطالب سفراء الايكواس من مجلس الامن وقف جهود البرتغال على اعتبار أنها تدعم المتمردين. (1)

ب - العقبات الاقتصادية :

أدى ضعف التمويل خاصة بسبب توقف نيجيريا عن دعم ECOMOG إلى الاعتماد على التمويل الخارجي خاصة من قبل فرنسا التي كانت تدعم فييرا، مما دفع البرتغال لدعم المتمردين، واستمرار النزاع بسبب المصالح المتناقضة، وقد أثر أيضا ضعف التمويل على بقاء قوات ECOMOG التي انسحبت بعد وقوع الانقلاب الثاني لماني. بالرغم من اشتداد النزاع. (2)

ج - العقبات العسكرية:

تمثلت أساسا في محدودية دور الايكواس في عملية التسوية بسبب نقص المعدات العسكرية اللازمة لحفظ وفرض السلام، وعدم كفاءة الدول الفرانكوفونية التي كان لها الحجم الأكبر في قوات ECOMOG ، في ظل غياب دولة ذات ثقل عسكري كنيجيريا. (3)

المطلب الثاني : جهود آلية الأمن الجماعي في تسوية نزاع كوت ديفوار:

أثناء حكم الرئيس "لوران غباغبو" (325) حاول ادخال بعض الإصلاحات الديمقراطية على البلاد إلى أنها كانت شكلية كمثل تشكيل حكومة جديدة إلا أنه استبعد الشماليين منها،

(1) simon Massey, intervention in Guinea-Bissau, op.cit, pp 236 -237 .

(2) بدر حسن شافعي، المرجع السابق ص 313.

(3) simon, multi facted Mediation in the Guinea Bissau civil war, op.cit.p19

(325) ينتمي إلى حزب الجبهة الشعبية العاجية في منطقة الجنوب المسيحي.

فجاء الانقلاب العسكري ضده في 19 سبتمبر 2002 على يد أزيد من 800 جندي من الشماليين الذين رفضوا قرار تسريحهم وتمكنوا من السيطرة على نصف مساحة البلاد وشكلوا جبهة عرفت الجبهة الوطنية لساحل العاج MPCCI بزعامة "غيولام سورو"، وكان قائد جناحها العسكري الضابط "شريف عثمان"، ومن بين مطالبهم اسقاط "غباغبو" وممارسة الشمال المسلم لحقه في الإنتخابات الرئاسية كجناح سياسي.⁽³²⁶⁾

إلا أن "غباغبو" واجه هذا الانقلاب بقتل العشرات منهم من بينهم الرئيس السابق الجنرال "روبرت جيه" مما أدى إلى تعقيد النزاع، وظهور حركتي تمرد جديدتين في غرب البلاد (موطن جيه) هما حركة العدالة والسلام MJP ، والحركة الشعبية للغرب العظيم MPIGO المدعومتين من قبل الرئيس الليبيري "تشارلز تايلور"⁽³²⁷⁾ ، وعلنا أن هدفهما هو اسقاط النظام، فأدى ذلك إلى انقسام البلاد إلى شمال مسلم وجنوب مسيحي، مما دفع فرنسا والإيكواس للتدخل. وتم التدخل الدولي الأول عن طريق فرنسا، تلاه بعد ذلك نشر قوات الإيكواس (ECOMICI) في عام 2004 م والتي تم دمجها بعد ذلك مع قوات حفظ السلام للأمم المتحدة، لتشكيل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وكانت القوات الفرنسية تكلف بدعم عملية الأمم المتحدة، وقد مرت التسوية بمجموعة من الاتفاقيات كأكرا الثاني و الثالث واتفاق لينا ماركوسي في جانفي 2003 م وبريتوريا في اوائل عام 2005 م في جنوب افريقيا حيث كلفت عملية الأمم المتحدة بالاشراف على التحضيرات لاجراء انتخابات رئاسية في أواخر عام 2005 م وتضمنت هذه الاستعدادات تسجيل الناخبين والتسريح واعداد الاندماج الا أن أزمة عدم الثقة بين الأطراف المتنازعة أدت الى استمرار النزاع وتأجيل عملية اجراء الانتخابات الرئاسية خمسة مرات الى غاية 31 أكتوبر 2010 م أين أقيمت الجولة الأولى والاعادة في 28 نوفمبر 2010 م، وانتهت بفوز "حسن واتارا"⁽³²⁸⁾ على حساب "لوران غباغبو" الذي رفض نتائج الانتخابات في الشمال على أساس أنها لم تكن حرة ونزيهة، إلا أن الإيكواس و الاتحاد الافريقي والأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وفرنسا

⁽³²⁶⁾ Francis Laloupe. « the ivoiry coast or chessboard of mysteries » Africa geopolitics ,NO,13, winter 2004,P171.

⁽³²⁷⁾ I.C.G Africa report , « cote d'voire ; NO.peace in sigent » 12 july 2004.pp 28.29

⁽³²⁸⁾ Gille yabi, keeping the peace in electoral conflicts, the role of ecowas ,UNOCI and intenational peace operations, policy briefing, october 2012. P 2 .

أيدت فوز "واتارا"، غير أن المجلس الدستوري في الكوت ديفوار ألغى نتائج الانتخابات في الشمال واعتبرها معيبة، ونتيجة لذلك أعلن "لوران غباغبو" رئيسا للبلاد بنسبة 51.9 % إلا أن "الحسن واتارا" رفض النتائج الجديدة التي أعلنها المجلس الدستوري، مصرا على صحة النتائج الأولى والتي أقرها المجتمع الدولي⁽³²⁹⁾

فتدهور الوضع الأمني بسبب القتال بين أنصار "غباغبو" والقوات الموالية لـ"واتارا" وفي مارس 2011م صدر قرار مجلس الأمن 1975 الذي حث من خلاله "غباغبو" عن التنحي عن السلطة واحترام ارادة الشعب بإنتخاب "واتارا" رئيسا لكوت ديفوار⁽³³⁰⁾ .

على اعتبار أن أزمة كوت ديفوار جاءت بعد انشاء بروتوكول 1999 الخاص بألية منع وادارة وحل النزاعات وبروتوكول 2001 الخاص بالديمقراطية والحكم الراشد فهل اعتمدت عليهما في التسوية؟ وهل قدرة الايكواس العسكرية قادرة على تحمل أزمة جديدة؟ للجابة على ذلك سنعرض لمبررات وجهود التسوية السلمية و العسكرية في الفرع الأول ثم لتقييم جهود التسوية السلمية و العسكرية في الفرع الثاني.

الفرع الأول : مبررات التدخل وجهود الايكواس في تسوية نزاع كوت ديفوار:

سنتطرق أولا لأسباب ومبررات تدخل الايكواس ثم سنتطرق ثانيا لجهود التسوية السلمية والعسكرية.

أولا : أسباب ومبررات تدخل الايكواس في أزمة كوت ديفوار:

1 - أسباب تدخل الايكواس:

كان تدخل الايكواس لأسباب عدة منها:

⁽³²⁹⁾ Cyril obi,op.cit, . p 3 .

⁽³³⁰⁾ Idime .

- انقسام البلاد إلى شمال مسلم ينتمي بالأساس إلى الاثنيات الشمالية فقيرا اقتصاديا ومضطهد سياسيا، وجنوب مسيحي ينتمي بالأساس إلى الاثنيات الجنوبية، ومهيمن اقتصاديا و سياسيا، هذا التوازي ساهم في تعقيد عملية تسوية النزاع⁽³³¹⁾.
- لعبت دول الجوار دورا مهما في وقوع الانقلاب خاصة من قبل ليبيريا: أثناء حكم تايلور بدعم متمردي كوت ديفوار، من أجل مواجهة دعم "غباغبو" لجبهة موديل المعارضة لتايلور في ليبيريا مما دفع بعض المحللين إلى القول بأن النزاع أحد انعكاسات الحرب الأهلية في ليبيريا⁽³³²⁾.
- أما دوليا برز الموقف الفرنسي والأمريكي. فبالنسبة لفرنسا باعتبارها الدولة المستعمرة سابقا أيدت المتمردين في بداية الانقلاب ورفضت طلب الرئيس "غباغبو" بالتدخل تنفيذا لإتفاقية الدفاع المشتركة بين البلدين لعام 1992م⁽³³³⁾، إلا أن خوف فرنسا من هيمنة الشمال المسلم دفع فرنسا للتدخل ورعايتها لاتفاق لينا ماركوسي والتزام القوات الفرنسية بالانتشار في المنطقة العازلة بين الجانبين لحين وصول قوات الإيكواس.
- أما موقف أمريكا فكان تجاهل الأزمة والإكتفاء بدعم جهود فرنسا في عملية التسوية إسترضاء لفرنسا على خلفية معارضة سياسية لواشنطن في حربها ضد العراق⁽³³⁴⁾.

2 - مبررات تدخل الايكواس

لم تثر عملية التدخل أية اشكالية قانونية أو سياسية، إذ اعتبر تدخل الإيكواس أمرا مشروعاً من الناحية القانونية لأنه تم بناء على طلب حكومة "غباغبو" المنتخبة، فقد

⁽³³¹⁾ للمزيد من التفاصيل انظر: بدر حسن الشافعي، المرجع السابق ص ص 329-321

⁽²⁾ ICG Africa Report. « tackling liberia : the eye of the regional storm » 3April 203.P.14.

⁽³³³⁾ رفضت فرنسا التدخل انتقاما من الرئيس غباغبو لعدم خصخصة شركة المياه والكهرباء لصالح الشركات الفرنسية.

⁽³³⁴⁾ أكرم ألفي' ساحل العاج: هل ينجح اتفاق باريس في إنهاء الأزمة؟" السياسة الدولية، عدد 152، افريل 2003، ص ص

اعتبرت الإيكواس هذا الانقلاب خرقاً لأحد مبادئ الإتحاد الإفريقي وهو عدم الاعتراف بأي نظام يصل إلى الحكم بطريقة غير مشروعة، فضلاً عن عدم جواز الإطاحة بالحكومات المنتخبة، كما اعتبرت الإيكواس هذا الانقلاب خرقاً لبروتوكولها الخاص بالديمقراطية والحكم الراشد لسنة 2001، لذلك أجمع رؤساء الدول الأعضاء في الإيكواس على ضرورة التدخل مع ضرورة نشر قوات لتسوية هذا النزاع.⁽³³⁵⁾

ثانياً: جهود التسوية السلمية والعسكرية في نزاع كوت ديفوار:

لقد عملت الإيكواس على تسوية النزاع بالطرق الدبلوماسية، بالرغم من أن الأوضاع تطلبت إرسال قوات تابعة لها إلا أن الأمر تأخر بسبب وجود قوات تابعة لها في نزاع سيراليون، لذا عملت الإيكواس بالتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة للقيام بمهام حفظ السلام والإتحاد الإفريقي للقيام بمهام الوساطة، خاصة بعد تدخل الإيكواس في المرحلة الثانية لنزاع ليبيريا، مما أضاف عقبات اقتصادية وعسكرية لقواتها الموجودة في كوت ديفوار.⁽³³⁶⁾

1 - جهود التسوية السلمية:

لقد عملت الإيكواس على استخدام أساليب التسوية السلمية بالأساس كما حدث في غينيا بيساو- وسيراليون سابقاً وذلك من خلال الأجهزة المنوطة بذلك (لجنة الإتصال، مجلس الوساطة والأمن بمستوياته الثلاث، لجنة الدفاع والأمن، مبعوث السكرتير الخاص) كما هو منصوص عليه في بروتوكول آلية منع النزاعات وإدارتها لعام 1999م، كما شاركت في

⁽³³⁵⁾ Mark Malan « ECOWAS operation from 1990 to 2004 : synopsial noted and key recommendation » paper presented to ECOWAS lessons learned workshop (Accra :kofī annan international peacekeeping training centre, 10-14-feb2004)p.11.

³³⁶ (بدر حسن شافعي. مرجع السابق ص 333.

مهام حفظ السلام من خلال الإيكوسي، وذلك بالتنسيق مع منظمات الأمم المتحدة والإتحاد الإفريقي بالإضافة إلى فرنسا⁽³³⁷⁾.

وردا على الأحداث التي وقعت في كوت ديفوار وما خلقت من خسائر بشرية وبطلب من الرئيس "لوران غباغبو"، ووفقا لأحكام البروتوكول الخاص بآلية منع النزاعات وإدارتها وحفظ السلام والأمن عقدت قمة استثنائية لرؤساء دول الإيكواس في أكرا (غانا) في 29 سبتمبر 2002م، أذنت فيه هذا الانقلاب العسكري وأنشأت لجنة وساطة رفيعة المستوى تتكون من رؤساء الدول، كل من غانا، غينيا بيساو، مالي، النيجر وتوغو، للتفاوض مع المتمردين لوضع إطار عام لتسوية الأزمة إضافة الى ممثل الإتحاد الإفريقي. يتضمن تسليم المتمردين لأسلحتهم، والتفاوض مع الحكومة لتسوية النزاع⁽³³⁸⁾. وقد أسفرت جهود هذه اللجنة عن توقيع طرفي النزاع اتفاقا لوقف إطلاق النار في توغو 17 أكتوبر 2002م⁽³³⁹⁾. ونظرا لإنهيار محادثات السلام وتجدد الأعمال العدائية بين الشمال والجنوب،⁽³⁴⁰⁾ اضطرت الإيكواس لعقد قمة أخرى في داكار (نيجيريا) في 18 ديسمبر 2002م.

والتي كان من أهم قراراتها الموافقة على نشر قوات عسكرية للإيكواس، فعملت الإيكواس على اجراء محادثات مع حركتي التمرد في الغرب من أجل اقناعها بالإنضمام لإتفاق أكتوبر لوقف إطلاق النار وهذا ما حدث بالفعل في 13 جانفي 2003م، وافقت حركتا التمرد على وقف جميع الأعمال القتالية ضد الحكومة، والسماح بنشر قوات الإيكواس للفصل بين القوات المتنازعة، والمشاركة في مفاوضات السلام في باريس والتي عرفت باسم: لينا ماركوسي، حيث عملت فرنسا بالتزامن مع جهود الإيكواس على الإتصال بأطراف النزاع لإقناعهم

⁽³³⁷⁾ Emmanuel kwesi Aning.op.cit.pp 329.330.

⁽³³⁸⁾ Ibid P 331

⁽³³⁹⁾ Mark Malan,op.cit, P 11.

⁽³⁴⁰⁾ بسبب اصرار الجبهة الشمالية على اقالة غباغبو ومراجعة الدستور وإجراء انتخابات جديدة، في حين طالب غباغبو بضرورة نزع سلاح الجبهة أولا قبل توقيع اتفاق السلام، وبالرغم من جهود الإيكواس من أجل محاولة تقريب وجهات النظر بين الجانبين إلى أنها فشلت في ذلك.

بالمشاركة في اجتماع مائدة مستديرة وبالفعل تكلفت جهود وزير الخارجية الفرنسي آنذاك "دومينيك دوفيلبيان" بالنجاح⁽³⁴¹⁾.

وبناء على ذلك، اجتمعت القوى السياسية في لينا ماركوسي من 15 إلى 23 جانفي 2003م وتم التوقيع على الإتفاقية لينا ماركوسي 23 جانفي 2003م والتي وضعت مقترحات تهدف لإستعادت الثقة والتغلب على الأزمة في كوت ديفوار من بينها:

- نشر قوات تابعة للإيكواس مدعومة من القوات الفرنسية، من أجل التكفل بوقف إطلاق النار.

- انشاء حكومة مصالحة وطنية فورا⁽³⁴²⁾.

وفي يوم 24 جانفي 2004م، ثم توقيع ملحق لينا ماركوسي يتضمن برنامج حكومة المصالحة الوطنية من أهم بنوده:

- الترحيب بإتفاق وقف إطلاق النار.

- الإتفاق على تشكيل حكومة وطنية برئاسة "سعيدوديارا"، الذي سيظل في منصبه لحين اجراء الإنتخابات الرئاسية سنة 2005 مع شرط عدم ترشحه فيها.

- بقاء الرئيس "غباغبو" في منصبه لحين اجراء الإنتخابات الرئاسية، مع تقليص صلاحياته لصالح رئيس الحكومة.

- ادخال تعديلات دستورية وقانونية كالشروط الواردة في المادة 35⁽³⁴³⁾.

- اصدار عفو عام على كل من حمل السلاح، مع امكانية أن يتضمن العفو الجنود المنفيين في الخارج.

- القيام بنزع أسلحة جميع حركات التمرد، وإعادة تشكيل الجيش⁽³⁴⁴⁾.

⁽³⁴¹⁾ Mark Malan,op.cit,p12

⁽³⁴²⁾ Emmanuel.Kwesi Anning,op.cit.p333

⁽³⁴³⁾ نصت المادة 35 من الدستور على أن يتم انتخاب الرئيس لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، على أن يكون متمتعاً بالحقوق المدنية والسياسية وألا يقل عمره على 35 سنة وأن ينتمي إلى أم وأب إيفواريين

- تشكيل لجنة لمراقبة تنفيذ الإتفاق، يتم اقتراحها من طرف ممثلي كل من الإتحاد الأوروبي والإتحاد الإفريقي، سكرتير الإيكواس، المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، منظمة الفرنكفون، البنك الدولي، الصندوق الدولي، الدول الثمانية الكبرى، فرنسا، من مهام هذه اللجنة رفع تقارير إلى المنظمات الإقليمية والدولية، والقوى الخارجية المعنية بالنزاع بشأن ما تم تنفيذه، والعقبات التي تعترض عملية التنفيذ⁽³⁴⁵⁾.

في 26 جانفي 2003م في قمة لرؤساء الدول في باريس (قمة كليبر) طلب الدعم الفرنسي لقوات حفظ السلام التابعة للإيكواس التي من شأنها مراقبة وقف إطلاق النار، مما جعل العديد من أنصار "غباغبو" يقولون أن اتفاقات السلام كانت تعبر إلى حد كبير على شرعية التمرد وأن فرنسا من دبرته لحماية مصالحها الإقتصادية في كوت ديفوار⁽³⁴⁶⁾.

وفي محاولة من الإيكواس لتفعيل إتفاقية لينا ماركوسي، عقدت اجتماعا لها على مستوى القمة في السنغال في 01 فيفري 2003م، أصدر الإجتماع بيانا يدعو إلى تنفيذ اتفاق باريس كاملا، وتفعيل جهود الوساطة من خلال ارسال بعثة من ثلاث رؤساء لمقابلة "غباغبو" ومطالبته بضرورة الإسراع في تنفيذه وطلبت من رئيس الوزراء "سعيدوديارا" الانتقال من داكار إلى أبيدجان لتشكيل الحكومة الجديدة⁽³⁴⁷⁾.

وفي 04 فيفري 2003م تدخل مجلس الأمن بموجب القرار رقم 1464 أيد فيه قرار الإيكواس الذي أتخذته في قمة أكرا (غانا) بتاريخ 29 سبتمبر 2002م. بنشر قوات حفظ سلام في كوت ديفوار، كما رحب مجلس الأمن بنشر قوات فرنسية للمساهمة في إيجاد حل سلمي للأزمة، كما أذن مجلس السلم بموجب هذا القرار (1964) لقوات الإيكواس والقوات

⁽³⁴⁴⁾ Emmanuel Kwesi Anning.op.cit,pp 337 – 340.

⁽³⁴⁵⁾ Lansan Gberie and prossper addo" challenge : of peace implementation in cote d'ivoire "monograph,NO.105,august2004.inwww.Iss.co.za/pubs/monograph:no105/gprogress.htm.P 3

⁽³⁴⁶⁾ .cyril obi,op.cit.p10.

⁽³⁴⁷⁾ بدر حسن شافعي، المرجع السابق ص 347

الفرنسية بإتخاذ التدابير الضرورية لضمان الأمن وحرية تنقل الموظفين وحماية المدنيين⁽³⁴⁸⁾.

وفي الفترة بين 06-07 مارس 2003م انعقد مؤتمر للايكواس بناء على دعوة من رئيس جمهورية غانا وخرجوا بإتفاق سمي باتفاق آكرا الثاني لمناقشة تطبيق إتفاق لينا ماركوسي وقد اتفق الأطراف المشاركة على مجموعة من النقاط منها:

- تنفيذ إتفاق لينا ماركوسي قبل 14 مارس 2003م ،
- إعداد وتشكيل حكومة المصالحة الوطنية.
- تشكيل مجلس وطني للأمن (NSC) يضم 15 عضو هم رئيس الجمهورية، رئيس الحكومة، وممثل عن كل القوى السياسية العشرة الموقعة على إتفاق ماركوسي بالإضافة إلى ممثل عن الجيش الوطني، ممثل عن الدرك الوطني، ممثل عن قوات الشرطة، مهمة هذا المجلس إدارة وزارتي الدفاع والداخلية، وقيام كل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة في أسرع وقت باختيار وزيريين لهذين المنصبين مع ضرورة حصولهما على إجماع أعضاء المجلس.
- منح وزارة الإدارة المحلية لجبهة الشمال⁽³⁴⁹⁾.
- وقد عملت الإيكواس على مساعدة أطراف النزاع على تنفيذ هذا الإتفاق، إذ تعهدت بمشاركة القوى الفرنسية بتأمين وزراء القوى الجديدة المشاركين في الحكومة، من أجل قيام الأخيرة بأداء مهامها على أحسن وجه⁽³⁵⁰⁾.
- في 13 ماي 2003 م اتخذ مجلس الأمن القرار 1479 قرر فيه مجلس الأمن انشاء بعثة للأمم المتحدة في كوت ديفوار لفترة أولوية عدة 6 أشهر يسند إليها ولاية تسيير تنفيذ الأطراف الإيفوارية لإتفاق لينا ماركوسي.
- إنشاء فريق مصغر من الموظفين لدعم الممثل الخاص للأمين العام في الشؤون السياسية، والقانونية والمدنية وشؤون الإنتخابات وقضايا حقوق الإنسان.

⁽³⁴⁸⁾ Suyash paliwal, op.cit. p p 211 -212 .

⁽³⁴⁹⁾ Emmanuel Kwesi Anning,op cit p p 341 -342 .

⁽³⁵⁰⁾ Lansana Gbrie , op,cit p 2 .

- طلب تقديم تقارير دورية إلى مجلس الأمن لكل من قوات الإيكواس والقوات الفرنسية والتشاور مع الممثل الخاص ولجنة الرصد⁽³⁵¹⁾.

في النهاية تكللت جهود الإيكواس بموافقة أطراف النزاع على تعيين وزيرين لهذين المنصبين في 12 سبتمبر 2003م وبذلك اكتمل تشكيل الحكومة المكونة من 24 وزيراً.⁽³⁵²⁾

في 27 فيفيري 2004م اتخذ مجلس الأمن قراره رقم 1528 (2004) الذي أشاد فيه إلى جهود الإيكواس مشيراً إلى الرسالة التي أرسلها رئيس جمهورية كوت ديفوار إلى مجلس الأمن في 10 نوفمبر 2003م، يطلب فيها تحويل بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار إلى عملية لحفظ السلام فقرر مجلس الأمن أن تكون ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بالتنسيق مع القوات الفرنسية كمايلي:

رصد وقف إطلاق النار وتحركات الجماعات المسلحة .

مراقبة ورصد تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار الشامل المؤرخ في 03 ماي 2003م، والتحقق في ما اذا وقع انتهاك لذلك .

الاتصال بالقوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والعناصر العسكرية التابعة للقوى الجديدة، بالتنسيق مع القوات الفرنسية، على إعادة الثقة فيما بين القوات الإيفوارية المشاركة.

مساعدة حكومة المصالحة الوطنية على رصد الحدود والاهتمام باللاجئين، نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين .

مساعدة حكومة المصالحة الوطنية و الإيكواس للتحضير لإجراء انتخابات رئاسية حرة ونزيهة مرتبطة بتنفيذ اتفاق لينا ماركوسي.⁽³⁵³⁾

لكن بعد أقل من شهرين أقال الرئيس "غباغبو" ثلاثة وزراء تابعين للقوى الوطنية وهذا يعد خرقاً لاتفاق ماركوسي مما دفع "ديارا" للتوقف عن أداء مهامه كرئيس للحكومة احتجاجاً

⁽³⁵¹⁾ قرار مجلس الأمن 1479 (2003) (2008) S /RES/1479 الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته 4754 بتاريخ 13 ماي 2003. فقرة 2.3.11. ص 2.

⁽³⁵²⁾ بدر حسن شافعي، المرجع السابق ص 349 .

⁽³⁵³⁾ قرار مجلس الأمن رقم 1528 (2004) المؤرخ في 27 فيفيري 2004م

على ذلك فبدأ التوتّر من جديد بين قوات "غباغبو" ومؤيديه، والمعارضة من ناحية أخرى، حيث طالب الرئيس "غباغبو" بإقالة "ديارا" ورحيل القوات الفرنسية والدولية.⁽³⁵⁴⁾

و في 29-30 جويلية 2004م انعقد اجتماع رفيع المستوى بناء على طلب رئيس جمهورية غانا (رئيس الإيكواس آنذاك) ضم الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مفوضية الإتحاد الإفريقي، وجميع رؤساء الدول الأعضاء في الإيكواس وبحضور أطراف النزاع. تم التوصل إلى اتفاق آكرا الثالث من أجل وضع مقترحات بشأن كيفية التغلب على العقبات التي أعاقت تنفيذ إتفاق لينا ماركوسي واتفاق آكرا الثاني، وأهم ما جاء فيه:

- من أجل إعادة عملية السلام إلى مسارها بحزم يجب على رئيس الجمهورية استخدام صلاحياته الممنوحة له من قبل الدستور حتى نهاية سبتمبر 2004م.
- قيام الحكومة بعملية نزع السلاح وتسريح الجنود وإعادة دمجهم في الجيش والمجتمع قبل 15 أكتوبر 2004م⁽³⁵⁵⁾.
- تعديل الدستور بما يسمح للمهاجرين الدين سمح لهم القانون بالحصول على الجنسية العاجية بخوض الإنتخابات، بما في ذلك الإنتخابات الرئاسية.
- اتفق الطرفان على إنشاء آلية رصد ثلاثية تتكون من ممثلي كل من الإيكواس والإتحاد الإفريقي والأمم المتحدة في كوت ديفوار ويقدم هذا الفريق تقارير نصف شهرية عن مدى تقدم تنفيذ اتفاق آكرا الثالث إلى رئيس الإيكواس. ورئيس الإتحاد الإفريقي والأمين العام للأمم المتحدة.⁽³⁵⁶⁾
- لكن أزمة عدم الثقة بين طرفي النزاع أدى إلى رفض المتمردين إلقاء سلاحهم في الموعد المقرر، وفي المقابل قامت قوات غباغبو بقصف مواقع هؤلاء. لكن القصف أصاب المعسكر الفرنسي، وتوترت الأوضاع من جديد.

⁽³⁵⁴⁾ بدر حسن شافعي، المرجع السابق ص ص 349. 350.

⁽³⁵⁵⁾ Emmanuel Kwesi Anning .op,cit,p.p.346,347

⁽³⁵⁶⁾ Emmanuel. Kwesi Anning op. cit 347.

وبناء على دعوة من رئيس الإتحاد الإفريقي عقد في بريتوريا من 03-06 أبريل 2005 اجتماع من أجل مراجعة الوضع في كوت ديفوار وتوقيع العديد من القرارات المتعلقة بالمسائل العالقة بشأن تنفيذ كل من اتفاق لينا ماركوسي وأكرا الثاني والثالث، وقرارات الأمم المتحدة وقرروا:

- تنظيم انتخابات رئاسية في أكتوبر 2005 تتبعها مباشرة إنتخابات تشريعية.

- الإعلان المشترك على نهاية الحرب وإنهاء جميع الأعمال العدائية (357).

لكن مع استمرار أزمة عدم الثقة بين الجانبين اضطر قادة الإيكواس في قمتهم غير العادية التي عقدت في أبوجا (30 سبتمبر 2005) لرفع توصيات لمجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي. بشأن ضرورة تسوية النزاع بصورة سلمية، خاصة في ظل تأزم الأوضاع بصورة تجعل من الصعب اجراء انتخابات في موعدها. (358)

وفي 21 أكتوبر 2005م، اتخذ مجلس الأمن في جلسته 5288 القرار 1633 (2005م) أيد ملاحظة الإيكواس ومجلس السلم والأمن بشأن انتهاء ولاية الرئيس لوران "غباغبو" في 30 أكتوبر 2005م واستحالة تنظيم انتخابات رئاسية في الموعد المقرر، وتأييده لمقرر مجلس السلم والأمن بما فيه النص القائل بأن الرئيس غباغبو سيظل رئيسا للدولة من 31 أكتوبر 2005م ولفترة لا تتجاوز 12 شهر، ويطالب جميع الأطراف الموقعة على اتفاقات لينا ماركوسي، وأكرا الثالث وبريتوريا، وكذا جميع الأطراف الإفوارية المعنية بتطبيقه بالكامل وبدون تأخير (359).

فقد لعبت الإيكواس بالتنسيق مع الإتحاد الإفريقي دورا مهما في التفاوض مع الفصائل لإختيار رئيس وزراء جديد يحظى بالإجماع، فتم اختيار تشارلز كونان بانيه رئيسا للحكومة

(357) Ibid, pp 349.350

(358) بدر حسن الشافعي، المرجع السابق ص 351.

(359) قرار مجلس السلم والأمن رقم 1633 المؤرخ في 21 أكتوبر 2005م ص 2 .

الانتقالية الجديدة، كما تم الإتفاق على تشكيل مجموعة عمل دولية تضم ممثلين من الإيكواس والإتحاد الإفريقي لمراقبة أداء هذه الحكومة (360).

وفي 19 ديسمبر 2006 اقترح الرئيس لوران غباغبو في خطاب له ألقاه على الأمة كخطة للخروج من الأزمة، تناول فيها خمسة نقاط مهمة، تركز على اقامة حوار مباشر بين الأطراف المتنازعة، حيث اتفق الأطراف على اختيار الرئيس: "بلير كومباوري" كوسيط لتسهيل الحوار المباشر الداخلي في كوت ديفوار، وهو قرار أيده مؤتمر رؤساء الدول والحكومات التابع للإيكواس، المنعقد في جانفي 2007م في "واغادوغو" (361).

أدى الحوار الإفوارى المباشر بين الأطراف المتنازعة في واغادوغو إلى التوقيع في 04 مارس 2007م على اتفاق واغادوغو السياسي، والذي أنشأ ما يعرف بخارطة الطريق والتي هي عملية أنشأت بدورها أربعة اتفاقيات تكميلية، حيث أظهر هذا الإتفاق إمكانية الخروج من الأزمة بإنهاء الأعمال العدائية العسكرية، والتخلي عن فكرة تقسيم البلاد إلى منطقتين متعاديتين (362).

حيث سمح هذا الإتفاق بـ:

- إمكانية تقاسم السلطة عن طريق تعيين -غيوم سورو- الأمين العام للقوات الجديدة في منصب رئيس الوزراء.
 - اطلاق عملية تحديد هوية السكان.
 - انشاء قائمة مقبولة من الجميع.
- وبعد عدة تأجيلات تم إجراء أول دورة انتخابية رئاسية عقدت في أكتوبر 2010م،

(360) بدر حسن الشافعي، المرجع السابق ص 352

(361) خردوش سميرة، دور الوساطة في تسوية النزاعات الداخلية في افريقيا، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إطار

مدرسة الدكتوراه، جامعة باجي مختار، عنابة، 2011، 2010 ص 117

(362) Zakane vincent : le dialogue direct inter ivoirien in mediation et facilitation dans l'espace francophone in jean- pierre vettovaglia et al, pp 65.70.

بعد الجولة الثانية في نوفمبر 2010م ورفض غباغبو للنتائج وتأزم الوضع مرة أخرى، اتخذت الإيكواس في 07 ديسمبر 2010م وتطبيقاً لأحكام المادة 45 من بروتوكول الإيكواس المتعلق بالديمقراطية والحكم الرشيد⁽³⁶³⁾ والمتعلق بفرض جزاءات على كوت ديفوار، تشمل تعليق عملها في جميع هيئات صنع القرار التابعة للإيكواس حتى إشعار آخر⁽³⁶⁴⁾.

إضافة إلى قرار الإتحاد الإفريقي الصادر في 06 ديسمبر 2010م وقرار مجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي الصادر في 09 ديسمبر 2010م بتعليق مشاركة كوت ديفوار في جميع أنشطة الإتحاد الإفريقي، طلب مجلس السلم من جميع الأطراف في كوت ديفوار احترام إرادة الشعب ونتيجة الانتخابات في ضوء اعتراف الإيكواس والإتحاد الإفريقي "بحسن وتارا" رئيساً منتخباً لكوت ديفوار⁽³⁶⁵⁾.

وفي هذه الأثناء أعلن الإتحاد الأوروبي في 13 ديسمبر أنه يعتزم تدابير يقيد بموجبه الأشخاص الذين يعارضون النتائج الصحيحة للعملية الانتخابية للخطر في كوت ديفوار وأقر مجلس الإتحاد الأوروبي في 20 ديسمبر والولايات المتحدة حظراً على تسليم تأشيرات الدخول للعشرات من الأفراد منهم السيد غباغبو وزوجته.

وفي 06 جانفي 2011م فرضت الولايات المتحدة جزاءات مالية على السيد غباغبو وزوجته وثلاثة من أقرب معاونيه⁽³⁶⁶⁾، وفي محاولة للتوصل لحل سلمي للأزمة ما بعد الانتخابات عقدت الإيكواس والإتحاد الإفريقي عدد من الاجتماعات رفيعة المستوى وأرسلت العديد من

⁽³⁶³⁾ تنص المادة 45 من بروتوكول الديمقراطية والحكم الرشيد على أنه إذا كانت هناك انتهاكات لحقوق الإنسان في إحدى الدول الأعضاء أدت إلى زعزعت الديمقراطية، يحق للإيكواس فرض عقوبات على الدولة المعنية بقرار من قبل السلطة، بتعليق عضوية الدولة المعنية على أن تبقى ملزمة بدفع المستلزمات خلال فترة التعليق، على أن تبقى الإيكواس تدعم الجهود المبذولة من أجل العودة إلى النظام الدستوري.

وبناء على توصية من مجلس الوساطة والأمن قد يكون هناك قرار اتخذ للمضي قدماً على النحو المنصوص عليه في المادة 45 من بروتوكول 1999م المادة 45 من بروتوكول 1999م في حالة غياب السلطة في دولة عضو يجب على الإيكواس دعم العمليات من أجل استعادة السلطة السياسية، ويشمل هذا الدعم إعداد وتنظيم ومراقبة وإدارة العملية الانتخابية بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة الدولية والإقليمية. وتجري استعادة السلطة السياسية بالتوازي مع تنمية حقوق الإنسان، وتعزيز سيادة القانون والقضاء.

⁽³⁶⁴⁾ قرار مجلس الأمن رقم 1962 (2010) المؤرخ في 20 ديسمبر 2010م ص 02

⁽³⁶⁵⁾ المرجع السابق ص 03

⁽³⁶⁶⁾ تقرير الأمين العام المرحلي 27 عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار المؤرخ في 30 مارس 2011م تحت رقم

الوفود إلى أبيدجان لإقناع السيد غباغبو بالتنحي وفي حالة عدم امتثاله لهذا الطلب فستنظر الإيكواس في اتخاذ تدابير أخرى بما في ذلك استخدام القوة المشروعة⁽³⁶⁷⁾.

وفي 24 ديسمبر وفي اجتماع استثنائي لرؤساء الدول و الحكومات التابع للإيكواس في قمة أبوجا تقرر بإعتماد على بروتوكول 1999 في حالة ما اذا لم يستجب "غباغبو" لطلب الإيكواس بالتنحي، سوف يستخدم القوة المشروعة لتحقيق اختيار الشعب في الانتخابات⁽³⁶⁸⁾.

على اساس المادة 22 من بروتوكول 1999 وبعد مراجعة الحالة في كوت ديفوار قررت الإيكواس إنشاء لجنة تتكون من رؤساء أركان الدفاع لبدء التخطيط لتدخل عسكري محتمل للإطاحة ب "غباغبو" بسبب فشل الوسائل الدبلوماسية⁽³⁶⁹⁾.

وإثر استخدام "غباغبو" الأسلحة الثقيلة ضد السكان المدنيين وبعثة الأمم المتحدة رغم قرار مجلس الأمن بحظرها بموجب القرار رقم 1975 (2011م) المؤرخ في 30 مارس 2011م. اعتقلت القوات الجمهورية لكوت ديفوار السيد غباغبو وزوجته وأفراد أسرته وموظفيه في 11 أبريل 2011م⁽³⁷⁰⁾.

وفي ماي 2011م أعلن الرئيس واتارا لجنة الحوار والمصالحة⁽³⁷¹⁾.

قد اصدر مجلس الأمن قراره رقم 2000 (2011م) المؤرخ في 27 جويلية 2011م تمديد عملية الأمم المتحدة إلى غاية 31 جويلية 2012م ومهمتها حماية المدنيين دون المساس بالمسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق السلطات الإفوارية.

1- جهود التسوية العسكرية.

⁽³⁶⁷⁾ المرجع السابق الفقرة 25، 28. ص ص 08. 09

⁽³⁶⁸⁾ Emmanuel Kwesi Aning and Samuelatuobi, "the challenge of the cot d'ivoire crisis for west africa: exploring options for a negotiated settlement", KAI PTC policy brief, no.04, accra, january 2011, p 2.

⁽³⁶⁹⁾ Cyril obi, op.cit, p 2

⁽³⁷⁰⁾ تقرير الأمين العام 28 عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار المؤرخ في 24 جوان 2011 الفقرة 9 ص 3.

⁽³⁷¹⁾ المرجع السابق، فقرة 16 ص 5.

على خلفية استمرار النزاع بين المعارضة الشمالية والنظام وفشل جهود الإيكواس الدبلوماسية، في تسويته، خاصة ببروز حركتي التمرد في الغرب⁽³⁷²⁾. قررت الإيكواس عقب الاجتماع الذي عقده رؤساء الأركان في أريجان 25-26 أكتوبر 2002م، على إرسال قوات للإيكواس تتكون من 2000 مقاتل على أن تقودها السنغال، وقد أكد السكرتير التنفيذي للإيكواس أن ثمان دول أخرى أعلنت المشاركة وهي: بنين، زامبيا، غانا، غينيا بيساو، مالي، النيجر، نيجيريا، توغو. والتي أطلق عليها اسم: (إيكوميسي) ECOMICI وسوف تنتشر خلال مدة تتراوح ما بين: 10-15 يوم⁽³⁷³⁾، لكن عملية الإنتشار لم تتم في موعدها المقرر، نظرا لعدم ولاء بعض الدول بالمشاركة فيها مثل نيجيريا، زامبيا، غينيا بيساو، مالي بسبب مشاركة قوات هذه الدول في قوات الإيكواس المتدخلة في أزمة ليبيريا. بعد اندلاع النزاع مجددا نهاية 2002م، وفي عام 2003م، انتشرت قوات الإيكوميسي في البلاد وكان عددها 1288 جندي من خمس دول أربع منها فرانكفونية هي السنغال وغانا والنيجر وتوغو، والبنين. تعمل بمساعدة قوات ليكورن الفرنسية وأيد ذلك قرار مجلس الأمن 1464 (2003م)⁽³⁷⁴⁾.

كما أذن مجلس الأمن بموجب هذا القرار (1464) لقوات الإيكواس مع القوات الفرنسية الداعمة لهم وفقا للفصل الثامن إتخاذ التدابير الضرورية لضمان أمن وحرية تنقل موظفيها وضمان حماية المدنيين⁽³⁷⁵⁾.

ومن بين مهام هذه القوات حفظ الأمن، وحماية المراقبين الدوليين والمنظمات العاملة في المجال الإنساني.

- حماية المدنيين من أي تهديد قد يتعرضون له في مناطق انتشار هذه القوات، مع استخدام كافة الوسائل الضرورية لذلك.
- المشاركة في عملية مراقبة نزع السلاح وتسريح الجنود وإعادة دمجهم⁽³⁷⁶⁾.

⁽³⁷²⁾ عبد الحميد شتا، الصراع في ساحل العاج بين الأزمة الداخلية والضغط الخارجية، أفاق أفريقية عدد 13، ربيع 2003، ص 59.60

⁽³⁷³⁾ Ofeilea,quist asceton : »ECOWAS Agrees to gend 2000 peae keepers to, voiry coast:27 oct 2000,in,www.allafrica.com/stories/2002 1027000.html.p.1

⁽³⁷⁴⁾ Cyril.obi.op.cit.p.p 10,11

⁽³⁷⁵⁾ Suyash palliwal,op.cit.p.212

وقد حصل الإيكواس على دعم مجلس الأمن الدولي في قراره 1479 الذي أنشأ بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار بإرسال 76 ضابط اتصال عسكريين لدعم الإيكواس وقوات حفظ السلام الفرنسية⁽³⁷⁷⁾.

وفي عام 2004م، أصدر مجلس الأمن القرار 1528 الذي أنشأ عملية (بعثة) الأمم المتحدة في كوت ديفوار UNICI بموجب الفصل السابع، لفترة أولية مدتها 12 شهرا ابتداء من 12 أبريل 2004م، ونقل السلطة في هذا التاريخ من بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار ومن قوات الإيكواس إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار⁽³⁷⁸⁾.

تضم هذه العملية بالإضافة للعنصر المدني والقضائي، قوة عسكرية قوامها 6240 فردا تابعين للأمم المتحدة، بينهم 200 مراقب عسكري. و 120 من ضباط الأركان وعدد يصل إلى 350 من أفراد الشرطة المدنية مهمتها الأساسية: مراقبة ورصد وقف إطلاق النار، والتحقق في حالة ما إذا وقع انتهاك لذلك. ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ولتحقيق ذلك أن مجلس الأمن لهذه القوات بإستخدام جميع الوسائل اللازمة في حدود قدرتها وفي مناطق انتشار وحداتها.

وفي هذا القرار جدد مجلس الأمن الإذن الممنوح للتدخل لكل من قوات الإيكواس والقوات الفرنسية الممنوح سابقا بموجب القرار 1567 (2004م)⁽³⁷⁹⁾.

وقد أذن في الفقرة (16) من القرار 1528 (2004م) للقوات الفرنسية بإستخدام جميع الوسائل اللازمة طوال فترة 12 شهر لدعم عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وحدد مهمتها أهمها:

⁽³⁷⁶⁾ Emmanuel. Kwesi Anning op.cit.p.331

⁽³⁷⁷⁾ Adeleye Adebajo and ismail rashid,(eds),west Africa's security challenge:building peace in troubled region (boulder Colorado and London:lyme riene,2004) p300

⁽³⁷⁸⁾ قرار مجلس الأمن 1528 (2004) فقرة 1 ص 3.

⁽³⁷⁹⁾ قرار مجلس الأمن 1528 (2004م) الفقرة 6 و 8 و 15 ص 3 - 7 .

- الإسهام في استتباب الأمن العام في منطقة عمليات القوات الدولية.
- التدخل بناء على طلب عملية الأمم المتحدة. دعما لعناصرها التي يتعرض أمنها للخطر.

- التدخل في حالة وقوع أعمال عنائية خارج المناطق الخاضعة لمباشرة لسيطرة عملية الأمم المتحدة، إذا دعت الظروف الأمنية لذلك (380).

وبعد حوالي شهر من صدور قرار 1528، قام مجلس السلم والأمن الإفريقي التابع للإتحاد الإفريقي بالتعاون مع الإيكواس بتدعيم تعجيل نشر قوات UNOCI (381) من أجل ضمان تحقيق أهداف عملية حفظ السلام الأممية، قرر مجلس الأمن فرض حصار على الأسلحة، وتجميد الأموال التابعة للأطراف التي تعرقل جهود التسوية السلمية في كوت ديفوار في أواخر 2004م (382).

وعقب توقيع اتفاق بريتوريا في 16 أبريل 2005م والذي تضمن اعلانا مشتركا من الأطراف الإفوارية لوقف اطلاق النار الفوري والنهائي ونهاية الحرب في جميع انحاء البلاد ونزع السلاح.

وفي 16 أبريل تم عقد حلقة دراسية في ياماسوكرو بشأن البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وإعادة تشكيل القوات المسلحة، وضمنت هذه الحلقة القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والقوى الجديدة وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وقوات ليكورن، ونتيجة ذلك قامت القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والقوى الجديدة في الفترة بين 21 و24 أبريل بسحب أسلحتها الثقيلة من حدود منطقة الثقة إلى المواقع المتفق عليها (383).

(380) المرجع السابق الفقرة 16 ص 7.

(381) Suyash. Paliwal op.cit.p 211

(382) لمزيد من التفاصيل أنظر القرار مجلس الأمن. 1572 (2004م)

(383) لمزيد من التفاصيل أنظر: تقرير الأمين العام المرحلي الخامس عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار S/2005/398 في 17 جوان 2005م

وبموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، قرر مجلس الأمن تمديد ولايتي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها لغاية 15 ديسمبر 2006م⁽³⁸⁴⁾.

كما أصدر مجلس السلم والأمن الأفريقي قرار يحدد كيفية تسير المرحلة الانتقالية لضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة، وقد دعم مجلس الأمن هذا القرار صراحة في قراره 1721 في موعد لا يتجاوز 31 أكتوبر 2007م⁽³⁸⁵⁾.

الفرع الثاني : تقييم جهود التسوية السياسية و العسكرية:

يمكن استخلاص أهم الملاحظات عن عملية التسوية ثم الحديث عن العقبات التي واجهت الايكواس أثناء عملية التسوية لذلك سنعرض أولاً لنتائج التسوية السياسية والعسكرية ثم ثانياً الى العقبات التي واجت تدخل الايكواس في نزاع كوت ديفوار.

أولاً: نتائج التسوية السلمية والعسكرية :

هناك جوانب سلبية وأخرى ايجابية

1 - السلبيات :

- ان جهود الايكواس اعتمدت كلياً على التسوية السلمية، دون التسوية العسكرية القسرية، بل لم تقم حتى بفرض عقوبات اقتصادية على غرار ما فعلت في كل من ليبيريا و سيراليون، بل ان موقفها هذا يشبه الى حد كبير موقفها في غينيا بيساو، ولعل ذلك يرجع

⁽³⁸⁴⁾ قرار مجلس الأمن رقم 1652 (2006) الفقرة 1 ص 1 .

⁽³⁸⁵⁾ suyash paliwal ,op,cit , p 211

بالأساس الى ضآلة حجم قواتها من ناحية، فضلا عن مشكلة التمويل من ناحية ثانية . ويبدو أنها كانت تعتمد في هذه الجزئية تحديدا على جهود قوات ليكورن و الأمم المتحدة⁽³⁸⁶⁾ .

- ان جهود حفظ السلام كانت هي المسيطرة على عمل الايكواس، مع غياب كامل لمهام فرض السلام، تماما كما كان الوضع في غينيا بيساو عكس حالتي ليبيريا و سيراليون، ويرجع ذلك الى انشغال الايكواس بنزاعات أخرى خاصة المرحلة الثانية من نزاع ليبيريا. فضلا على ضعف قدراتها التسليحية وقلة عددها، وقد انعكس ذلك على كفاءتها في عمليات حفظ السلام، ويرجع ذلك بالأساس لاستمرار احتفاظ كل طرف من أطراف النزاع بأسلحته، مما ادي الى تعرض اتفاقات وقف اطلاق النار لخروقات مستمرة⁽³⁸⁷⁾ .

- الايكواس لم تكن الطرف الوحيد في التسوية، بل ضمت الأمم المتحدة والاتحاد الافريقي وفرنسا مما دفع الايكواس للتنسيق معهم، وكان هذا التنسيق ناجحا بصورة كبيرة، وقد يرجع ذلك الى أن الايكواس هي التي طلبت ذلك بسبب امكانياتها⁽³⁸⁸⁾ .

- الدور الفرنسي البارز في عملية التسوية مقارنة بدور الايكواس، وتمثل ذلك خاصة في الضغط على "غباغبو" من اجل القبول على توقيع اتفاق لينا ماركوسي وتمثل هذا الضغط في الجانب العسكري المتمثل في وجود 3000 من قواتها في كوت ديفوار والجانب الاقتصادي، حيث وعدت بتقديم ملايين الدولارات للنظام الايفواري من خلال الاتحاد الأوروبي وصندوق النقد في حالة التوصل الى اتفاق السلام، وبالفعل أعلن "غباغبو" في باريس أنه ضد الحرب⁽³⁸⁹⁾ .

ب - الايجابيات :

⁽³⁸⁶⁾ بدر حسن شافعي، المرجع السابق، ص 358 .

⁽³⁸⁷⁾ Mark malan , op,cit,p 14 .

⁽³⁸⁸⁾ Iffeoha azikiwe, "the ivoirian crisis: one year of ecowas diplomatic initiatives and military" vangurd newspaper, lagos 20 oct 2003 .p 2.

⁽³⁸⁹⁾ Francis laloupo, op,cit, p 179 .

تحسن دور الايكواس بعد أزمة انتخابات 2010 حيث قامت بتعليق عضوية الكوت ديفوار، اضافة الى التهديد باستعمال القوة المشروعة إلا أن عدم قدرة الايكواس تنفيذ ذلك يعود الى عدم توفر إذن مجلس الأمن⁽³⁹⁰⁾.

ثانيا: عقبات تسوية أزمة كوت ديفوار:

لقد واجهت الايكواس مجموعة من العقبات السياسية و الاقتصادية والعسكرية التي أثرت على فاعليتها على النحو التالي:

1 العقبات السياسية:

الخلافات السياسية بين قادة الدول الأعضاء، ولكن بين الدول الفرانكوفونية، وليس الخلاف التقليدي بين الدول الفرانكوفونية و الأنجلوفونية، وقد تمثل ذلك في الخلاف بين الرئيس السنغالي آنذاك عبد الله واد الذي كانت بلاده تترأس الايكواس، والرئيس التوغولي الراحل "أيديما" الذي عهد إليه برئاسة لجنة الاتصال، اللذان اختلفا في وجهات النظر حول طرق التسوية⁽³⁹¹⁾.

الا أن هذه الخلافات لم تكن بنفس درجة الخلافات التي برزت بين دول الايكواس أثناء حالات التدخل السابقة.

2- العقبات الاقتصادية :

مشكلة التمويل خاصة بعد توقف الدعم النيجيري، مما انعكس على فاعلية أداء قواتها، التي لم تكن تستطيع البقاء أكثر من شهرين ، ما دفع الايكواس لطلب التدخل الدولي من ناحية، وتوقف عمل هذه القوات من ناحية ثانية.

⁽³⁹⁰⁾ Cyril obi,op,cit,p 15 .

⁽³⁹¹⁾ Mark malan, op,cit p 14.

أدى الاعتماد على التمويل الخارجي، خاصة فيما يتعلق بعملية نقل القوات الى الكويت ديفوار، الى تأخر وصولها كما حدث لقوات البينين بسبب تأخر بلجيكا في تنفيذ وعودها بشأن نقل هذه القوات⁽³⁹²⁾.

ج - العقبات العسكرية:

قلة عدد قواتها (1288 جندي) مقارنة بعدد قواتها في تسوية نزاعات أخرى كليبيريا (11 ألف جندي) كما ساهم ضعف قدرتها التسليحية في تقليل كفاءتها الى حد كبير.

غياب خطة موحدة للدعم اللوجيستي بشكن يتناسب مع متطلبات قوات الايكواس ، اذ حصولها على الدعم اللوجيستي من قوى خارجية مختلفة في طريقة تسليحها وتدريبها ساهم في تقليل فاعلية قوات الايكواس⁽³⁹³⁾.

خلاصة المبحث الثاني:

إن نجاحات الايكواس في تسوية نزاع سيراليون كانت محدودة بسبب العقبات السابقة والتي أدت إلى قللت من فاعلية دورها. كما أن تدخل الأمم المتحدة ساهم بدرجة أكبر في هذه التسوية. وهذا ما يدفعنا إلى القول، أن دور المنظمات الاقليمية الفرعية وإن كان يقتصر على تسوية النزاع في بدايته بالنظر الى إمكانيتها المحددة، إلا أنها ساهمت على الأقل للتمهيدا لتدخل الأمم المتحدة، التي تملك إمكانيات أكبر بكثير من إمكانات المنظمات الاقليمية.

أما فيما يخص نزاع غينيا بيساو فإن محدودية الايكواس في التدخل بسبب العقبات التي سبق ذكرها قللت من فاعليتها في تسوية النزاع خاصة بعد تراجع الدور النيجيري في دعم الايكواس ماليا و لوجيستيا.

أما فيما يخص نزاع كوت ديفوار فمشكلة الكفاءة واجهتها أيضا القوات الدولية بسبب قوة الأطراف المتنازعة (النظام وقوى التمرد) لذا فلأجل تسوية النزاع باكرا لابد من التحول

⁽³⁹²⁾ Idem .

⁽³⁹³⁾ Idem .

الى مهام فرض السلام مع تطبيق العقوبات الاقتصادية وهذا ما حدث فعلا بعد أزمة ما بعد انتخابات 2010 واسناد مهمة توفير الأمن وحماية المدنيين الى الحكومة الايفوارية.

نستخلص مما سبق ان اندلاع النزاعات في اقليم غرب افريقيا و تدخل الايكواس فيها كان بمثابة نقطة تحول في نظام الأمن الجماعي للايكواس، حيث تم انشاء آليات أمنية تتماشى وحل هذه الأزمات، وتتصف بالقوة والديمومة لمنع فشل الدولة في المستقبل، الا أنها اصطدمت بواقع :

ان ادارة وانشاء فريق المراقبين العسكريين تأثر بالعداوة بين الدول الفرانكوفونية و الانجلوفونية.

هيمنة نيجيريا ماليا ولوجيستيا على عمل قوات الاكوموج.

تدخل دول خارجية في مسارات النزاع و كذا حلها.

الختمة

خاتمة :

إهتمت الايكواس منذ فترة زمنية طويلة بقضايا السلم و الأمن، واستخدمت الكثير من الآليات لتحقيق ذلك داخل اقليم غرب افريقيا، والذي يعتبر من أكثر أقاليم القارة الافريقية إضطرابا وتوترا، اذ أن اهتمام الايكواس بالجوانب الأمنية إرتبط بإدراكها أن التنمية والتكامل الإقتصادي، الذي هو الهدف الأساسي من انشائها لن يتحقق إلا في بيئة أمنية مستقرة لذا تم توقيع بروتوكلي 1978م و1981م اللذان كانا يركزان على الجوانب الأمنية بمفهومها الضيق، لكن مع أوائل التسعينات بدأ مفهوم الأمن داخل الايكواس يأخذ أبعادا أوسع بما يتماشى مع المتغيرات العالمية و الدولية فأصبحت الجوانب الأمنية هي النشاط الأبرز للايكواس مقارنة بالجوانب الاقتصادية و ذلك لكثرة النزاعات الداخلية من ناحية و بروز الخلافات السياسية بين الدول الأعضاء من ناحية ثانية الأمر الذي أعاق التكامل الاقتصادي وجعل دائما الأولوية للجوانب الأمنية. بالرغم من أن الايكواس كانت سباقة في تطبيق نظام الأمن الجماعي، اذ تعد من أولى المنظمات الفرعية الافريقية التي عملت على تطبيقه، إلا أن هذا النظام إفتقد إما للأجهزة الرئيسية كما هو الحال بالنسبة لبروتوكول 1981م وهو ما تأكد في أزمة ليبيريا التي أوضحت هذا القصور، إذ أنه حتى سنة 1990م لم يتم تعيين نائب السكرتير التنفيذي للشؤون العسكرية، اضافة الى الدول الأعضاء لم تخصص قوات لها للمشاركة في عمليات القوات المتحالفة، مما دفع الايكواس لتتلقى هذه السليبات خلال انشائها للمعاهدة المنقحة سنة 1993م، حيث تم تضمين معظم التدابير الأساسية بشأن التدخل الاقليمي في المادة(58) منها والتي أعطت الحق للدول في العمل معا من أجل الحفاظ على السلام و الاستقرار داخل الاقليم وفق نظام الأمن الجماعي، ولكي يتم تحويل هذه المضامين الى واقع ملموس. تم توقيع بروتوكول آلية منع وإدارة الصراع وحفظ السلم والأمن الاقليمي سنة 1999م، الذي تضمن أجهزة رئيسية وأخرى فرعية، وبالرغم من عدم استكمال بعض هذه الأجهزة مثل شبكة الانذار المبكر،إضافة لوجود نقص في الكوادر المدربة الخاصة بمراكز التدريب و الادارات التابعة لنائب السكرتير التنفيذي، إلا أن هذه الآلية تعد أفضل الى حد كبير من الآليات التي كانت موجودة من قبل.

لقد أثرت عوامل محددة على قادة دول الإيكواس أثناء تدخلها في كل نزاع من النزاعات الأربعة السابقة، وهذه العوامل دولية وإقليمية وداخلية، الدولية تمثلت في تغييرات النظام الدولي بعد الحرب الباردة، وموقف الأمم المتحدة والدول الكبرى خاصة الولايات المتحدة من التدخل في النزاعات الأفريقية خاصة الداخلية، أما إقليميا فتمثلت أساسا في مدى تهديد هذا النزاع الداخلي للأمن والاستقرار الإقليمي، ومدى وجود مصالح مباشرة لبعض الدول في عملية التدخل مثل نيجيريا في نزاع ليبيريا، ونيجيريا وغينيا في نزاع سيراليون والسنغال وغينيا في نزاع غينيا بيساو، أما داخليا فتمثلت في كثرة أسباب النزاع وتعقيدها، لأنه لايعني أن استقلال هذه الدول أن التحول الداخلي لها قد حدث فعلا، فبعد الحرب الباردة أصبحت الدول الأفريقية عرضة للاختراق الخارجي بسبب: الدولة مستقلة لكنها ورثت بنية الاستعمار، فنجدهم دول ذات شعبيين أو توجهين، توجه أورثه الحكم غير المباشر للدولة المستعمرة سابقا لعدم نضج الفكر الديمقراطي فهي دول لاتزال في مرحلة تكوين الدولة ومؤسساتها ضعيفة، وتوجه أورثه القانون العرفي داخل الدول (اختلافات اثنية ودينية كثيرة...) مما يجعل من الصعب على النظام الحاكم استعادة النظام والأمن، خاصة وأنه غالبا ما يكون طرفا في النزاع.

إن تراجع الاهتمام الدولي بعملية التدخل في النزاعات الأفريقية، و الانشغال بتسوية نزاعات أخرى في مناطق غير أفريقية، دفع المنظمات دون الإقليمية خاصة في ظل ضعف جهود التسوية القارية، الى لعب دور في تسويتها.

بالنظر إلى البروتوكولات الأمنية والمعاهدات المنقحة والإطار الأمني المعاصر والمعروف بإسم آلية منع النزاعات وادارتها وحلها وحفظ السلام والأمن لسنة 1999م يمكن القول أن الآلية تمثل نقطة تحول هامة إذ تحدد دور المؤسسات والأجهزة المعنية بالسلام والأمن فأهداف هذه الآلية الجديدة، هي تنفيذ الأحكام ذات الصلة بالمادة 58 من المعاهدة المنقحة وذلك بتعزيز التعاون في مجالات منع النزاعات والإنذار المبكر، وحفظ السلام ومكافحة الجريمة العابرة للحدود والإرهاب الدولي، وانتشار الأسلحة الصغيرة والألغام المضادة للأفراد وصيانة وتعزيز السلم والأمن والاستقرار داخل الإيكواس وقد أدت الحاجة للتعامل

مع الأسباب الجذرية وراء النزاعات إلى إنشاء بروتوكول الديمقراطية والحكم الراشد لعام 2001م المكمل للآلية الجديدة.

اذ نجد أن بنية الإيكواس من أجل تحقيق السلم والأمن في المنطقة دون الإقليمية (إقليم غرب إفريقيا)، جاء نتاج الخبرة في مجال حفظ السلام الإفريقي، وذلك من خلال أنشطة الإيكواس لوقف إطلاق النار عن طريق مجموعة الرصد وفريق المراقبين العسكريين (بدايتها سنة 1990 في تسوية نزاع ليبيريا) والتي ساهمت في عودة السلام والأمن في كل من ليبيريا، سيراليون وغينيا بيساو، وكوت ديفوار، وقدرتها على التكيف مع المتغيرات الداخلية لمناطق النزاع، والمتغيرات الإقليمية والعالمية، وذلك من خلال تطوير آلية الأمن الجماعي التابعة للإيكواس وقدرتها على التعامل مع الفاعلين الآخرين مثل الإتحاد الإفريقي والأمم المتحدة لإضفاء الشرعية ودعم جهودها من أجل تعزيز السلم والأمن في إقليم غرب إفريقيا من أجل دعم الإستقرار.

النتائج الرئيسية للدراسة:

- تطور آلية الأمن الجماعي التابعة لدول غرب إفريقيا يعتمد على مجموعة من المتغيرات:

1- التحول في توزيع السلطة، يتضح من الهيمنة البالغة لنيجيريا على الإقليم في

المرحلة الأولى من تطور الآلية قبل نزاع غينيا بيساو إلى توزيع أكثر عدالة

للسلطة بين الدول الأعضاء في الترتيبات الأمنية، ومع ذلك لا تزال تعتمد على

القدرة الإقتصادية والعسكرية النيجيرية.

2- زوال التنافس والعداء بين الدول الفرانكوفونية والأنجلوفونية السابق و خلفه

صداقة واهتمامات مشتركة بالأمن الإقليمي. وهذا ماستخلص من نزاع كوت

ديفوار، الفجوة بين الدول الأنجلوفونية والفرنكوفونية التي كانت تعيق عمل

الإيكواس سابقا أصبحت من الماضي، كما برزت قدرة الإيكواس على استخدام

الوسائل الدبلوماسية في حل النزاع عن طريق الوساطة.

3- اختلاف الإختراق من الجهات الفاعلة الخارجية وتأثيرها على المصالح الخاصة

بالدول الأعضاء، كبريطانيا، فرنسا و الأمم المتحدة.

والملاحظ أن من أسباب تطور هذه الآلية هو السليبات والدروس المستفادة من تبادل الخبرات ما بعد نزاع ليبيريا

- إكتشاف مفهوم آخر للأمن الإقليمي من خلال دراسة حالة غرب افريقيا، فالأمن هو السعي لتحقيق التحرر من التهديد
- جاءت عمليات تدخل الإيكواس، عن طريق فريق الرصد والمراقبين العسكريين من أجل وقف اطلاق النار، كانت عمليات عسكرية تقليدية لوقف الحرب أو مراقبة وقف اطلاق النار من أجل خلق مساحة لمفاوضات السلام والعمليات الإنسانية، وكانت هذه العمليات أساسا لنشر بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام..
- يمكن استخلاص من خلال دور الايكواس على استخدام القوة.

1- عدم تطابق الخطاب مع القدرة على توقع القوة، وهذا ما قوض مصداقية المنظمة (الإيكواس).

2- المشاكل التي واجهت الإيكواس أثناء التدخلات من محدودية الأفراد والقدرات الوجيهية والمالية.

3- خارجيا واجهت سسلسلة من التحديات في تعاملاتها مع المنظمات الإقليمية والعالمية.

أ- التحديات الناشئة عن ولايات متداخلة لتعزيز السلام المشترك من قبل العديد من المؤسسات. (مجلس الأمن، بعثات الأمم المتحدة، بعثات الوساطة التابعة للإيكواس، قوات الإيكوموج ووساطة الإتحاد الإفريقي).

ب- عدم وجود اتفاقيات محددة بوضوح تحدد دور كل مؤسسة من المؤسسات الإقليمية والقارية والعالمية.

ت- عدم توحيد هذه المنظمات داخليا بين الدول الأعضاء، سواء الأمم المتحدة أو الإتحاد الإفريقي أو الإيكواس لتضارب المصالح.

- أظهرت سنوات التجربة للإيكواس في عمليات حفظ السلام والأمن بوضوح الحاجة إلى الإيكواس والأمم المتحدة بالتعاون فيما بينهما، فضغطت التدخلات الثلاث منذ 1990 على الأمم المتحدة من أجل القيام بدور نشط للأمم المتحدة، في منع الصراعات وحفظ السلام في غرب إفريقيا، هذا ما أدى إلى اعتراف الأمم المتحدة في وقت لاحق بهذا الإلتزام بعد انشاء مكتب شبه اقليمي للأمم المتحدة، لغرب إفريقيا ويقع في السنغال، وهذا ما يفتح آفاقا للتعاون الوثيق بين الأمم المتحدة والإيكواس، في جميع المجالات بما في ذلك منع النزاعات وبناء السلام.

المقترحات:

- تغيير ميثاق الأمم المتحدة وادراج دولة افريقية ضمن الأعضاء الدائمين.
- اعادة توزيع السلطة بين منظمة الأمم المتحدة و المنظمات الاقليمية و الدون اقليمية وتحديد دور كل منها أثناء التدخل في تسوية النزاعات خاصة الداخلية منها.
- ضرورة وجود غطاء جوي لدعم القوات البرية ،وتقديم الكوادر البشرية اللازمة لإدارة عمل منظمة الايكواس .وانشاء واقامة مركز للدعم اللوجيستي.
- القيام بتدريبات مشتركة بين القوات الدولية وقوات الايكواس من أجل تنسيق أفضل أثناء التدخل.

ملخص:

الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا هي منظمة دون اقليمية مكونة من 15 دولة من غرب افريقيا، تأسست في 27 ماي 1975، أساسا كانت تهتم بالتعاون والتكامل الإقتصادي بين الدول الأعضاء، شهد هذا الإقليم الفرعي، العنف الشديد، والصراع في أجزاء معينة من غرب افريقيا، وبعد فترة قصيرة من تأسيسها وضعت آليات لمنع النزاعات وادارتها في اطار أمني مما جعلها سباقة في وضع آليات متقدمة لحماية الأمن والسلم الاقليمي في افريقيا، من أجل ذلك تم توقيع بروتوكول عدم الإعتداء (1978م) وبروتوكول المساعدة المتبادلة والدفاع(1981م) لتعزيز السلام في المنطقة، ولكن هذه الجهود كانت موجهة أساسا للنزاعات داخل لحظة النزاع، وقد تم تجاهل قضايا منع النزاعات وتسويتها، وقضايا بناء السلام والأعمال الإنسانية. وفي عام 1993م تم التوقيع على معاهدة الجماعة المنقحة خاصة المادة 58، بعدها تم توقيع بروتوكول آلية منع وادارة وتسوية النزاعات سنة 1999، ثم اضافت البروتوكول التكميلي الديمقراطية والحكم الراشد عام 2001، لقد وضعت الايكواس نظام واسع لمنع النزاعات وادارتها الا أن قدرتها على الانتقال من الأقوال الى الممارسة تعتمد على الجهات الفاعلة الاقليمية كنيجيريا و القوى الاستعمارية ب الاضافة الى الاتحاد الافريقي و الأمم المتحدة.

:SUMMARY

The Economic Community of West African States (ECOWAS), is a sub-regional organization of 15 west african countries, founded on 28 May 1975, ECOWAS was originally concerned with economic cooperation and integration among the member states. the sub-regional entity has witnessed extreme violence and conflict in certain parts of west africa. shortly after its inception the region started to develop mechanisms for conflict prevention and management, The protocol on non-aggression (1978) and the protocol on mutual assistance in defence (1981) have been signed to promote peace within the sub-region, but these instruments mainly addressed matters of inter-state conflicts at a moment intra-state conflicts were mushrooming all over the sub-region, issues of conflict prevention, conflict resolution, and humanitarian action and peace building issues were equally ignored. In 1993 a revised ecowas treaty was signed that notably article 58, and signed protocol to the mechanism for conflict prevention, management, resolution peackeeping and security signed in 1999. and 2001 signed protocol democracy and good governance. Clearly ECOWAS has developed an extensive normative framework for conflict prevention and managements its capacity to move from rhetoric to practice has been dependent on the regional hegemon nigeria and external actors, in particular. The former colonial power and the AU and the UN .

المراجع

المراجع :

باللغة العربية :

الكتب :

- 1 - ابراهيم أحمد نصر الدين، الحروب الأهلية في افريقيا، في أحمد الرشيدى (محرر)، موسوعة أحداث القرن العشرين، القاهرة، دار المستقبل، الجزء الرابع، 2000،
- 2 - احمد ابراهيم محمود، الحروب الأهلية في افريقيا، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية، القاهرة 2001
- 3 - بدر حسن شافعي، تسوية الصراعات في افريقيا (نموذج الايكواس) ط 1 القاهرة ، دار النشر للجامعات 2009
- 4 - بوزناد معمر، المنظمات الاقليمية ونظام الأمن الجماعي، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992
- 5 - حسن طوالة، نظام الأمن الجماعي في النظرية والتطبيق، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005
- 6 - خليل حسين، التنظيم الدولي، المجلد الثاني، المنظمات القارية والاقليمية، دار المنهل اللبناني، 2010.
- 7 - سعد عبد الرحمان زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب القانونية، مصر، المجلة الكبرى، 2008.
- 8 - عادل عبد الرزاق، المنظومة الافريقية ومبادرة الشراكة الجديدة للتنمية في افريقيا (نيباد) بين النظرية والتطبيق "رؤية مستقبلية" الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2006.
- 9 - عبد السلام صالح عرفة ، المنظمات الدولية الاقليمية ، طرابلس ، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع و الاعلان ، 1993
- 10 - محمد أحمد عبد الغفار، فض النزاعات في الفكر و الممارسة الغربية"الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام"، دار هومة، 2004.
- 11 - محمد المجذوب. التنظيم الدولي. النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة منشورات الحلبي الحقوقية. 2006.
- 12 - محمد عاشور.د. أحمد سالم، دليل المنظمات الأفريقية الدولية - جامعة القاهرة معهد البحوث والدراسات الأفريقية مشروع دعم التكامل الأفريقي، 2006.

- 13 - محمد عزيز شكري، الأحلاف والتكتلات في السياسة العالمية، علم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، جويلية 1978
- 14-.....، مدخل إلى القانون الدولي العام، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الأولى، 2001
- 15 - محمود أبو العينين ، "افريقيا و التحولات الراهنة في النظام الدولي " الهيئة العامة للكتاب،مصر و افريقيا الجذور التاريخية للمشكلات الافريقية المعاصرة ، أعمال ندوة لجنة التاريخ و الآثار بالمجلس الأعلى للثقافة بالاشتراك مع معهد البحوث و الدراسات الافريقية، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب 1996م
- 16 - ممدوح شوقي مصطفى كامل، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، القاهرة، 1985م
- 17 - مارتن غريفش وتيري أوكالاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، مركز الخليج للأبحاث، 2008.
- 18 - هايل عبد المولى طشطوش، مقدمة في العلاقات الدولية، 2010م
- 19- ياسين الشيباني، مواجهة العدوان في القانون الدولي وسلوك الدول، الطبعة الأولى، 1997.

المقالات:

- 1 - أحمد ابراهيم محمود، الحرب الأهلية في سيراليون، ملف الأهرام الاستراتيجي (القاهرة:مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، عدد 50، فيفري 1999.
- 2 - أحمد فاضل يعقوب ، دور منظمة الايكواس في حل أزمة ليبيريا ، مجلة السياسة الدولية، العدد118، أكتوبر 1994م ، السنة 30
- 3 - ابراهيم احمد عرفات، الدور الاقليمي لينيجيريا، مراجعة استراتيجية، مجلة السياسة الدولية العدد 154، مؤسسة الأهرام، القاهرة، أكتوبر 2003.
- 4 - ازدهار العرباوي، ايبيريا بين الحرب الأهلية و الحلول الأمريكية، أوراق دولية،مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد 2003 م العدد 132.
- 5 - أكرم ألفي' ساحل العاج: هل ينجح اتفاق باريس في إنهاء الأزمة؟" السياسة الدولية، عدد 152، افريل 2003

- 6 - بدر حسن شافعي، أزمة دارفور بين الأفرقة والتدويل، السياسة الدولية، القاهرة، مؤسسة الأهرام، عدد 164، أبريل 2006.
- 7 -، الايكواس وتسوية الصراعات المسلحة في غرب افريقيا، مجلة السياسة الدولية العدد 143 جانفي 2001.
- 8 -: "الصراع في ليبيريا"، محمود أبو العينين (محرر) التقرير الاستراتيجي الإفريقي 2001 - 2002 مجلة السياسة الدولية.
- 9 -، الدعوة الاسلامية في افريقيا، نجاحات بالرغم من التحديات، مجلة قراءات افريقية، العدد 13 جويلية - سبتمبر 3013.
- 10 -، "الجبهة الوطنية الليبيرية... سلاح منظمات التنصير ضد سكان البلاد الأصليين" مجلة المجتمع، الكويت، جمعية الاصلاح الاجتماعي، عدد 1635 ، 15 جانفي 2005.
- 11 -، سياسة ليبيا اتجاه افريقيا في التسعينات ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 140 ، أبريل 2000م
- 12 - الانقلاب العسكري في غينيا بيساو، مجلة السياسة الدولية، العدد 134، أكتوبر 1998.
- 13 - جاسم يونس الحريري، الحرب الأهلية في سيراليون، مجلة كلية البنات، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، المجلد 2/22، 2011
- 14 - خولة محي الدين يوسف، دور الأمم المتحدة في بناء السلام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الثالث، 2011.
- 15 - رشدي العماري، ليبيريا و التطور المستقل في افريقيا، مجلة السياسة الدولية، العدد 68، القاهرة، 1982..
- 16 - سامية بيبرس، سيراليون وأهمية تعزيز دور جديد للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية. العدد 143. جانفي 2001.
- 17 - صلاح سالم، الحرب الأهلية في ليبيريا وامكانيات التسوية السياسية، م.س.د، السنة 32، العدد 125، جويلية 1996
- 18 - عبد السلام البغدادي الأوضاع السياسية المعاصرة في دول غرب أفريقيا ، أوراق افريقية ، العدد 78 ، مركز الدراسات الدولية جامعة بغداد . 2001.

- 19 - عبد الحميد شتا، الصراع في ساحل العاج بين الأزمة الداخلية والضغط الخارجية، أفاق افريقية عدد13، ربيع 2003.
- 20 - محمد عاشور مهدي، "ليبيريا.. اتفاق السلام ليس نهاية المطاف"، مجلة لديمقراطية، القاهرة، مؤسسة الأهرام، عدد 12، أكتوبر 2003.
- 21 - محمود زكريا. الأزمة السياسية في غينيا بيساو. واقع جديد وماضي قديم، مجلة أفاق افريقية، دراسات إفريقية، المجلد الحادي عشر، العدد السابع والثلاثون. 2013م
- 22 - محمود محمد أبو العينين، الأمن الجماعي الإفريقي المستويان القاري والاقليمي الفرعي، بحوث في الدراسات الإفريقية، نشرة دورية محكمة رقم 36، عام 1994
- 23 - منى حسين عبيد ، التطورات السياسية المعاصرة في ليبيريا، مجلة الدراسات الإفريقية، قسم الدراسات الإفريقية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العددان 31 و32.
- 23 - نورا عبد القادر حسن، ليبيريا أزمة جديدة للدولة في افريقيا، مجلة السياسة الدولية العدد 154، مؤسسة الأهرام، القاهرة، أكتوبر 2003

الرسائل و المذكرات:

- 1 - أيمن السيد محمد أحمد حسن شبانة ، ظاهرة التدخل الاقليمي في الصراعات الداخلية الافريقية بعد الحرب الباردة ، الكونجو الديمقراطية نموذجاً (رسالة ماجستير، معهد البحوث الافريقية، جامعة القاهرة، 2003
- 2 - خردوش سميرة، دور الوساطة في تسوية النزاعات الداخلية في افريقيا، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه، جامعة باجي مختار، عنابة 2010، 2011
- 3 - محمد نزار شحاتة، العلاقة بين منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة، 1980
- 4 - لعمامرة ليندة ، دور مجلس الأمن الدولي في تنفيذ قواعد القانون الدولي الانساني، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، كلية الحقوق، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون فرع تحولات الدولة، 2012

القرارات:

- ميثاق الأمم المتحدة.
- الميثاق التأسيسي للإتحاد الإفريقي.
- بروتوكول مجلس السلم و الأمن الإفريقي.
- المعاهدة المنشئة للايكواس لعام 1975.
- المعاهدة المنقحة لعام 1993.
- بروتوكول عدم الاعتداء 1978.
- بروتوكول ميثاق الدفاع 1981.
- بروتوكول آلية منع الصراعات وادارتها وحفظ السلم و الأمن 1999.
- بروتوكول الديمقراطية و الحكم الراشد 2001
- مشروع وثيقة كامبالا لعقد مؤتمر بشأن الأمن و الاستقرار والتنمية والتعاون في افريقيا كمبالا، أوغندا، 22 ماي 1991 م .
- اعلان جمعية رؤساء الدول والحكومات لانشاء آلية لمنع الصراعات وادارتها وتسويتها(1993) الدورة 29 في القاهرة، مصر، 28 - 30 جوان 1993
- قرار مجلس الأمن رقم 1631(2005) المؤرخ في 17 أكتوبر 2005
- قرار مجلس الأمن رقم 2033(2012) المؤرخ في 12 جانفي 2012 .
- قرار الأمم المتحدة رقم 1216 الصادر عن مجلس الأمن في ديسمبر 1998
- قرار مجلس الأمن 1132 (1997) المعتمد في الجلسة 3822 في 8 أكتوبر 1997
- التقرير الاستراتيجي الرابع عشر للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، في 19 جوان 2002
- تقرير عن جلسة الاستماع البرلمانية لعام 2012 . A/67/765 ، عملا بقرار الجمعية العامة 24/63
- تقرير الأمين العام في المرحلة التي تعقب مباشرة انتهاء النزاع، والصادر بتاريخ 2009/06/11- الوثيقة رقم S/63/881-S/2009/304

- التقرير الاستراتيجي العربي لعام 2000م، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2001م

- التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1995 م ، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية للنشر ، القاهرة ، ط1 ، 1996م

- قرار مجلس الأمن رقم 788(1992) المؤرخ في 19 نوفمبر 1992.

- تقرير الأمين العام كوفي عنان الى مجلس الأمين بشأن ليبيريا ، 11 سبتمبر 2003 ، تحت رقم 9/2003/875

- قرار مجلس الأمن 1479 (2003) (2008) S /RES/1479 الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 4754 بتاريخ 13 ماي 2003

- قرار مجلس الأمن رقم 1528 (2004) المؤرخ في 27 فيفيري 2004م

- قرار مجلس السلم والأمن رقم 1633 المؤرخ في 21 أكتوبر 2005م

- قرار مجلس الأمن رقم 1962 (2010) المؤرخ في 20 ديسمبر 2010م

- تقرير الأمين العام المرحلي 27 عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار المؤرخ في 30 مارس 2011م تحت رقم S/2011/211

- قرار مجلس الأمن 1528 (2004).

- قرار مجلس الأمن 1528 (2004م)

- تقرير الأمين العام 28 عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار المؤرخ في 24 جوان 2011

- قرار مجلس الأمن. 1572 (2004م)

- تقرير الأمين العام المرحلي الخامس عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار S/2005/398 في 17 جوان 2005م

- قرار مجلس الأمن رقم 1652 (2006)

المواقع الالكترونية:

1 - صابر عبد اللطيف، "مسلمو ليبيريا..نابليون الأفريقي يبحث عن عودة"، موقع اسلام أون لاين على النت في:

www.islamonline.net/arabic/arts/2003/09/article03.html

2 - محمد عاشور مهدي ، تايلور من الرئاسة الى المنفى ، اسلام أون لاين في <http://www.onislam.net/arabic/newsanalysis/analysis-opinions/africa-latin-america/85090-2003-08-30%2000-00-00.htm>

المراجع باللغات الأجنبية:

Books :

1 - Adebajo Adekye, "Building peace in west africa:liberia sierra leone and guinea bisssau,"(USA &London .lynne rienner publisher,2002

2 - Adeleye Adebajo and ismail rashid,(eds), "west Africa's security challenge:building peace in troubled region"(boulder Colorado and London:lyme rienne,2004)

3 - Emmanuel Kwesi Aninig,"peace and security decisions protocol, declations and peace agreements",2010

4 - Eric Berman and Katie Sams,"The Economic Community of West African States and a NewMechanism",Conflict Trends,(Durban:The African Center for The Constructive Resolution of Disputes – Accord,No. 3,2001)

5 - Eric G. Berman & Katie E. Sams, "Peacekeeping in Africa: Capabilities and culpabilities Culpabilities,south africa":institute for security studies,2002

6 - Festus B. Aboagye," ECOMOG: A Sub-regional Experience in Conflict Resolution, Management and Peacekeeping in Liberia" (Accra: Sedco Publishing Limited, 1999)

7 - Gilles Olakounlé Yabi, "the role of ECOWAS in managing political crisis and conflict the cases of Guinea and Guinea-Bissau" peace and security series, September 2001

8 - Gille Yabi, "keeping the peace in electoral conflicts, the role of ecowas ,UNOCI and international peace operations, policy briefing, october 2012

9 - Jan Persson,"Region as Security Providers,the Evolution of the West African Regional Security Complex , Lund University, STVM 21 ,Fall 2012

10 - Tom Imobighe " Ecowas Defence Pact and Regionalism in Africa" in Ralph I. Onuka and Amadu Sessay," The Future of Regionalism in Africa", (London: Macmillan Publishers, 1985)

11- John Mark Iyi, humanitarian intervention and the responsibility to protect: deconstructing regional legal and theoretical frameworks for action in africa (2013)

12 - Julius Emeka Okolo "the development and structure of Ecowas" in Julius Emeka and Stephen Wright (eds), west african regional co-operation and development (Boulder: west view press, 1990)

13 - Kendra Dupuy and Julian Detzel, "power-sharing and peacebuilding in Liberia : power-sharing agreements, negotiations and peace processes", center for the study of civil war , Oslo, 2007

14 - Mays Terry, "Nigerian foreign policy and its participation in ECOMOG in peacekeeping in africa: ECOMOG in Liberia, eds, Karl P – Magyar and Earl Conteh-Morgan, New York: ST Martin's press, inc 1998

15- simon Massey,"intervention in guinea-bissau, in Oliver Furly & Roy May(eds), African Interventionist States, Aldershot: Ashgate Publishing Limited, 2001

16 - William Christopher claphan , "liberia in timothy M shaw & julius emeka okolo "the political economy of foreign in ecowas"(USA:st. Martin's press 1994)

.JOURNAL and ARTICLES;

1 - Ademola abass " the new collective security mechanism of ecowas : innovations and problems" journal of conflict and security law , oxford ,university press(2000) ,vol.05,N°.2

2 - Adebajo adedeji , "prosoects of regional economic co – opiration in west africa " the journal of modern africa studies, vol 8 , No 2 , july 1970

3-Ademola Adeleke,"The politic and Diplomacy of Peacekeeping in West Africa:the Ecowas Operation in Liberia ". the Journal of Modern African Studies,(Cambridge: University Press,Vol .33. No.4,1995

4 - Cyril obi,ECOWAS-AU-UN relations with special reference to cot d'ivoire crisis. Panel: the political economy of resources and uneveres african development 5-9/12/2011, rabat macoc/morocco

5 - Emmaneul Kwesi aning and samuelatuobi," the challange of the cot d'ivoire crisis for west africa: exploring options for a negotiated settlement", KAI PTC policy brief,no.04,accra, january 201

6 - festus B aboagye and alhagi M.S Bah , "liberia at a crossroads " (pretoria : institute for security studies , paper No ,95, Nov . 2004)

7 - Francis laloupo. « the ivoiry coast or chessboard of mysteries » Africa geopolitics ,NO,13, winter 2004,P171

Iffeoha azikiwe, "the ivoirian crisis: one year of ecowas diplomatic initiatives and military" vangurd newspaper, lagos 20 oct 2003 ICG Africa Report. « tackling liberia : the eye of the regional storm » 3 April 2003

8 - Issac Terwase Sampson, The Responsibility to Protecte and ECOWAS Mechanisme on Peace and Security: Assessing their Convergence and Divergence on Intervention, JOURNAL OF CONFLICT & SECURITY LAW, Vol 16 N 3 Winter 2011

9-Juluis Emeka, "integrative and co cooperative Regionalisme: The Economic Community of West of African States", international Organization, Vol;39, No.1 Winter 1985

10-Thom, « Africa's security issues through, 2000-2010 » military review July /August 2010.

11 - Mark Malan « ECOWAS operation from 1990 to 2004 : synopsisal noted and key recommendation » paper presented to ECOWAS lessons learned workshop (Accra : kofi annan international peacekeeping training centre, 10-14-feb 2004)

12 - M.leonn Brown: "Nigeria and the Ecowas protocol on free movement." The journal of african stydies. vol.27, NO.2, 1989

13 - Natalie E. Brown, U S Department of state CSC 1999: ECOWAS and Liberia experience: peackeping and self preservation

14 - Sunday Ajulo Babola "The Economic Community of West African States abd International Low "The Journal Modern African Studies, Vol.27, No.2, 1989

15 - Suyash Paliwal, the Primacy of Regional Organization in Intenational Peacekeeping the African Example, Viginia Journal of International law, vol 51, n°1, 2010

16 - Williamsa and Jurgen Haackeb, Security culture, transnational challenges and the Economic Community of West African States, Journal of Contemporary African Studies Vol. 26, No. 2, April 2008

INTERNET SITES :

1 - Adekeye Abebajo, "The ECOWAS Security Mechanism: Toward a Pax West Africana", Paper presented at the CODESRIA General Assembly Meeting, Kampala, December 2002. (http://www.codesria.org/Links/Home/Abstracts%20GA%201220/Ecowas_Adebajo.htm).

2 - Adenije Olu, "Mechanism for conflict management in West Africa politics of Harmonization"

in " www.jha.ac/articles/027.htm

3 - Christophe Tuck : "every car or moving object gone: the economic intervention in Liberia" www.Africa.ulf.edu/asq/v4/v4ilal/htm..

4 - Lansan Gberie and Prosper Addo "challenge: of peace implementation in Cote d'Ivoire" monograph, NO.105, August 2004. in www.Iss.co.za/pubs/monograph:no105/gprogress.htm

5 - Kwaku Nuamah and William Zartman, "case study: intervention in Sierra Leone, in www.cissm.Umd.edu/nic/nuamahazartman

6 - Ofeileta, Quist Ascton : "ECOWAS Agrees to send 2000 peacekeepers to Ivory Coast: 27 Oct 2000, in www.africa.com/stories/20021027000.html.

Simon Massey : "Multi-Faceted Mediation in the Guinea-Bissau civil war" "Scientia Militaria, South African Journal of Military Studies, vol 32, Nr 1, 2004. in <http://scientiamilitariajournals.ac.za>.

REPORTS :

I.C.G Africa report , » cote d'voire ; NO.peace in sigent » 12 july 2004.pp 28.29

Decision A/DEC.9/5/90 Relating to the Establishment of the Standing Mediation Committee, May 9, 1990 (Official Journal of the Economic Community of West African Sates)

Rapport du Secrétaire général sur la mise en œuvre de la responsabilité de protéger ,Assemblée général, 63^{ème} session du 12 janvier 2009, nations-unies, doc.A/63/677

الفهرس

الفهرس :

- 1 مقدمة
- 9 الفصل الأول : ماهية الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا
- 9 المبحث الأول :الاطار المفاهيمي للجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا
- 9 المطلب الأول :مفهوم الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا
- 10 الفرع الأول : نشأة وأهداف الايكواس والعضوية داخلها
- 11 أولا : أسباب نشأة الايكواس و العضوية داخلها
- 15 ثانيا : أهداف الايكواس واختصاصاتها
- 18 الفرع الثاني : هياكل الايكواس و اختصاصاتها
- 18 أولا: هياكل الايكواس و اختصاصاتها طبقا لمعاهدة لاجوس 1975م
- 22 ثانيا: هياكل الايكواس و اختصاصاتها طبقا للمعاهدة المنقحة 1993
- 26 المطلب الثاني : نظام الأمن الجماعي والسلم التابع للايكواس
- 26 الفرع الأول: أسباب نشأة نظام الأمن الجماعي للاكواس
- 27 أولا : الأسباب الدولية لنشأة نظام الأمن الجماعي للاكواس
- 29 ثانيا : الأسباب القارية و الاقليمية لنشأة نظام الأمن الجماعي للاكواس
- 30 الفرع الثاني : علاقة الأمم المتحدة بمنظمة الوحدة الافريقية(الاتحاد الافريقي) و المنظمات الاقليمية
الفرعية الافريقية في مجال تسوية النزاعات
- 31 أولا: الوحدة الافريقية (الاتحاد الافريقي) و الايكواس في مجال تسوية النزاعات
- 38 ثانيا :المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الافريقي
- 40 المبحث الثاني : تطوير آلية الأمن الجماعي
- 41 المطلب الأول : من بروتوكول عدم الاعتداء 1978 الى ميثاق دفاع الايكواس 1981
- 41 الفرع الأول :ظروف ابرام بروتوكول عدم الاعتداء 1978 وأهدافه ومبادئه

أولا : نشأة و أهداف بروتوكول عدم الاعتداء 1978	42
ثانيا : الهياكل و الاختصاصات آلية الأمن ضمن بروتوكول عدم الاعتداء 1978	43
الفرع الثاني : ظروف ابرام ميثاق دفاع الايكواس 1981 وأهدافه ومبادئه	44
أولا : النشأة و الأهداف	48
ثانيا : الهياكل و الاختصاصات	52
المطلب الثاني : آلية الايكواس لمنع وادارة وحل النزاع وحفظ السلام و الأمن 1990	57
الفرع الأول : نشأة الآلية و أهم المبادئ و الأهداف	58
أولا : أسباب نشأة الآلية	58
ثانيا : أهداف ومبادئ الآلية	60
الفرع الثاني : هياكل الآلية و مهامها	63
أولا : هياكل الآلية واختصاصاتها	63
ثانيا : مهام الآلية و عملية التمويل	70
ثالثا تقييم الآلية الجديدة	77
الفصل الثاني : دور آلية الأمن الجماعي افي تسوية النزاعات في افريقيا	81
المبحث الأول: دور آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاع في ليبيريا	81
المطلب الأول: الصراع في ليبيريا	83
الفرع الأول: نشأة وتطور الصراع في ليبيريا	83
أولا: المرحلة الأولى للصراع: أثناء حكم صموئيل دو 1989م - 1997م	84
المرحلة الثانية للصراع: أثناء حكم تشارلز تايلور 1999م	88
الفرع الثاني: الأسباب الداخلية والخارجية للصراع في ليبيريا	90
- الأسباب الداخلية للنزاع في ليبيريا:	90
ثانيا الأسباب الخارجية للصراع:	97
المطلب الثاني: جهود آلية الأمن الجماعي في تسوية النزاع في ليبيريا	101
الفرع الأول: مبررات التدخل و جهود الآلية في ذلك	102

102.....	أولاً: أسباب و مبررات التدخل.
107.....	ثانياً : جهود التسوية السلمية والعسكرية:
116.....	الفرع الثاني: تقييم جهود التسوية السلمية والعسكرية
116.....	أولاً : نتائج جهود التسوية :
118.....	ثانياً : عقبات التسوية :
120.....	المبحث الثاني: جهود الآلية في تسوية نزاعات أخرى:
120.....	المطلب الأول: مبررات التدخل وجهود الايكواس في تسوية النزاعين
120.....	الفرع الأول: أسباب ومبررات التدخل الايكواس في تسوية النزاعين
121.....	أولاً : أسباب تدخل الإيكواس في نزاع سيراليون وغينيا بيساو
124.....	وثانياً : مبررات تدخل الإيكواس في نزاع سيراليون وغينيا بيساو
128.....	الفرع الثاني: جهود التسوية السلمية والعسكرية في نزاع سيراليون وغينيا بيساو
128.....	أولاً: جهود التسوية السلمية في كلا النزاعين:
130.....	ثانياً : جهود التسوية العسكرية في نزاع سيراليون :
136.....	المطلب الثاني: تقييم جهود التسوية السلمية والعسكرية في كلا النزاعين:
136.....	الفرع الأول: نتائج جهود التسوية السلمية والعسكرية:
139.....	أولاً:/ بالنسبة لنزاع سيراليون:
144.....	ثانياً : بالنسبة لنزاع غينيا بيساو
145.....	الفرع الثاني: عقبات تسوية نزاع سيراليون وغينيا بيساو:
159.....	أولاً : بالنسبة لنزاع سيراليون:/
161.....	ثانياً بالنسبة لنزاع غينيا بيساو
164.....	الخاتمة
169.....	الملخص
170.....	المراجع
182.....	الفهرس

